اتفاقيات المشاركة الأوربية وموقعها من الفكر التكاملى

محمد محمود الإمام(*)

Abstract

The European Partnership within the framework of Integrational Thinking

The study discusses development in literature on regional integration and compares the emerging alternative neo-regionalism paradigm with the classical one, stressing the exclusion of labour movements and attempts at social cohesion necessary to carry integration to its final stage. The development of Euro-Mediterranean relationship over the last two decades is discussed, and implications of the first generation of association agreements investigated. Three criteria, namely financial assistance, trade relations and flows of FDI were shown to have given quite poor results. An exposition of the EU "New Mediterranean Policy" is followed by a thorough analysis of the Barcelona Declaration, and its program of action. This leads to the second generation of agreements, and the proposals for the Egyptian agreement is discussed in some detail. Assessment is made with reference to the already concluded Tunisian agreement. It is shown that a bias exists in favour of the EU, and that agreements stand, mid-way between the two paradigms of regional arrangements, hence involving elements of instability. The combination of political, social and economic aspects in one agreement is shown to create distortions, while the insistence on moving from a preferential type of agreement to a full-fledged free trade area is unjustified by the development needs of the countries south and east of the Mediterranean.

(*) وزير التخطيط الأسبق – مصر.

مقدمـــة

شهدت بداية التسعينات تحولاً فى سياسات الاتحاد الأوروبى تجاه الدول المحيطة به. فمن ناحية أدت تحولات دول وسط وشرق أوروبا إلى البدء فى توسيع نطاق الاتحاد، سواء باجتذاب دول ظلت، رغم انتمائها إلى أوروبا الغربية، تفضل البقاء خارجه خشية أن تنساق إلى قرارات سياسية تؤدى إلى المساس بحيادها بين المعسكرين الشرقى والغربي؛ أو بالانفتاح على دول أوروبا الوسطى والشرقية ومحاولة الإسهام فى تطويرها لكى تصبح أكثر تجانسًا معها، سواء من حيث طبيعة نظامها السياسى الاجتماعى أو من حيث هياكلها ومستوياتها الاقتصادية. وتعتبر عملية ضم الجزئين الشرقى والغربى لألمانيا نموذجًا بارزًا فى هذا الصدد. تظل الحقيقة الأساسية باقية، وهى أن هذا يتم فى إطار سياق حضارى واحد يضم الدول الأوروبية جميعًا، ومن ثم فمن غير المستغرب أن يسود توقع بأن تكون المرحلة النهائية هى اتحاد إقليمى كبير بالمعنى الذى توصّفه النظرية التكاملية التى دفعت أوروبا الغربية إلى أن تتطور على مدى أربعين عامًا، من اتحاد جمركى إلى اتحاد اقتصادى يمكن أن يتطلع إلى وحدة سياسية، كتلك التى حلم بها الفيدراليون منذ البداية.

أما التحرك جنوبًا فقد اتخذ صيغتين: الأولى عوملت بها دول الجنوب الأوروبي، المطلة على حوض المتوسط من شماله، وهى دول ظلت مستبعدة بسبب اختلاف نظمها السياسية وتباين مستوياتها الاقتصادية، فما أن تخلصت من أنظمتها الديكتاتورية حتى بادرت أوروبا إلى احتوائها، لكى لاتبقى بؤر تخلف فى الجنوب الأوروبي، تصدّر عوامل الاضطراب إلى جاراتها الغنية. وكان الثمن بطبيعة الحال مرتفعًا، ولكنه كان بمثابة تكلفة بوليصة تأمين، تقل كثيرًا عن أعباء عدم الاستقرار الذى قد تجد أوروبا نفسها منغمسة فيه (ولنتذكر موقفها الحذر من الكارثة اليوغسلافية). الأهم من ذلك أن تقارب المنظومات الثقافية والأسس الحضارية كان كفيلاً بأن يقنع أبناء الشمال أن شركاء المستقبل فى اتحاد بنوه فى صبر وتؤدة، ليسوا دخلاء غرباء لا يجمعهم معهم إلا القليل، غير أن عبور المتوسط ينقل الأوروبيين مباشرة إلى أرض المستعمرات التى أرادوها يومًا من الأيام ملكًا خالصًا دائمًا لهم؛ فإن ظل بها بشر فهم من طينة مختلفة، لهم قيم ثقافية وأصول حضارية

مغايرة. صحيح أنه فى سالف العصر وغابر الزمان كان هناك تفاعل بين الحضارات، انعكس على الحضارة الإغريقية أم حضارات أوروبا، القديم منها، كالرومانية، أم الحديث؛ غير أنه ظل تفاعل الجوار، الذى احتفظ فيه كل طرف بهويته، خاصة وقد لعب الإسلام والعروبة كأسس ثقافية مميزة دوراً هاماً فى تحديد معالم دول الجنوب التى تنازعتها العوامل الحضارية الذاتية والوافدة. ومن ثم فهناك إدراك منذ البداية بالفارق الحضاري، فضلاً عن البون الشاسع الاقتصادي. وبناء عليه يثور التساؤل: شركاء فى ماذا؟ وما هى النهاية المتوقعة التى تصلح هدفًا يجمع دولاً بهذا القدر من التباين. من الواضح أن ما يجمع الشرق والغرب الأوروبيين بعيد كل البعد عما هو سائد بين الشمال والجنوب لحوض المتوسط. نحن إذًا أمام صيغة جديدة غير تلك التى سادت الفكر التكاملى الذى استلهمته التجربة الأوروبية منذ بداياتها، وأننا نشهد مرحلة مغايرة للتكامل الإقليمى الذى يضم دولاً من الشمال معًا أو دولاً من الجنوب معًا. فما يجرى الآن هو صيغة منقحة من التكامل القسرى الذى فرضته دول الشمال على دول الجنوب تحت رايات الاستعمار، وهى صيغة تتميز بأن كل طرف يدرك هذا التباين ويرضى «**بالتكامل التباعدى**» إن صح التعبير بديلاً **للتكامل التقاربى** الذى يقود إلى وحدة. ونحن نزعم أن هذا يتم دون بناء نظرى مثل ذلك الذى أقيمت عليه تجارب التكامل السابقة، والذى ما زال الحديث عنه يدور فى الوطن العربي، وكأنه الأساس الوحيد الذى تستمد منه معايير الحكم على أى تكامل إقليمى وانتقاء أدواته.

ولذلك فإن مناقشة ما يدعى بالمشاركة تنطلق من أمرين: الأول هو دراسة واقع العلاقات القائمة بين طرفيها، والقواعد التى حكمتها خلال العقدين السابقين. والثانى هو التطور الذى تعرض له الفكر التكاملي، والفلسفة التى تقوم عليها صيغ الربط بين دول من الجنوب ودول من الشمال، وذلك بهدف استخلاص المعايير التى يمكن بموجبها تقييمها. ونظراً لأن المطروح يسير فى خطين متوازيين، أحدهما ثنائى ينفرد فيه الاتحاد الأوروبى بكل دولة من دول جنوب وشرق حوض المتوسط، والآخر يضم هذه الأخيرة معًا، فإنه من المهم تبين مضمون كل منهما بحد ذاته، ومغزاه للآخر. ولأن صيغة المشاركة الأوروبية ليست هى الوحيدة المطروحة على ساحة هذه الدول، فإنه من المهم أيضًا تبين طبيعة العلاقة بين هذه الصيغ وتقييم المشاركة وفقًا لذلك.

تطور الفكر التكاملي:

ارتبط الفكر التكاملي[1] بالتوجهات التى سادت بعض الأقاليم نحو توثيق العلاقات فيما بينها على نحو يتجاوز ما هو حادث على النطاق العالمي، والتى استهدف بعضها إحداث اندماج فيما بينها فى وحدة سياسية كبيرة، كبديل للمنهج الفيدرالى الذى غالبًا ما تعترضه صعوبات مبدئية تقتله فى مهده. فالتوجه الأوروبى نحو التكامل، وهو الرائد فى هذا المجال بنى على «**هدف إشاعة السلام**» وإغلاق باب الصراعات التى تحولت إلى حروب عالمية. وهكذا فأيًا كانت الصيغة المتبعة، فإن البعد السياسى كان له وزنه الهام. من جهة أخرى فإن من مقومات الوحدة قيام التقارب الثقافى والتفاعل الحضارى بين شعوب الدول المعنية. ولهذه الأبعاد جميعًا أهميتها فى صياغة وتقييم مناهج التكامل، إلى جانب ما يفرضه المنهج المتبع من أصول تكفل له المواءمة والكفاءة فى تحقيق أهدافه.

ولأن هذا الفكر تأثر بالمدرسة الوظيفية، فقد أخذ «**بمبدأ التدرج**»، الذى اتخذ شعبًا ثلاثة:

١ – البدء بما هو أقدر على تحقيق المنافع التى يتعذر تحقيقها فى الإطار القطرى المتعامل منفردًا مع النظام العالمي، لخلق قوة دافعة للتوسع. وكان مؤدى هذا البدء بالمجال الاقتصادي، والانتقال فيه بمراحل يشجع ما يحققه كل منها على الاقتراب بقدر أكبر من الوحدة الاقتصادية، فالسياسية.

٢ – مراعاة البدء بما هو أقل إثارة للتخوف من المساس بالسيادة القطرية، أو بانتخاب بعض القطاعات والأنشطة التى تزيل أو تقلل من عوائق التوجه نحو التكامل الشامل.

٣ – إمكان التدرج فى العضوية، والسماح بانضمام أعضاء جدد شريطة استيفائهم الشروط الأساسية للانتماء إلى الإقليم، ومدهم بمساعدات تلزم لتحقيق أمرين: تضييق الفجوة فى مستويات النمو إن وجدت، وتنفيذ ما سبق اتخاذه من خطوات تكاملية مع مراعاة التوازن ما بين المنافع والأعباء.

وفى تبرير الأخذ بالمدخل التجارى القائم على إطلاق قوى السوق جرى تطوير صيغة الاتحاد الجمركى للتأكيد على متطلبات خلق التجارة وتفادى تحويلها، ومقومات تحقيق الرفاه للمستهلكين، بما يعيد تخصيص الموارد داخل كل من الدول أعضاء الاتحاد وفق المزايا النسبية، ويرفع الكفاءة الإنتاجية لعناصر الإنتاج، ويوصل كثيراً من المنشآت إلى

حجم اقتصادى بفضل توسيع نطاق السوق، فضلاً عن انخفاض تكاليف النقل داخل الإقليم. وقضى مبدأ التدرج، كما أوضح بيلا بالاسا(٢)، بتأجيل التحرير الكامل لحركة عناصر الإنتاج إلى مرحلة تالية، وبالتدرج فى تنسيق السياسات الاقتصادية وفقًا لمتطلبات كل مرحلة، بحيث تتولى سلطة فوق وطنية فى النهاية رسم سياسة موحدة لدول الإقليم. وتشير التجارب العملية إلى عدد من الاعتبارات التى يجدر ذكرها فى هذا المقام:

– أن الدافع إلى التكامل الإقليمى هو وجود علاقات وثيقة بين أطرافه، وليس مجرد الرغبة فى خلق مثل هذه العلاقات. فمعظم دول مجموعة السبعة التى فضلت الانضمام إلى رابطة التجارة الحرة الأوروبية بدلاً من جماعة الستة التى أقامت السوق الأوروبية المشتركة فعلت ذلك لأن غالبية تجارتها كان فيما بينها، وبوجه خاص مع بريطانيا. وعندما وجدت الأخيرة أن مصالحها الأكبر هى مع السوق انضمت إليها، وانضم معها بعض دول الرابطة. خلافًا لذلك فإن ضعف الروابط الاقتصادية، ولاسيما التجارية، جعل الدول النامية – ومنها العربية – غير حريصة على تقبل كل ما يفرضه التكامل بنفس المنهج من قيود على القرار الاقتصادي. من جهة أخرى فإن محاولة بعض تجمعات هذه الدول (كالمجموعة الأندية) الأخذ بالمنهج الإنتاجى لخلق القاعدة القادرة على توثيق العلاقات الاقتصادية البينية، حوربت بضراوة من الاحتكارات الرأسمالية العالمية.

– أن التفاوت فى مستويات النمو يدفع، عند إسقاط العوائق أمام حركة التدفقات الاقتصادية، إلى خلق عمليات استقطاب مماثلة لتلك الحادثة على النطاق العالمي، حتى بين دول نامية (كحالة كينيا فى جماعة شرق أفريقيا والثلاثة الكبار فى أمريكا اللاتينية)، تُعمق فوارق النمو، بينما يهدف التكامل إلى تعزيز عملية النمو وإتاحة فرص أوسع أمام اقتصادات الأعضاء لإفساح الأسواق أمام الاقتصاد المتوسع؛ فالتجارة ليست هى التى تولد النمو، بل إن العراقيل أمامها تحد منه. ومن ثم فإن تحرير التجارة يزيل هذه المحددات شريطة أن تكون متكافئة فى الاتجاهين.

– ولايجدى التعويض المالى فى تصحيح التباين فى توزيع المنافع من التكامل، لأن العبرة فيه ليست بمجرد كسب موارد مالية عن طريق مزيد من التصدير، وإلا كانت صادرات المواد الأولية أفضل الطرق إلى التنمية (مثال النفط فى فترات تصحيح أسعاره). ومعلوم أن حرص الدول المتقدمة على فتح أسواق جديدة مرجعه التأثير المضاعف على الصادرات، وليس مجرد العملات الأجنبية التى تجلبها الصادرات. وبالتالى فإن الترابط

فى الهيكل الاقتصادى القطرى ضرورى بنفس ضرورة الترابط بين اقتصادات الدول أعضاء الإقليم التكاملى والاعتماد المتبادل بينها.

– ويترتب على كبر فوارق النمو نزوح عناصر الإنتاج من المناطق الأفقر إلى المناطق الأغنى الأكثر قدرة على إيجاد فرص أفضل للنشاط الاقتصادي. وينطبق هذا على العناصر الأكثر وفرة (العمل، خاصة الفئات منخفضة المهارة) والأشد ندرة (رأس المال، وفئات المهارة العالية). ومن هنا تأتى أهمية تأجيل التحرير الكامل لحركة عناصر الإنتاج إلى مراحل متأخرة. ومن ثم فإن البدء بتحرير حركة عناصر الإنتاج، بدعوى تكامل الموارد (كما هو الحال فى الوطن العربي) لا يقود إلى مثل نتائج الحركة بعد تقارب مستويات النمو، ولابد من تصحيح عوامل الخلل الهيكلى التى تؤدى إلى خلل مطلق وليس فقط نسبى فى تناسب الموارد، قبل الدخول فى التكامل.

غير أن التسعينات بدأت تشهد صيغة جديدة، لا تقتصر على مجموعة من الدول المتقاربة التى تقع ضمن إقليم معين، بل إن الأساس فيها هو التفاف مجموعة من الدول النامية حول دولة متقدمة (أو مجموعة من الدول المتقدمة)، وهو ما يجعلها **تجمعا بين إقليمين** أو أكثر وليس لإقليم واحد. أى أن المعيار فيها هو تباين مستويات النمو، حيث يعهد إلى الطرف المتقدم بقيادة المجموعة. وفى هذا السياق فإن مثل هذه التجمعات لا تستهدف تحقيق وحدة بين أعضائها، ولذلك فإنها تجيز التمايز فى الجوانب الاجتماعية والثقافية، ثم تعمل على إنشاء قاعدة للتفاهم والتحاور. غير أن هذا يعنى وضع حدود لعمليات انتقال البشر، إذ أن الأطراف المتقدمة لا تكون على استعداد لأن تتحمل أعباء تحقيق التجانس الاجتماعى مع الأطراف الأقل نمواً. وإذا كان الهاجس السياسى الذى ساد فى الماضى هو توفير السلام والأمن، وإنهاء الحروب التى أنهكت العالم (بالنسبة للدول المتقدمة) أو تأمين أعضاء التجمع من تبعات الاستعمار، وتحقيق التنمية المتكافئة لدول نامية حصلت قريباً على استقلالها، فإن الدوافع السياسية فى التجمعات الجديدة تفرضها الدول الأعضاء المتقدمة فى شكل العمل على دعم الاستقرار السياسي، والقضاء على ما قد يتعرض له الأعضاء الأقل تقدماً من عوامل تذمر قد تتحول إلى تحركات أصولية تغذى مشاعر الكره للدول الأغنى وشعوبها.

وقد أنهت اتفاقيات مراكش عهد النظم التفضيلية التى كانت تقدم فيها الدول المتقدمة

مزايا للدول النامية دون اشتراط المعاملة بالمثل، وأصبحت القاعدة هى تماثل التزامات جميع الأطراف بغض النظر عن تفاوت مستوى النمو. ومن ثم يقال إن عهد المنح من دول قادرة والأخذ من دول محتاجة (أو ما يطلق عليه البعض صيغة مشروع مارشال) قد انتهى، فالتعامل هو بين أنداد أو شركاء وفق متطلبات العطاء مقابل الأخذ (وفق صيغة الجماعة الأوروبية)، مع تعويض الدول الأقل تقدمًا عند الاقتضاء بما يساعدها على تجاوز الخسائر واكتساب القدرة على جنى المنافع. ولذلك تتخذ الصيغة الاقتصادية للتجمع شكل منطقة تجارة حرة، تختلف آجال تدرج تطبيقها وفقًا لتفاوت ظروف النمو، على أن يكون ذلك ضمن الحدود التى تجيزها منظمة التجارة العالمية، والتى تكون عادة بحدود عشر سنوات. وإذا كانت منطقة التجارة الحرة تعتبر تمهيداً للانتقال إلى مراحل أكثر تقدمًا، بدءًا بالاتحاد الجمركى (الصورة التاريخية للتكامل الإقليمي)، فإن ما يقام من تجمعات من النوع الجديد لاينتظر له أن يتجاوز منطقة التجارة الحرة فى الأجل المنظور، وهو ما يشير إلى إدراك أنها لن تتمكن من تحقيق تقارب فى الهياكل الاقتصادية خلال فترة معقولة. من جهة أخرى فإن تجمعات الدول النامية كانت تسعى فى الأساس إلى التخلص من عوامل الاستقطاب التى يفرضها عدم التكافؤ السائد على المستوى العالمي، ومن ثم فقد غلب عليها منهج الاستعاضة عن الواردات، الذى اتسع نطاق تطبيقه من المستوى القطرى إلى المستوى الإقليمي، لذا استهدفت تحرير حركة تبادل المنتجات الصناعية بوجه خاص، وعززت ذلك بجهود نحو إقامة صناعات متنامة فى ظل قدر من الحماية الإقليمية لها. غير أن التوجه العام الغالب فى الوقت الحالى هو تقليص معدلات الحماية من جهة، والسعى للتصدير إلى الأسواق العالمية دون تمييز، من جهة أخرى. يضاف إلى ذلك أنه مع توقيع اتفاقيات مراكش، دخلت الخدمات نطاق المبادلات الخاضعة لتنظيمات دولية بقدر أكبر مما ساد حتى الآن. وبالتالى فإن تقبل الدول النامية مشاركة دول متقدمة فى تجمعاتها، مرجعه فى المقام الأول قيام هذه الدول بتعزيز قدراتها التصديرية، ورغبة الدول المتقدمة فى ضمان استيعاب أسواق الدول النامية المشاركة لمزيد من صادراتها الصناعية والخدمية.

وكما سبقت الإشارة من قبل فإن التحرير الكامل لحركة عناصر الإنتاج، وبخاصة عنصر العمل، يؤجل لمرحلة متقدمة من التكامل الإقليمي. أماالصيغة الجديدة فتستبعد حركة عنصر العمل، لاسيما فى الاتجاه من الجنوب إلى الشمال، حتى أنه يمكن اعتبار هذا الاستبعاد كمحور أساسى لظهور هذا النوع، كما تشير الأدبيات التى صيغت حول النافتا (١٩٩٤) التى كانت أول تنظيم إقليمى يضم دولاً نامية (المكسيك) إلى دول متقدمة

(الولايات المتحدة وكندا اللتين سبق لهما عقد اتفاقية تجارية CUSTA فى ١٩٨٨). فرغم أن الولايات المتحدة كانت من أنصار حرية التجارة على المستوى العالمي، فقد كان دافعها للتوجه نحو هذا النوع من التجمع الإقليمى هو إيقاف الهجرة من المكسيك، التى باتت تهدد الاستقرار الاجتماعي، خاصة فى ولاياتها الجنوبية،كما أنها تؤثر فى قوى العرض والطلب، لاسيما فى سوق العمل. ولذلك شكلت لجنة لدراسة الهجرة الدولية والتعاون على التنمية الاقتصادية، توصلت فى تقريرها[٣] إلى أن **توسع التجارة «هو العلاج طويل المدى الوحيد» لضغوط الهجرة**. بناء عليه اتفقت الولايات المتحدة وكندا على تحرير التجارة مع المكسيك خلال عشر سنوات (١٥ سنة للمنتجات الزراعية)[٤]، على أن يكون ذلك مصحوبًا بإفساح المجال أمام المستثمرين من دول الشمال ليتمكنوا من ممارسة النشاط الاقتصادى داخل المكسيك، وبإيقاف الهجرة منها، بدعوى أن الاستثمار الأجنبى المباشر يوفر فرصًا للعمل داخل الدولة، يجذبه أمران: رخص الأيدى العاملة فيها (نسب معدلات الأجور أقل من ١:١٥)، والتبادل التجارى الحر الذى يتيح للمستثمرين الأجانب تصدير مستلزمات الإنتاج للتصنيع، وغيرها من السلع، واستيراد المنتجات التى يجرى تصنيعها فيها بتكلفة أرخص، مما يضيف إلى رفاهية المستهلكين. ويلاحظ أن العمل فى الشمال يغلب عليه الاشتغال فى الخدمات التى جرى تحرير حركتها مع حماية ملكيتها، ومن ثم فهو غير محتاج للانتقال الفعلى.

ويلخص الجدول التالى أهم نواحى التباين بين الصيغتين[٥] التقليدية والبديلة، وهو يضيف إلى ما تقدم عدداً من الخصائص الأخرى. فنظراً لأن المراحل المتقدمة للتكامل التقليدى ليست منظورة، فإن تنسيق السياسات الذى يتصاعد فيه ويقود إلى تزايد فى صلاحيات سلطة فوق وطنية تتولى رسم سياسات موحدة لجميع الدول أعضاء التجمع التكاملي، بما ينتهى إلى وحدة اقتصادية كاملة، لا يكون له مجال فى الصيغ الجديدة. غير أن المشاهد أن الدول المتقدمة تفرض سياسات بعينها على الدول الأقل تقدماً من أجل أن تتيح لها فرصة مشاركتها فى تنظيم تكاملي، وهو ما يعتبر امتداداً لما ساد فى الآونة الأخيرة من تجنيد كل القوى، بما فى ذلك المؤسسات الاقتصادية الدولية، من أجل الدعوة إلى نظام يعمل وفق قواعد السوق، ويُسقط العوائق أمام التدفقات الاقتصادية الأجنبية، وبخاصة رأس المال الخاص الأجنبى. ومن أجل ضمان أن تتفق تعديلات النظام الاقتصادى مع متطلبات ضمان توفير المناخ الملائم لرأس المال الأجنبى والشركات، لاسيما عابرة القوميات، التى تمارس نشاطًا فى الدول الأقل تقدمًا، تبدى الدول المتقدمة المعنية استعدادها للعمل «كمرتكز لإصلاح السياسات الاقتصادية» Policy reform anchor،

بمعنى أن تقدم العون لها لاجتياز الصعوبات التى يمكن أن تتعرض لها خلال تعديل هياكلها وسياساتها على النحو المطلوب(٦). هذا الدور ظهر واضحًا خلال أزمة المكسيك الأخيرة، كما أن الاتحاد الأوروبى يمارسه مع دول أوروبا الشرقية (وأوضح أمثلته النموذج الألماني). وبناء عليه لم يعد دفع العملية التكاملية وتوجيهها قاصرًا على السلطات الرسمية كما كان الحال فى النموذج الكلاسيكي، بل إن جانبًا هامًا من المسئولية ينتقل إلى فاعلين آخرين، فى مقدمتهم رجال الأعمال والشركات عابرة القوميات، التى تسوق دعاوى التمسك بالديموقراطية وتحقيق المشاركة والشفافية والمحاسبة، وهو ما يعطى الأطراف المتقدمة ثقلاً أكبر.

جدول (١) مقارنة بين الصيغتين التقليدية والبديلة للتكامل الاقتصادي الإقليمى

الخصائص	المنهج التقليدي	المنهج البديل
النطاق الجغرافي الخصائص الإقليمية	إقليم يضم دولاً متجاورة التجانس وتقارب المستويات الاقتصادية	إقليم أو أكثر متجاورين التباين، أعضاء متقدمون يتولون القيادة
الاجتماعية والثقافية	تأكيد التقارب لتمكين الوحدة كهدف نهائي	السماح بالخصوصيات، وتبادل التفاهم
الدوافع السياسية	تحقيق الأمن والسلام وإيقاف الحروب	دعم الاستقرار السياسي وتحجيم الأصولية
تحرير التجارة	اتفاقات تفضيلية تبدأ بمنطقة تجارة حرة ثم/ أو اتحاد جمركي	مناطق تجارة حرة تتفاوت فيها المدة التي تستكمل فيها الدول المختلفة مقوماتها
عدم اشتراط المعاملة بالمثل نطاق التجارة	مجاز، لصالح الدول الأقل تقدمًا أساسًا للمنتجات الصناعية، بهدف إحلال محل الواردات على المستوى الإقليمي	غير مجاز، مع تعويض الأقل تقدمًا السلع والخدمات، مع التركيز على تعزيز التصدير
العناصر: رأس المال	تحريره تدريجيًا مع توفير الشروط الأشد للتكامل النقدي	يفرض منذ البداية، حركة من الأعضاء الأكثر تقدمًا إلى الأقل تقدمًا
العناصر: العمل	يؤجل لمرحلة وسيطة ويستكمل عند الاتحاد	غير متاح لمواطني الأعضاء الأقل تقدمًا
تنسيق السياسات	تدريجى مع توسيع صلاحيات سلطة فوق وطنية يشارك فيها كل الأعضاء بالتساوي	إعطاء وزن أكبر لمطالب الشركات عابرة القوميات والأعضاء الأكثر تقدمًا
المرحلة النهائية	وحدة اقتصادية على أمل أن تفضي إلى وحدة سياسية	أساسًا مرحلة وحيدة تقتصر على تحرير التجارة وحركة رأس المال
النظام الاقتصادي	تخصيص حر أو مخطط للموارد، وقيود على حركة الاستثمار الأجنبي المباشر	الالتزام بحرية قوى السوق ومنح حرية دخول الاستثمار الأجنبي المباشر
الدعوة والتوجيه	السلطات الرسمية	قطاع الأعمال وعابرات القوميات

تطور العلاقات بين الجماعة الأوروبية والدول العربية:

تضمنت معاهدة روما المنشئة للجماعة الاقتصادية الأوروبية مواد تنظم الكيفية التى تقوم الجماعة بموجبها بعقد اتفاقيات بينها مجتمعة، وبين دول أخرى غير أعضاء. فخلال صياغة المعاهدة، أصرت فرنسا على إشراك association الأراضى التابعة (المستعمرات) ومنحها بعض المزايا التى تسمح لها بالاحتفاظ بالعلاقات الخاصة التى كانت تتعامل بموجبها معها، وتناولت المواد (١٣١-١٣٦) من المعاهدة القواعد المنظمة لذلك. وبموجب هذه القاعدة مُنحت المناطق المذكورة (وردت قائمة بها فى الملحق الرابع لمعاهدة روما) تيسيرات تعريفية تتمشى مع التخفيضات التى التزمت بها جماعة الستة فى بناء اتحادها الجمركي، على أن تعاملها تلك المناطق بالمثل، فتقدم لكل دول الجماعة ما كانت تقدمه من معاملة خاصة للدولة الأم (أساسًا فرنسا). ومع ذلك أجيز لها أن تحتفظ بالحماية اللازمة للتنمية والتصنيع والإيرادات المالية. وتعهدت الجماعة بأن تقدم خلال فترة السنوات الخمس المقررة لهذه المشاركة ٥٨١,٢٥ مليون دولار كمعونات، يتولى تقديمها صندوق التنمية الأوروبى الذى أنشأته معاهدة الجماعة، ولكن هذا تعثر بسبب صعوبات فنية وإدارية[٧]. بعبارة أخرى فإن الاتفاق قام على أساس المعاملة بالمثل، ولكنه فى نفس الوقت أعطى الدول المشاركة تفضيلات مرجعها التفاوت فى مستويات النمو، سواء من حيث فرض حماية ضرورية للتنمية أو الحصول على معونات تساعدها على تحمل أعباء المشاركة. يذكر فى هذا الصدد أن **جامعة الدول العربية** أصدرت قرارًا فى نوفمبر ١٩٥٩ بمعارضة إدماج المستعمرات فى السوق، وبذل الجهود الدبلوماسية اللازمة لذلك.

وتتخذ علاقات الجماعة مع الدول غير الأعضاء فيها إحدى صيغتين: **اتفاقيات تجارية**، تقتصر على تبادل بعض التيسيرات المتقابلة، و**اتفاقيات مشاركة** وفق المادة ٢٣٨ من المعاهدة، ويلزم لهذه الاتفاقيات موافقة إجماعية من المجلس الوزارى بعد التشاور مع البرلمان الأوروبي، كما أن دساتير بعض الدول الأعضاء تتطلب موافقة برلماناتها. فإذا تضمنت الاتفاقية ما يخالف نصوص المعاهدة وجب تصديق جميع دول الجماعة عليها. ولذلك فإنه مع استقلال معظم المناطق التابعة فى أوائل الستينات أعيدت صياغة علاقة المشاركة وفق المادة ٢٣٨ من خلال عقد **ميثاق ياؤندى** Yaoundé مع ١٨ دولة داخل أفريقيا (منها الصومال وموريتانيا) وعدد من المناطق خارجها، وبدأ تنفيذه فى منتصف ١٩٦٤ لمدة خمس سنوات. ونظرًا لاعتراض الدول النامية الأخرى على هذا التمييز، اقتصر

الأمر على تيسيرات لعدد من السلع الاستوائية. ولم يكن لهذا الميثاق الذى تجدد لخمس سنوات أخرى فى ١٩٦٩، تأثير إيجابى على صادرات هذه الدول إلى الجماعة، إذ نمت بين ١٩٥٨ و ١٩٦٧ بنسبة ٤٧٪ بينما كانت الزيادة ٦٨٪ لمجمل الدول النامية. واستجابة للدول النامية الأخرى عقد ميثاق لومى Lomé (توجو)، فى ١٩٧٥ مع ٥٦ دولة فى أفريقيا والكاريبى والباسيفيكى ACP، وجرى تجديده عدة مرات، مع توسع فى عدد الدول المشمولة.

وقد كلف **المجلس الاقتصادي العربى** فى ١٩٥٩/١/١١ (قرار رقم ٩٧) مجلس الوحدة المؤقت «بدراسة ما ينتج عن إنشاء السوق الأوروبية المشتركة من **المخاطر** بالنسبة للدول العربية، وتقديم مقترحات محددة لمجابهتها، مع الاهتمام بصورة خاصة ببحث الاقتراحين المتعلقين بمشروع السوق العربية المشتركة، والتعاون مع الدول الأسيوية والأفريقية فى هذا الشأن». وأكد المجلس الاقتصادى فى قراره رقم ٢١٤ (١٩٦٣/١٢/١٧) أن تراعى الدول العربية التزاماتها العربية وألا تقوم بأى ارتباط من شأنه أن يتعارض مع السوق العربية المشتركة والوحدة الاقتصادية العربية، وألا تعطى الدول العربية أى امتيازات لدول السوق الأوروبية المشتركة (وهو ما تحفظت عليه المملكة الليبية، وامتنعت السعودية عن التصويت). غير أن عقد اتفاقية تجارية مع **إسرائيل** فى ١٩٦٤ (وكانت إيران قد سبقتها فى ١٩٦٣) دفع دولاً عربية إلى إعادة النظر فى الموقف، مما جعل المجلس الاقتصادى يصدر قراراً فى ١٩٦٣/١٢/١٧ (رقم ٢٢٢/سابعًا) أوصى فيه بأن «تعمل الدول العربية بعد الرجوع للمجلس وأخذ الظروف الخاصة ببعضها فى الاعتبار، على الحصول على امتيازات ومنافع مماثلة على الأقل لتلك التى تسعى إسرائيل للحصول عليها من السوق الأوروبية المشتركة، على أن يراعى ألا يتعارض ذلك مع المصالح العربية العليا، أو مع أهداف اتفاقية الوحدة أو مع أسس قيام السوق العربية المشتركة، وتأمين مزايا المساومة الجماعية مع دول السوق الأوروبية المشتركة». ويلاحظ أن هذا القرار صدر قبل توقيع الاتفاقية الإسرائيلية (فى ١٩٦٤/٦/٤)، أما بعد التوقيع فقد أصدر المجلس قراراً فى ١٩٦٤/٨/١٩ (٢٣٨/خامساً) يوصى الدول العربية بأن تقوم منفردة أو مجتمعة بالاتصال بالجماعة الأوروبية من أجل عقد اتفاقيات تجارية تؤمن للدول العربية **الحصول على امتيازات مماثلة على الأقل لتلك التى حصلت عليها إسرائيل من اتفاقها التجارى** مع الجماعة مع مراعاة الشروط المنصوص عليها فى القرار

السابق. كما تضمن القرار (٢٣٨/سادسًا) قيام أجهزة الإعلام العربى بحملة دعائية «ضخمة» تستهدف حمل الجماعة على منح الدول العربية مزايا مماثلة على الأقل لتلك التى منحتها لإسرائيل. بل إن القرار التالى (٢٣٩) طالب الدول بتزويد الأمانة قبل ١٩٦٤/١٠/١ بقوائم صادراتها للسوق الأوروبية، خاصة الصادرات «المماثلة للصادرات الإسرائيلية»، ودراسة تنسيق تسويق الصادرات العربية. وهكذا كانت إسرائيل هى التى تحدد القرارات العربية، وفق منهج «رد الفعل» الذى ساد السلوك العربى تجاهها. وبادرت لبنان إلى عقد اتفاقية تجارية أوروبية، رغم رفضها الانضمام إلى مجلس الوحدة الاقتصادية العربية، لأنها قاومت منهج السوق المشتركة فيه.

النوع الثانى من الاتفاقيات هو **اتفاقيات المشاركة**، وكان أول المستفيدين منها اليونان (١٩٦٢) وتركيا (١٩٦٤)، نظرًا لأن طلب الدولتين الانضمام كأعضاء للجماعة لم يقبل بسبب تخلف مستواهما عن جماعة الستة. ومع تطبيق المبدأ على دول ميثاق ياؤندي، عرضت الجماعة استعدادها النظر فى طلبات دول أخرى، مثل نيجيريا التى منحت تيسيرات مماثلة لما تضمنه الميثاق، على أن تعوض ما تفقده بسبب إعفاء وارداتها من الجماعة من الرسوم الجمركية، بتحويلها إلى رسوم مالية. وكانت أول الاتفاقيات العربية هى التى تم التوقيع عليها فى ١٩٦٩ مع كل من **تونس والمغرب** بينما استخدمت هولندا الفيتو ضد اتفاقية مماثلة مع **الجزائر**، بسبب إعلانها الحرب على إسرائيل فى ١٩٦٧. وبدأ تنفيذ اتفاقيتى تونس والمغرب فى ١٩٦٩/٩/١ لمدة خمس سنوات، وانطوت على تفضيلات لمعظم صادراتهما الصناعية. أما السلع الأخرى فتعامل وفق المعاملة التى كانت تمنحها إياها فرنسا قبل الاتفاقية. وكانت الاتفاقيتان جزئيتين فلم تتضمنا معونات إلى الدولتين. وتكررت الظاهرة التى سبقت ملاحظتها بالنسبة لدول ميثاق ياؤندي، حيث عجزت الدولتان عن الاستفادة من التيسيرات التى منحت لصادراتهما الصناعية إلى الجماعة، بسبب ضعف القاعدة الصناعية فيهما[٨]. وفى هذا ما يشير إلى أن عملية «خلق التجارة» التى تنسب إلى عملية التكامل تتطلب أولاً وجود قاعدة إنتاجية، ولا تتضمن أن تتولى بذاتها «خلق الإنتاج». وهكذا تنصب الفوائد من مثل هذا التكامل على زيادة رفاهية المستهلكين بمقدار الانخفاض فى الرسوم على واردات لا تتوسع كثيرًا، لأن أغلبها مواد أولية منخفضة المرونة السعرية. وقد عادت الجماعة فعقدت اتفاقية تفضيلية مع إسرائيل فى ١٩٧٠، وتلاها التفاوض على اتفاقيات مماثلة مع لبنان ومصر.

الجيل الأول من الاتفاقيات: اتفاقيات التعاون:

سعت الدول العربية ، بعد الإنجازات التى حققتها من خلال الانتصار فى حرب ١٩٧٣، وتصحيح أسعار النفط، إلى إجراء حوار عربى أوروبى طالبت فيه بمناقشة كافة أوجه العلاقات بين مجموعتى الدول، بما فى ذلك ضمان المساندة فى حل عادل لقضية الشرق الأوسط. غير أن الجانب الأوروبى أصر على قصر الحوار على النواحى الاقتصادية[٩]، وقام بعقد اتفاقية **مشاركة** جديدة مع إسرائيل فى ١٩٧٥. وتلاها اتفاقيات مع ثلاث دول مغربية (تونس – الجزائر – المغرب) فى ١٩٧٦، ثم مع أربع مشرقية (الأردن – سوريا – لبنان – مصر) فى ١٩٧٧، وذلك وفق المادة ٢٣٨ من معاهدة روما. وقد جاءت هذه الاتفاقيات أوسع نطاقًا من الاتفاقيات السابقة، إذ شملت تقديم معونات وأوجه تعاون أخرى إلى جانب التبادل التجاري، ولذلك أطلق عليها **اتفاقيات تعاون**. وتحدد المادة الأولى منها أهدافها على النحو التالى[١٠]:

«الهدف من الاتفاقية بين الجماعة ودولة (...) هو تعزيز التعاون الشامل بين الطرفين المتعاقدين بغرض الإسهام فى التنمية الاقتصادية والاجتماعية لدولة (...) والمساعدة على تقوية العلاقات بينهما. ولهذا الغرض سوف تتخذ وتنفذ إجراءات فى مجالات التعاون الاقتصادى والفنى والمالى وفى مجال التجارة».

وكانت صيغ هذه الاتفاقيات متماثلة، وانحصرت الاختلافات أساسًا فى التخفيضات الممنوحة للمنتجات الزراعية، ويشمل قسمها الأول مجالات التعاون الاقتصادى والفنى والمالي، بينما يتناول الثانى التعاون التجاري، ويحدد التفضيلات التى يمنحها كل من الطرفين للآخر. فيقدم الجانب الأوروبى التيسيرات التالية:

– الإلغاء التدريجى للرسوم الجمركية على وارداته من المنتجات الصناعية، بحيث تخفض بنسبة ٨٠٪ عند نفاذ الاتفاقية، ثم تزال بالكامل بعد السنة الأولى.

– إزالة جميع القيود الكمية على جميع السلع ما عدا تلك المدرجة فى الملحق الثانى لمعاهدة روما (الذى يشمل معظم المنتجات الزراعية) وبعض أنواع المنسوجات (وفق اتفاقية الألياف)، وتختلف من بلد لآخر.

– تخفيض التعريفة على قائمة مختارة من المنتجات الزراعية، لفترات محدودة من

السنة ولكميات تحدد سنويًا، وتختلف من دولة إلى أخرى بسبب التفاوت فى هيكل الصادرات الزراعية.

وينشىء القسم الرابع للاتفاقية **مجلساً للتعاون** يشرف على تنفيذ الاتفاقية من ممثلين للطرفين، وتقوم المفوضية بتمثيل الطرف الأوروبي، ويتناوب الطرفان رئاسته، ويعمل كمنبر لمناقشة الأمور المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية. ويحدد بروتوكول ملحق بالاتفاقية **قواعد المنشأ**، أخذًا فى الاعتبار القواعد الخاصة بها الواردة فى اتفاقية الجات. ويحدد المنشأ وفقًا لطبيعة العملية الإنتاجية أو البند الجمركى الذى تخضع له. وعندما بدأت الجماعة الأوروبية فى ١٩٨٨ تطبيق نظام التصنيف الجمركى المنسق Harmonized System أعيدت صياغة البروتوكولات وفقًا له. ولم يكن يسمح **بتراكم المنشأ** بين الدول المتوسطية إلا بالنسبة للدول المغربية فيما بينها. ويحدد بروتوكول آخر المبادىء التى يتم بموجبها التعاون الفنى والمالي، وقواعد مشاريع المعونة الفنية وشروط القروض التى يقدمها بنك الاستثمار الأوروبي. ويجرى تجديد البروتوكولات المالية كل خمس سنوات، وتحدد فيها المبالغ التى تقدمها الجماعة سواء كمنح من ميزانيتها، أو كقروض من بنك الاستثمار، وينتهى آخرها فى ١٩٩٦.

أما الطرف المتوسطى فيلتزم بقاعدة الدولة الأولى بالرعاية، فيعطى الطرف الأوروبى التفضيلات التى قد يمنحها إلى طرف آخر تفوق ما تتضمنه الاتفاقية. كما يلتزم بتطبيق قاعدة المعاملة الوطنية التى تنص عليها المادة ٣ من الجات. من جهة أخرى يسمح له أن يفرض رسومًا جمركية أو رسومًا مماثلة أو فرض قيود إذا ما تطلبتها احتياجات التنمية عامة أو لبعض القطاعات. فإذا طبقت قيود فإنها تنسحب على دول الجماعة دون تمييز. وتجيز الاتفاقية تطبيق ما تضمنته المادة ٦ من اتفاقية الجات بشأن مقاومة الإغراق بعد إخطار مجلس التعاون. ويلاحظ أن المنتجات التى كانت تتميز فيها الدول السبع، وهى الزراعية والمنسوجات، كانت تحصل على تخفيضات وفق حصص مقيدة زمنيًا وكميًا. ففى كل سنة تحدد الجماعة الأوروبية كميات المنتجات الزراعية التى تمنح تفضيلات معينة. كما تحدد الأسعار المرجعية لبعض السلع مثل النبيذ وزيت الزيتون (وهو ما تأثرت به تونس خاصة) والأرز. وقد استطاعت كل من إسرائيل وتونس والمغرب تحسين شروط الكميات والمواسم أثناء عمليات التفاوض السنوية المتتالية حول حصص السلع الزراعية. وتعرضت

جميع الاتفاقيات إلى تعديلات طفيفة لأخذ التوسع فى عضوية الجماعة وأى تغييرات فى سياساتها التجارية فى الاعتبار.

غير أن انضمام دول جنوب أوروبا ذات الإنتاج الزراعى الهام إلى الجماعة الأوروبية، وحصولها على حرية النفاذ إلى أسواقها، أكسبها وضعًا أفضل، مما أضعف المزايا التى كانت للدول المتوسطية الأخرى، وبخاصة دول المغرب التى كانت قد أعادت بناء اقتصادها على أساس الإنتاج للسوق الأوروبية. ومعلوم أن إسبانيا والبرتغال قد مُنحتا مهلة حتى ١٩٩٦ لتوفيق أوضاعهما بما يتمشى وتطبيق القواعد التى تسير عليها الجماعة. ولذلك أقر مجلس الجماعة الأوروبية فى ١٩٨٧/٩/٢٨ بروتوكولات جديدة ألحقت بالاتفاقيات المتوسطية، يتم بموجبها إزالة المتبقى من رسوم مخفضة على السلع الزراعية التى تهم الدولة المعنية بالتوازى مع ما منح للدولتين المذكورتين. وعلى أثر اتخاذ قرار من جانب الاتحاد الأوروبى فى ١٩٩٠/١٢/١٩ فى إطار سياسة متوسطية جديدة، أصدر مجلس الاتحاد قراره رقم ٩٢/١٧٦٤ بإدخال تعديلات على جميع اتفاقيات الدول المتوسطية ترمى إلى تعزيز صادراتها الزراعية، حيث تزال الرسوم المتبقية على السلع الواردة فى الملحق الثانى من معاهدة روما على مرحلتين: الأولى تبدأ أول ١٩٩٢، والثانية من أول ١٩٩٣، وذلك ضمن الحدود الزمنية والكمية المتفق عليها فى الاتفاقيات والبروتوكولات التى تلتها: على أن تزاد الكميات كل سنة ابتداء من ١٩٩٢ وحتى ١٩٩٥ بنسبة ٥٪ أو ٣٪ لبعض السلع. واستفادت من ذلك الصادرات التقليدية للدول المغربية التى تضررت من توسع الجماعة جنوبًا (خاصة الموالح والنبيذ وزيت الزيتون التى تشغل موقعًا بارزًا فى صادرات المغرب العربي) حتى تستطيع هذه الدول إعادة ترتيب أمورها قبل نهاية الأجل الممنوح لدول الجنوب الأوروبي، أى ١٩٩٦. غير أن المغرب تقدم فى ١٩٨٧/٧/٨ بطلب انضمام إلى الجماعة الأوروبية، لعله يحصل على وضع يماثل وضع دول جنوب أوروبا. ورغم نشأة الاتحاد المغربي، فقد ظل يكرر المحاولة، وهو ما كان يعنى أن الاتحاد الأخير لم يكن يمثل فى رأيه اختياراً بديلاً حقيقيًا، الأمر الذى حد من فاعليته. ويشير هذا إلى **حقيقة هامة** يجب أن نأخذها فى الاعتبار، وهى أن بناء الاقتصاد الوطنى على نحو يعزز درجة الاندماج فى الاقتصاد الأوروبى المتقدم تتطلب جهداً مستمراً لإعادة تشكيله وفقًا للتغيرات فى ذلك الاقتصاد الأقوى، ويقلل فى الوقت نفسه من الحافز للانضمام إلى تكامل إقليمى على المستوى العربى.

تقييم اتفاقيات التعاون :

رأينا أن الاندماج غير المتكافىء بين مجموعتين من الاقتصاديات متباينتى المستوى الاقتصادى له آثار سلبية على الاقتصاديات الأضعف، وهو أمر يجب أن نأخذه فى الحسبان فى مستقبل العلاقات الأوروبية العربية (بما فيها المتوسطى منها) لأن الاتحاد الأوروبى دائب التغير أفقيًا ورأسيًا، على نحو يفرض على الدول المدمجة فى اقتصاده إعادة هيكلة تمليها تغيراته أكثر مما تستدعيها احتياجاتها التنموية. وإضافة إلى هذه النقطة التى تتعلق بمبدأ الدخول فى اتفاقيات بين طرفين غير متكافئين، فإن تقييم الاتفاقيات ذاتها يجب أن يبنى على أساس مضامينها وأهدافها. وهنا ترد الاعتبارات التالية:

- تحدد هدف الاتفاقيات، كما سبقت الإشارة، بالإسهام فى التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول المتوسطية. ورغم أن هذا لايعنى إلقاء مسئولية هذه التنمية كاملة عليها، إلا أنه يكفى أن نرجع إلى الدراسات العديدة التى أظهرت مقدار الإحباطات التى منيت بها مناهج التنمية المتبعة، والتى شكل فيها الاندماج فى الاقتصاد الأوروبى ركنا أساسيًا.
- مقدار مساندة الاتفاقيات بمساعدات مالية من ميزانية الجماعة الأوروبية وقروض من بنك الاستثمار الأوروبى EIB، والتى ينتهى آخر بروتوكول بشأنها فى ١٩٩٦.
- القدرة على تشجيع صادرات الدول المتوسطية عامة، وإلى الجماعة الأوروبية خاصة.
- ومن ثم تشجيع وفود الاستثمار الأجنبى للاستفادة من فرص التصدير إلى أوروبا.

وسوف نتناول كلاً من العناصر الثلاثة الأخيرة فيمايلى:

(أ) المساعدة المالية :

يوضح الجدول التالى المساعدات المخصصة للدول المتوسطية فى البروتوكولات الثلاثة الأخيرة، والتى ينتهى آخرها فى ١٩٩٦. ويلاحظ أن البرتوكول الثالث الذى بدأ فى ١٩٨٧ سجل زيادة كبيرة نسبيًا عن سابقه أخذًا فى الاعتبار التغيرات التى سبقت الإشارة إليها فى الجماعة الأوروبية، وإن كانت الزيادة أكبر فى القروض (٦٨٪) عنها للمنح (٤٨٪). من جهة أخرى تراجعت الزيادة فى البروتوكول الرابع، مع رفع نصيب القروض ليصل إلى ٦١٪ من المجموع بعد أن كان ٥٧.٤٪ فى البروتوكول الثاني. من جهة أخرى صحبت

جدول (٢) المساعدات المخصصة للدول المتوسطية فى البروتوكولات الملحقة

(مليون إيكو)

الـــــدول	من ميزانية الجماعة			قروض من بنك الاستثمار			جملة المساعدات		
	الثانى	الثالث	الرابع	الثانى	الثالث	الرابع	الثانى	الثالث	الرابع
تونس	٦١	٩٣	١١٦	٧٨	١٣١	١٦٨	١٣٩	٢٢٤	٢٨٤
الجزائر	٤٤	٥٦	٧٠	١٠٧	١٨٣	٢٨٠	١٥١	٢٣٩	٣٥٠
المغرب	١٠٩	١٧٣	٢١٨	٩٠	١٥١	٢٢٠	١٩٩	٣٢٤	٤٣٨
الأردن	٢٦	٣٨	٤٦	٣٧	٦٣	٨٠	٦٣	١٠١	١٢٦
سوريا	٣٣	٣٦	٤٣	٦٤	١١٠	١١٥	٩٧	١٤٦	١٥٨
لبنان	١٦	٢٠	٢٤	٣٤	٥٣	٤٥	٥٠	٧٣	٦٩
مصر	١٢٦	١٩٩	٢٥٨	١٥٠	٢٤٩	٣١٠	٢٧٦	٤٤٨	٥٦٨
إسرائيل	٠	٠	٠	٤٠	٦٣	٨٢	٤٠	٦٣	٨٢
المجموع	٤١٥	٦١٥	٧٧٥	٦٠٠	١٠٠٣	١٣٠٠	١٠١٥	١٦١٨	٢٠٧٥
دول المغرب	٢١٤	٣٢٢	٤٠٤	٢٧٥	٤٦٥	٦٦٨	٤٨٩	٧٨٧	١٠٧٢
دول المشرق	٢٠١	٢٩٣	٣٧١	٢٨٥	٤٧٥	٥٥٠	٤٨٦	٧٦٨	٩٢١
جملة العربية	٤١٥	٦١٥	٧٧٥	٥٦٠	٩٤٠	١٢١٨	٩٧٥	١٥٥٥	١٩٩٣
نسب النمو		٤٨ر٢	٠ر٢٦		٦٧ر٩	٢٩ر٦		٥٩ر٥	٢٨ر٢
نسبة التخصيصات للدول العربية (٪) إلى :									
المجموع	٤٢ز٦	٣٩ر٥	٣٨ر٩	٥٧ر٤	٦٠ر٥	٦١ر١	١٠٠ر٠	١٠٠ر٠	١٠٠ر٠
الاستثمار المحلي	٠ر٢٧	٠ر٣٩		٠ر٣٧	٠ر٦٠		٠ر٦٤	١ر٠٠	
الناتج المحلي	٠ر٠٨	٠ر١١		٠ر١٠	٠ر١٦		٠ر١٨	٠ر٢٧	

المصدر: التقارير السنوية للجماعة الأوروبية، لسنتي ١٩٨٧ و١٩٩١. النسب محسوبة من جانبنا.

البروتوكول الرابع بعض الإضافات. فقد أقرت الجماعة فى ١٩٨٦ **ترتيبات تفضيلية**، استفادت بها الأراضى المحتلة فى تصدير منتجاتها الزراعية إليها، وأدخلت تحسينات على هذه الترتيبات فى ١٩٩١/٤/٢٩ طبقت من بداية ١٩٩٢. كذلك قرر مجلس الجماعة فى

يوليو ١٩٩١ تقديم معونة لإسرائيل والشعب الفلسطيني بدعوى تخفيف آثار حرب الخليج. وفى أعقاب اتفاق أوسلو، قررت المفوضية فى ١٩٩٣/٣/٢٩ تقديم معونة قدرها ٥٠٠ مليون إيكو إلى الفلسطينيين فى شكل منح وقروض خلال الفترة ٩٤-١٩٩٨ دعماً لعملية السلام. وفى إطارالسياسة المتوسطية الجديدة (التى بدأت فى ١٩٩٢) أضيفت آلية جديدة لتمويل عدد من المشاريع والمبادرات لدعم التعاون فى منطقة المتوسط. فخصص مبلغ ٥٢ر٦ مليون إيكو لعمليات تتعلق بالبيئة والبحث وبرامج **التعاون اللامركزى**، الذى يتم بين الجهات المتناظرة، وتشمل برنامج دعم التعاون بين المحليات فى دول الجماعة ودول المتوسط غير الأعضاء MED-Urbs، وبرنامج دعم التعاون بين أجهزة الإعلام MED-Media، وبرنامج دعم مشاريع التعاون بين الجامعات ومعاهد التعليم العالى MED-Campus. كما خصص بنك الاستثمار ٢٠٠ مليون إيكو لقروض فى مجالات الطاقة والاتصالات اللاسلكية والبيئة. كما حصلت الجزائر على قروض لدعم ميزان مدفوعاتها.

وللاستدلال على أهمية هذه المساعدات حسبنا نسبها إلى كل من تكوين رأس المال المحلى الإجمالى والناتج المحلى الإجمالى للدول السبع المتوسطية العربية. ويلاحظ أن الزيادة فى البروتوكول الثالث أدت إلى رفع نسبة جملة المساعدات من ٦٤ر٠٪ من تكوين رأس المال المحلى الإجمالى إلى ١ر٠٪، كما رفعت نسبتها إلى الناتج المحلى الإجمالى للدول السبع من ١٨ر٠٪ إلى ٢٧ر٠٪. وهى نسب غاية فى الضعف. فضلاً عن ذلك فإن تباطؤ بعض الدول (مثل مصر) فى الاستفادة من التفضيلات ومن المساعدات المقدمة أضعف من شأنها. ويلاحظ أن الأغراض التى توجه إليها المساعدات كانت تعكس اهتمامات الاتحاد الأوروبي. فقرار المجلس الصادر فى ١٩٨٥/٣/٣٠ وجَّه البروتوكول الثالث إلى القطاعات ذات الأولوية، خاصة فى الزراعة والصناعة، وإلى تقوية التعاون الإقليمى المتوسطي، وما يتطلبه من تعزيز للبيئة الأساسية. واتجه جانب هام من المساعدات فى البروتوكول الرابع إلى مساندة برامج التكيف الهيكلى فى الدول التى أخذت به، ومعلوم مدى ضخامة الاحتياجات بالقياس إلى المساعدات المذكورة، فضلاً عن تفاوت طبيعة الاحتياجات عن المجالات التى تحظى بالأولوية.

(ب) التبادل التجاري:

تتناول الأدبيات المهتمة عملية تقييم فاعلية الترتيبات الخاصة بتحرير التجارة من عدة أوجه. وتهتم بعض الدراسات بالتمييز بين حالات خلق التجارة وحالات تحويلها. كما تصاغ نماذج رياضية لتقييم الآثار المتوقعة لترتيبات يراد إقامتها، وبخاصة التأثير على معدل نمو الناتج المحلى، كما يسعى بعضها إلى تقدير الآثار السعرية وبيان مدى الانعكاس على رفاه المستهلكين. غير أن الشائع هو قياس تطورات تدفقات التجارة البينية، وإن اختلفت أساليب القياس. والغالب اعتبار نمو هذه التجارة وارتفاع نسبتها مؤشرين إيجابيين (ومن ثم يدال على فشل الترتيبات – كما فى الحالة العربية – بضآلة نسب التبادل البيني). غير أن الارتفاع لايجب أن يكون على حساب التجارة مع أطراف ثالثة وهو ما يعنى نموًا فى التجارة عامة، يكون مصحوبًا بارتفاع نصيب التجارة البينية. ويلخص جدول (٣) التطور فى نصيب الصادرات إلى الجماعة الأوروبية، ومعدل نموه بالقياس إلى الفترة ٧٤ – ١٩٧٦:

جدول (٣) نسب تجارة الدول المتوسطية مع أوروبا إلي جملة تجارتها وإلي تجارة أوروبا وبالمقارنة بنسب الدول النامية، للفترة من ٧٤–١٩٩٤ (بالأسعار الجارية)

الـــــدول	٧٤–١٩٧٦	٧٧–١٩٧٩	٨٠–١٩٨٤	٨٥–١٩٨٩	٩٠–١٩٩٤	معدل النمو
أولاً – النسب للدول المتوسطية العربية						
(أ) الصادرات إلى أوروبا إلى جملة الصادرات						
تونس	٦٦ر٩	٦٨ر٤	٥٨ر٢	٧٤ر٠	٧٧ر٠	٠ر٨٣
الجزائر	٥٢ر٤	٣٨ر٣	٥٨ر١	٧٠ر٨	٦٨ر٩	١ر٦٢
المغرب	٥٦ر٧	٦١ر٣	٥٧ر٠	٥٩ر٩	٦١ر٠	٠ر٤٤
الأردن	٢ر٧	١ر٢	٢ر٤	٥ر٦	٤ر٩	٣ر٤٩
سوريا	٤٥ر٧	٥٢ر٣	٥٠ر٩	٣٧ر٢	٥٢ر٤	٠ر٨١
لبنان	١٧ر١	٦ر٥	٧ر٥	١٨ر٤	١٧ر٨	٠ر٢٥
مصر	١٨ر٤	٣٩ر٤	٤٣ر٥	٣٩ر١	٤٦ر١	٥ر٥٥
المجموع	٤٤ر٩	٤٢ر٥	٥٢ر٧	٥٨ر٨	٦٠ر٢	١ر٧٤
باستثناء الجزائر	٣٨ر٧	٤٧ر٠	٤٥ر٩	٤٨ر١	٥٤ر٩	٢ر٠٨

الـــــدول	١٩٧٦-٧٤	١٩٧٩-٧٧	١٩٨٤-٨٠	١٩٨٩-٨٥	١٩٩٤-٩٠	معدل النمو
(ب) الصادرات إلى أوروبا إلى جملة الواردات الأوربية						
المجموع	١ر٥١	١ر٢١	١ر٩٧	١ر٣٥	١ر٢٣	– ١ر١٨
باستثناء الجزائر	٠ر٧١	٠ر٦٥	٠ر٧٦	٠ر٥٦	٠ر٧٠	– ٠ر٠٧
(جـ) الصادرات الكلية إلى جملة الصادرات العالمية						
المجموع	١ر٢٨	١ر١٢	١ر٣٤	٠ر٨٣	٠ر٧٧	– ٢ر٩٤
باستثناء الجزائر	٠ر٧٠	٠ر٥٦	٠ر٦٠	٠ر٤٤	٠ر٤٨	– ٢ر١٩
(د) الواردات من أوروبا إلى جملة الواردات						
تونس	٦٣ر٢	٦٦ر١	٦٧ر٥	٦٦ر٦	٦٩ر٠	٠ر٥١
الجزائر	٦١ر٨	٦٠ر٣	٥٩ر٢	٥٩ر٥	٦٢ر٤	٠ر٠٦
المغرب	٥٢ر٩	٥٤ر٤	٤٦ر٧	٥٢ر٢	٥٣ر٤	٠ر٠٦
الأردن	٣٣ر٦	٣٧ر٤	٣٢ر٣	٣٠ر٩	٣٢ر٢	– ٠ر٢٤
سوريا	٣٦ر٨	٣٧ر٤	٣٠ر٩	٣٦ر٧	٣٨ر٠	٠ر١٨
لبنان	٤٤ر٣	٤٨ر٠	٤٥ر٠	٤٦ر٩	٤٤ر٠	– ٠ر٠٤
مصر	٣٥ر٠	٣٩ر٩	٤١ر٧	٣٩ر٨	٣٨ر٥	٠ر٥٥
المجموع	٤٩ر٥	٥٠ر٨	٤٧ر٨	٤٩ر٣	٥٠ر٠	٠ر٠٦
باستثناء الجزائر	٤٣ر٧	٤٦ر٤	٤٣ر٣	٤٥ر٥	٤٧ر٠	٠ر٤٣
ثانياً – للمقارنة: النسب للدول النامية الأخرى						
(هـ) نسب تجارة الدول النامية الأخرى مع أوروبا إلى جملة تجارتها						
الصادرات	٣٣ر٥	٣٠ر٣	٢٥ر٠	٢١ر٦	٢١ر٢	– ٢ر٦٦
الواردات	٢٩ر٤	٣٠ر٣	٢٥ر٥	٢٣ر٣	٢١ر٩	– ١ر٧٢
(و) نسب الصادرات المتوسطية ٪ من نسب الصادرات الدول النامية						
للدول السبع	١٣٤ر٢	١٣٨ر٧	٢١٤ر٩	٢٧١ر١	٢٨٦ر٠	٤ر٥٥
باستثناء الجزائر	١١٤ر٧	١٥١ر٥	١٧٧ر٥	٢١٤ر٦	٢٥٤ر٩	٤ر٨١

المصدر: صندوق النقد العربي: التجارة الخارجية للدول العربية، ١٩٨٤-١٩٩٤ وأعداد سابقة.
المقارنة بالدول النامية من، IMF: Direction of Trade Statistics, Yearbook. أعداد متفرقة.

وحتى يمكن إجراء المقارنة عبر الزمن، اعتبرنا الاتحاد الأوروبى مكونًا من الدول الاثنتى عشرة التى كانت أعضاء فى نهاية الفترة، وهو حجم العضوية الذى ارتفع من تسعة فى ١٩٨٠ إلى عشرة ثم ١٢ في١٩٨٧. ونظرًا لتأثر تجارة الجزائر بالتطورات النفطية (التى أثرت بدرجة أقل على كل من تونس وسوريا ومصر)، فقد حسبت النسب لمجموع الدول السبع، ولمجموعها بدون الجزائر. وحسبت النسب أيضًا للواردات من أوروبا، ويتضمن القسم (ب) نسب صادرات جملة هذه الدول، أى واردات أوروبا منها إلى إجمالى الواردات الأوروبية (فوب)، بينما يظهر القسم (جـ) نصيب الصادرات الكلية للدول المتوسطية من الصادرات العالمية. كذلك يتضمن القسم (هـ) نسب تجارة جملة الدول النامية مع الجماعة الأوروبية ومنها، لأغراض المقارنة التى يلخصها القسم الأخير (و) بقسمة نسب الدول المتوسطية عليها. ويوضح العمود الأخير من الجدول معدلات النمو السنوية محسوبة لمتوسط الفترة الأخيرة إلى الفترة الأولى.

ويلاحظ أن كلاً من تونس والجزائر قد نمت صادراتهما إلى الاتحاد الأوروبى على نحو مستمر، بينما استعادت كل من المغرب وسوريا زيادة مبدئية تحققت فى الفترة ٧٧-١٩٧٩، بعد تراجع خلال الثمانينات. وتأثرت تجارة لبنان بالأحداث التى تلاحقت عليها منذ ١٩٧٥، أما مصر فقد تأثرت هى الأخرى بحركة النفط، وبالتغير فى العلاقات السياسية والأوضاع الاقتصادية بعد حرب ١٩٧٣. ولم يبدأ الأردن فى تطوير صادراته الضئيلة إلا خلال العقد الأخير الذى شهد تراجع علاقاته العربية. ونظرًا لأن الاتفاقيات كانت مقصورة على الإعفاءات من جانب واحد، فإن الواردات لم يكن يوجد ما يؤثر فيها سوى هيكل الطلب المحلى. وقد أدرجناها (قسم د) لأغراض المقارنة. وواضح أن التغيرات كانت محدودة، باستثناء كل من تونس ومصر. وبينما تقارب أداء الواردات بتضمين الجزائر وبدونها، ومحدودية التغيرات فى نسبها إلى جملة واردات الدول المتوسطية، فإن التصاعد فى نسب الصادرات كان أوضح، والتقلبات فيها أشد، كما أن التباين بين المجموع بالجزائر وبدونها يوضح إلى أى حد كان تأثير التغيرات النفطية بارزًا. ويعنى هذا أن التطورات خلال العشرين عامًا الماضية خضعت للعوامل التى أثرت فى القدرات التصديرية للدول المتوسطية، أكثر من تأثرها بالاتفاقيات مع الاتحاد الأوروبى. وأن العامل الحاسم فى فاعلية تلك الاتفاقيات كان هو نشاط الدولة المعنية فى تطوير الشروط التى وضعها الاتحاد الأوروبى، وهو ما نجحت فيه تونس كما أسلفنا.

غير أن ارتفاع نصيب الصادرات لأوروبا إلى جملة الصادرات المتوسطية لايعنى تأثرها بصورة إيجابية إذا كان توسع هذا التصدير قد تم على حساب تراجع فى الصادرات لخارج أوروبا، وهو ما ينعكس سلبًا على النمو الاقتصادى. ولهذا الغرض حسبنا النسب إلى واردات الاتحاد الأوروبى (ب)، ويلاحظ منها أنه فى الوقت الذى ارتفعت فيه النسب إلى جملة صادرات الدول المتوسطية، فإن النسب إلى واردات الدول الأوروبية مالت إلى التناقص. وفى هذا إشارة إلى بطء نمو الصادرات الكلية للدول المتوسطية، الأمر الذى يؤكده القسم (جـ)، حيث تراجع نصيب هذه الدول من الصادرات العالمية بمعدل ٣٪ سنويًا، باستثناء النصف الأول من الثمانينات (فترة ارتفاع النفط وتفجر أزمة المديونية). من جهة أخرى يلاحظ (قسم هـ) تناقص نسب صادرات الدول النامية غير المتوسطية إلى أوروبا إلى جملة صادراتها بصورة مستمرة، مما أظهر مدى تزايد اعتماد الدول المتوسطية على الصادرات إلى أوروبا بالمقارنة بالدول النامية، بصورة مستمرة[١١]، خاصة إذا أدرجنا الجزائر، حيث ترتفع نسبة نصيب التصدير إلى أوروبا من ١١٥٪ إلى ٢٥٥٪ (أو من ١٣٤٪ إلى ٢٨٦٪ بشمول الجزائر).

الجانب الآخر لآثار تحرير التجارة البينية يتعلق بالتمييز بين خلق التجارة وتحويلها. ولأن هذه الآثار تتباين من مجموعة سلعية إلى أخرى، فإن المعتاد أن يجرى التقييم بالرجوع إلى التغيرات فى مرونات الطلب الدخلية على الواردات (YEMs) قبل الدخول فى التكامل وبعده[١٢] لمجموعات السلع المختلفة، من داخل الإقليم ومن خارجه، فى حالة التحرير المتبادل. كما يقترح بعض الكتاب منهجًا آخر يستند إلى مقارنة التغيرات فى أنصبة مصادر تغطية الطلب المحلى (الاستهلاك زائدًا الاستثمار) وهى الناتج المحلى الموجه له (أى الناتج المحلى مستبعداً منه التصدير) والواردات البينية والواردات الأخرى[١٣]. فتناقص نصيب المصدر المحلى يشير إلى خلق صافٍ للتجارة، جانب منه يعود إلى خلق إجمالى يظهر فى شكل ارتفاع الاستيراد البينى، ينتقص منه تحويل يعكسه تناقص نصيب الاستيراد من خارج الإقليم. وواضح أنه لكى يكون لمثل هذه الآثار مغزى فى حالة الاتفاقيات موضع الدراسة فإن الأمر يقتضى تحليلاً لأنماط الاستيراد الأوروبى من المنطقة المتوسطية، وقد كان محدوداً كما رأينا بالقياس إلى الواردات الأوروبية، بل ومتناقصًا، ناهيك عنه بالقياس إلى الناتج الإجمالى أو الطلب المحلى للدول الأوروبية. من جهة أخرى فإن الصادرات المتوسطية ظلت تخضع للتدابير الوقائية التى أظهرت دراسة

ديلور مدى تفنن الدول الأوروبية فى اتخاذها حتى تجاه بعضها البعض. فضلاً عن ذلك تأثرت أهم تلك الصادرات بالقيود التى تضمنتها الاتفاقيات. فالمنتجات الزراعية واجهتها قيود السياسة الزراعية المشتركة التى لم تنجح جولة أوروجواى فى القضاء عليها تماماً. كما أنها خضعت لحصص مربوطة بفترات زمنية، كانت أحياناً تقع خارج المواسم الإنتاجية للدول المتوسطية (وهو ما تعرضت له مصر مثلاً). وخضعت المنتجات من المنسوجات لاتفاقية الألياف التى تسعى اتفاقيات مراكش إلى إنهائها. وفيما عدا ذلك فإن قواعد المنشأ كانت تستبعد الكثير من المنتجات الصناعية التى تعيّن عليها أن تنافس صادرات دول أخرى إلى أوروبا بعد أن تدفع الرسوم.

وبعبارة أخرى فإن تجارة الدول المتوسطية لم تكن خاضعة فقط للاتفاقيات المعقودة مع الجماعة، بل تأثرت أيضاً بالقواعد التى حكمت هذه الجماعة والتغيرات التى طرأت عليها، خاصة بإعلان التحول إلى اتحاد أوروبى، خلال الفترة ٨٥-١٩٨٨، والبدء فى تنفيذ هذا التحول خلال ٨٨-١٩٩١. ويشير التطور خلال الفترتين[١٤] إلى أن الدول العربية عامة، والمتوسطية خاصة، لم تحاول الاستفادة من التصدير للمنتجات التى شهدت تطوراً سريعاً فى الطلب الأوروبى، كما أن تجارة الدول المتوسطية تركزت فى دول الجنوب، فرنسا وإيطاليا، فلم تستفد من الأسواق المتوسعة، خاصة فى ألمانيا. ويشير جدول (٤) إلى أن الدول المتوسطية تزايدت نسبة صادراتها من المنتجات الزراعية والمنسوجات بينما تراجع نصيبها من المنتجات الأخرى كالكيماويات. وقد أدى تراجع نصيبها من النفط مع هبوط

جدول (٤) نصيب مجموعات الدول العربية من تجارة الجماعة الأوروبية

المجموعات السلعية	دول المغرب			دول المشرق		
	١٩٨٥	١٩٨٨	١٩٩١	١٩٨٥	١٩٨٨	١٩٩١
نسب صادرات الدول المتوسطية إلى واردات الجماعة الأوروبية من خارجها (٪)						
المنتجات الزراعية	١ر٧	٢ر١	٢ر٩	٠ر٢	٠ر٢	٠ر٣
المنسوجات والملابس	٤ر١	٥ر٣	٦ر٤	٠ر٧	٠ر٨	٠ر٩
الكيماويات	١ر٨	١ر٦	١ر٣	٠ر٢	٠ر٢	٠ر١
الزيوت المعدنية	٩ر٨	٨ر٦	٩ر٢	٣ر٨	٢ر٧	٣ر٦
جملة غير النفطية	١ر٠	١ر٣	١ر٦	٠ر٣	٠ر٣	٠ر٣
المجموع الكلى	٣ر٤	٢ر٢	٢ر٧	١ر٣	٠ر٦	٠ر٨

نسب واردات الدول المتوسطية من صادرات الجماعة الأوروبية إلى خارجها (٪)

المنتجات الزراعية	٦ر٥	٣ر٩	٣ر٧	٨ر٥	٤ر٥	٣ر٠
المنسوجات والملابس	٣ر٥	٤ر٧	٦ر٦	٢ر٠	١ر١	١ر١
الكيماويات	٢ر٦	٢ر٤	٢ر٢	٢ر٨	١ر٨	١ر٧
الزيوت المعدنية	٢ر٣	٢ر٣	٣ر١	١ر٢	١ر٠	١ر٧
جملة غير النفطية	٣ر١	٢ر٣	٢ر٦	٢ر٦	١ر٧	١ر٦
المجموع الكلي	٣ر٠	٢ر٣	٢ر٦	٢ر٦	١ر٧	١ر٦
للمقارنـــة	**صادرات الدول العربية الأخرى**			**واردات الدول العربية الأخرى**		
المنتجات الزراعية	٣ر٠	١ر٠	٩ر٠	١٣ر٩	١١ر٩	٩ر٧
المنسوجات والملابس	٧ر٠	١ر١	١ر٥	٦ر٤	٣ر٧	٣ر٠
الكيماويات	١ر٧	٢ر٥	١ر٩	٧ر٢	٥ر٦	٥ر٤
الزيوت المعدنية	٣٢ر٤	٣٦ر٠	٣٥ر٤	٤ر٧	٣ر٢	٥ر٩
جملة غير النفطية	٧ر٠	١ر٠	٠ر٨	٩ر١	٦ر٢	٦ر٧
المجموع الكلي	٩ر٣	٥ر٣	٥ر٨	٨ر٨	٦ر١	٦ر٧
المتوسطية/الأخرى ٪	٥٠ر٥	٥٢ر٨	٥٧ر٨	٦٣ر٦	٦٥ر٦	٦٣ر٤

المصدر: جـدول رقم (١)، ص ص ٢٣٩ –٢٤١ من، J. Langhammer Rolf، على أساس بيانات Eurostat

أسعاره إلى تراجع نصيبها من الواردات غير البينية للجماعة الأوروبية فى ١٩٨٨، ثم ارتفاعه فى ١٩٩١ بفضل نمو صادراتها غير النفطية. وأدى هذا إلى ارتفاع تدريجى لصادراتها غير النفطية بالمقارنة بالدول العربية الأخرى كما يتضح من السطر الأخير من الجدول. من جهة أخرى فإن دول المغرب العربى شهدت تحسنًا فى نصيبها من الواردات غير النفطية، بينما بقى نصيب دول المشرق على حاله، فانخفض إلى أقل من ٢٠٪ من نصيب الدول المغربية. وبينما تأثرت الواردات الكلية من الجماعة الأوروبية للمجموعتين بتغيرات مماثلة للتغيرات فى الصادرات، فإن موقفها لم يختلف كثيرًا عن باقى الدول

العربية وإن كان من الواضح أن الدول المتوسطية أشد ارتباطًا فى استيرادها بالجماعة الأوروبية من باقى الدول العربية بالقياس إلى الصادرات التى تتأثر فى هذه الأخيرة بكبر نصيب النفط، حيث تقع فيها الدول النفطية الخليجية (بما فيها العراق) وليبيا. ومع اتساع «المجال الأوروبي» واتجاه الاتحاد الأوروبى إلى عقد اتفاقيات مع دول أوروبا الشرقية، والتخلى عن اتفاقية الألياف مع استكمال تطبيق اتفاقيات مراكش، يتراجع الموقف التنافسى للدول المتوسطية فى صادراتها الأساسية، التى تنتمى إلى ما يسمى بالسلع الحساسة وشبه الحساسة، وهى المنتجات الزراعية والمنسوجات.

(جـ) الاستثمار الخارجي المباشر:

الجانب الثالث فى تقييم الاتفاقيات الحالية هو مدى تأثيرها على حركة الاستثمار الأجنبى المباشر. وتشير الإحصائيات الدولية أن هذا الاستثمار يميل إلى التركز فى دول بعينها. فخلال السنوات ٨١-١٩٩٢ بلغ الاستثمار المباشر فى جميع الدول النامية ٥ر٢٨٠ بليون دولار، كان مجموع ما حصلت عليه الدول العشر ذات النصيب الأكبر منه ٥ر٢٠٢ بليون دولار، أى ٢ر٧٢٪، وتراوحت هذه النسبة بين ٦٦٪ فى ١٩٨٤، و٨١٪ فى ١٩٨١ وكانت أنصبة الدول العشر ذات أكبر نصيب من إجمالى ما حصلت عليه الدول النامية على مدى الفترة كلها كالآتى[١٥] (نسب مئوية):

الصين	سنغافورة	المكسيك	ماليزيا	البرازيل	هونج كونج	الأرجنتين	تايلاند	مصر	تايوان
١٢ر٠	١١ر٨	١٠ر٣	٦ر٧	٦ر٣	٥ر٢	٤ر٤	٣ر٦	٢ر٨	٢ر٣

ومجموع هذه النسب ٥ر٦٥٪. وكانت مصر ضمن العشرة الكبار حتى ١٩٨٩، بينما شغلت تونس الموقع العاشر فى السنتين الأوليين. ورغم نشاط الدولتين فى اجتذاب رؤوس الأموال العربية بوجه خاص، فإن دور الاستثمار الأجنبى المباشر فيهما وفى المنطقة عامة ظل محدودًا[١٦]. ويوضح جدول (٥) تطور التدفقات لمجمل الدول المتوسطية، وعلاقتها بالمتغيرات المحلية الرئيسية:

جدول (٥) الاستثمار الأجنبى ونسبه إلى الناتج المحلى والاستثمار والادخار المحليين

القيم والنسب	١٩٧٦-٧٤	١٩٧٩-٧٧	١٩٨٤-٨٠	١٩٨٩-٨٥	١٩٩٤-٩٠	معدل النمو
القيم بمليون دولار (بالأسعار الجارية)						
الاستثمار الأجنبي الوارد	٣٠٨	٨١٦	٩٩١	١٣٣٣	١٢٤٨	٨ر٦
الاستثمار الأجنبي الصادر	- ٤	- ١٠	- ٣١	- ٢٢	- ٣٩	١٤ر٠
الاستثمار الأجنبي الصافي	٣٠٤	٨٠٦	٩٦٠	١٣١١	١٢١٠	٨ر٥
الناتج القومي الإجمالي	٥٠٢٩٠	٧٩٥٧٠	١١٨١١١	١٣٧٧٤٦	١٥٨٠٩٩	٧ر٠
الاستثمار المحلي الإجمالي	١٦٣٨٦	٢٧٩٦٢	٣٧٩٢٧	٣٧٤٠٩	٤١١٣٢	٥ر٦
الادخار المحلي الإجمالي	١٠٨٤٥	١٦٧٨٨	٢٦٥٢٥	٢٥٤٩١	٣١٧٠٧	٦ر٥
فجوة الموارد	٥٥٤١	١١١٧٤	١١٤٠٢	١١٩١٨	٩٤٢٥	٣ر٢
النسب المئوية						
الاستثمار المحلي/الناتج	٣٢ر٣	٣٥ر٢	٣٢ر٤	٢٧ر٢	٢٦ر٠	- ١ر٣
فجوة الموارد/الناتج	١٠ر٧	١٤ر٢	٩ر٨	٨ر٧	٥ر٩	- ٣ر٤
الادخار المحلي/الناتج	٢١ر٦	٢١ر٠	٢٢ر٦	١٨ر٦	٢٠ر١	- ٤ر٠
فجوة الموارد/ الادخار	٥٠ر٢	٦٧ر٨	٤٣ر٢	٤٨ر١	٢٩ر٧	-٣ر٠
الاستثمار الأجنبي/ الناتج	٠ر٦	١ر٠	٠ر٩	١ر٠	٠ر٨	١ر٣
الاستثمارالأجنبي/ المحلي	٢ر٠	٢ر٩	٢ر٦	٣ر٦	٣ر٠	٢ر٤
الاستثمار الأجنبي/ الادخار	٢ر٨	٤ر٧	٣ر٨	٣ر٥	٣ر٩	١ر٩
الاستثمار الأجنبي/ الفجوة	٧ر٧	٧ر٦	٨ر٧	١١ر٤	١٣ر١	٣ر١

المصدر: صندوق النقد العربي: **موازين المدفوعات والدين الخارجي للدول العربية**، ١٩٨٤-١٩٩٤ وأعداد سابقة.

صندوق النقد العربي: **الحسابات القومية للدول العربية**، ١٩٨٤ - ١٩٩٤ وأعداد سابقة.

وواضح أن معدل الادخار شهد تقلبات كان أشدها الانخفاض خلال النصف الثانى من الثمانينات، بينما أدى التراجع المستمر فى معدل تكوين رأس المال المحلى الإجمالى إلى تراجع فى فجوة الموارد. ورغم أن الاستثمار الأجنبى الوافد إلى المنطقة نما بمعدلات تفوق حركة المتغيرات المحلية (لم يتجاوزه سوى رأس المال الصادر إلى الخارج) فإن دوره فى تمويل الاستثمار المحلى تراوح حول ٣٪ فقط، وهو ما جعل تغطيته لفجوة الموارد ترتفع إلى ١٣٪ نتيجة لتراجع الفجوة فى نفس الوقت. ومن المعلوم أن النصف الثانى من الثمانينات شهد محاولات من جانب عدد من الدول المتوسطية لاتباع برامج تصحيحية، أدت إلى تقليص العجز فى موازين المدفوعات، ولكنها أدت فى الوقت نفسه إلى تراجع فى

معدلات الاستثمار والنمو. ومعلوم أن حركة الاستثمار، محليًا كان أم أجنبيًا، ترتبط بمعدلات النمو، من حيث أن الاستثمار لازم للارتفاع بهذه المعدلات، كما أن الحافز له هو توفر البيئة الملائمة للنمو، بما فيها ذلك الارتفاع نفسه. ويسود الاعتقاد بأن إتاحة فرصة للتصدير الحر إلى سوق كبيرة كسوق الجماعة الأوروبية لاقتصاد متوسطى لديه مزايا نسبية خاصة يغرى رأس المال الأجنبى بالوفود إليه. وقد رأينا أن التصدير إلى أوروبا انصب على قطاعات ليست بالضرورة جاذبة لرأس المال الأجنبى، كما أن حصته من التجارة الأوروبية لم تكن ذات بال. من جهة أخرى فإن أداء الدول المتوسطية خلال ربع القرن الأخير لم يكن مشجعًا، كما يتضح من جدول (٦)، المستمد من دراسة أجراها باحثان من البنك الدولى بطلب من مجموعة متعددة الأطراف للتنمية الاقتصادية الإقليمية فى إطار مفاوضات تسوية قضية الشرق الأوسط[١٧]. فبعد التحسن الذى طرأ خلال النصف الثانى من السبعينات، فى أعقاب تصحيح أسعار النفط، تعرضت المنطقتان لتراجع فى معدلات الاستثمار ومعدلات النمو بالأسعار الثابتة، مصحوب بارتفاع غير

جدول (٦) بعض مؤشرات النمو فى الدول المتوسطية

المؤشرات (بأسعار ثابتة)	٧٠-١٩٧٤	٧٥-١٩٧٩	٨٠-١٩٨٤	٨٥-١٩٨٩	٩٠-١٩٩٢
			دول المغرب		
معدل نمو الناتج القومي للفرد	٢ر٩	٣ر١	١ر٩	- ٥ر١	- ١ر٤
معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي	٤ر٥	٦ر٣	٤ر٨	١ر٢	١ر٥
معدل الاستثمار للناتج القومي (٪)	٢٨ر٤	٣٩ر١	٣٥ر٠	٢٩ر٤	٢٨ر٤
المعامل الحدي لرأس المال	٦ر٥	٧ر١	٨ر٤	٢٥ر٩	١٤ر٣
نزوح رأس المال ٪ من الناتج	٢ر٤	٣ر١	- ٣ر٠	٣ر٢	١ر٢
			دول المشرق		
معدل نمو الناتج للفرد (٪)	٣ر٥	٦ر٩	١ر٧	- ٨ر٠	٠ر٠
معدل نمو الناتج المحلي (٪)	٧ر٦	٩ر٧	٤ر٨	٣ر٠	١ر٥
معدل الاستثمار للناتج القومي (٪)	١٥ر٧	٣٠ر٧	٢٩ر١	٢٤ر٠	٢١ر٧
المعامل الحدي لرأس المال	٢ر٧	٢ر٨	٥ر٥	٩ر٠	١٨ر١
نزوح رأس المال ٪ من الناتج	٠ر٥	١٠ر٠	٩ر٨	٩ر٨	- ١ر٠

المصدر: Diwan and Squire, 1993. بيانات نزوح رأس المال للفترة الأخيرة حسبناها بنفس الطريقة.

عادى فى إنتاجية رأس المال، بينما شهدت دول المشرق بوجه خاص نزوحًا كبيرًا لرأس المال، قدره الباحثان على أساس استبعاد عجز الميزان الجارى والزيادة فى الاحتياطيات من الموارد الرأسمالية التى تشمل الاقتراض الخارجى والاستثمار الأجنبى المباشر. ويلاحظ أن الفترة الأخيرة شهدت انخفاضًا بسبب التغيرات التى أعقبت حرب الخليج. وصحب هذه التطورات أيضًا تزايد فى معدلات البطالة، التى تجاوزت مؤخرًا ٢٠٪. ومعنى هذا أن المنطقة لم تتحول إلى منطقة جذب لرأس المال الأجنبى، بل إنها أصبحت طاردة لرأس المال المحلى، الذى تراجعت إنتاجية ما تم توجيهه منه للاستثمار المحلى.

(د) الخلاصة:

يتضح من التقييم السابق لآثار التيسيرات التى حصلت عليها الدول المتوسطية خلال العقدين الأخيرين بموجب اتفاقيات المشاركة مع الجماعة الأوروبية، أنها لم تحقق تعزيز التنمية فى تلك الدول كما كان مرجوًا. فالمعونات المالية التى قدمتها الجماعة كانت محدودة، والتوسع الذى حدث فى صادرات الدول المتوسطية تم على حساب الصادرات إلى خارج الجماعة الأوروبية، وهو ما جعل هذه الدول يشتد اعتمادها على سوق الجماعة بالمقارنة ببقية الدول النامية، مع تراجع نسب الصادرات لأوروبا إلى الاستيراد الأوروبى، ونسب الصادرات الكلية إلى الصادرات العالمية. ورغم ذلك فإن التقلبات فى مسار التجارة المتوسطية تأثر بدرجة أكبر بعوامل خارجية، خاصة النفط وعواقب حرب الخليج، وتغيرات السياسات الاقتصادية للدول المتوسطية نتيجة برامج التكيف التى بدأ بعضها فى اتباعها، والتغيرات فى تكوين الجماعة الأوروبية وتوجهاتها نحو الاتحاد وفى سياساتها المتوسطية. بل إن هذه التغيرات الأخيرة أظهرت أن بناء الاقتصادات المتوسطية على نحو يعزز درجة الاندماج فى الاقتصاد الأوروبى المتقدم تتطلب جهدًا مستمرًا لإعادة تشكيله وفقًا للتغيرات فى ذلك الاقتصاد الأقوى، ويقلل فى الوقت نفسه من قابلية الانضمام إلى تكامل إقليمى على المستوى العربى. وبالتالى فإن المعيار الثالث لفاعلية الاتفاقيات، وهو القدرة على اجتذاب الاستثمار الأجنبى المباشر للاستفادة من رفع قدرة التصدير إلى أوروبا، لم يظهر الاستجابة المتوقعة، بل تأثر باعتبارات أخرى، خاصة وأن القطاعات التى تركزت فيها صادرات الدول المتوسطية لم تكن جاذبة لذلك الاستثمار. وعلى العكس من جذب رأس المال، شهدت فترة تنفيذ الاتفاقيات تزايدًا فى نزوح رأس المال من المنطقة.

السياسة المتوسطية الجديدة للاتحاد الأوروبي

مقدمـــة :

أدت التغيرات التى شهدها عام ١٩٩٠، سواء انهيار المعسكر الاشتراكى، أو اشتراك أوروبا فى حرب الخليج، ورغبتها فى مساعدة الدول التى تضررت من أحداث الخليج، إلى إقرار ما يسمى «**سياسة متوسطية جديدة**». وأعدت مفوضية الاتحاد الأوروبى فى ديسمبر ١٩٩٠ مقترحات بمجموعة من الإجراءات التى يمكن أن تتخذ فى هذا الصدد. وفى ١٩٩١/٧/١٢ طلب البرلمان الأوروبى قيام مجلس الجماعة بإعطاء أولوية لهذه السياسة الجديدة، مما دفع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية للجماعة إلى وضع توجيهات جديدة بشأنها فى ١٩٩١/١١/٢٧. وفى هذه الأثناء وصلت مفاوضات التسوية مع إسرائيل إلى منعطف جديد، وبدأ الاتحاد الأوروبى يتبع سياسة عامة تجاه دول جنوب وشرق المتوسط، تأخذ فى اعتبارها تزايد التواجد الأمريكى فى المنطقة. فأعاد بناء علاقاته معها على أساس «المشاركة» Partnership، بدلاً من مجرد تقديم معونات وتسهيلات لها، مبتدئًا بكل من المغرب وتونس وإسرائيل ومصر. وصاغ مؤتمر القمة الأوروبية فى إسين فى ديسمبر ١٩٩٤ سياسة جديدة بشأن العلاقات مع دول حوض المتوسط، تحت عنوان «**تقوية سياسة الاتحاد الأوروبى فى المتوسط**» و«**إنشاء مشاركة بين الاتحاد الأوروبى والدول المتوسطية**». وكان من أهم مكونات السياسة الجديدة مايلى:

– أن هناك مجالات كثيرة مشتركة بين أوروبا ودول البحر المتوسط، خاصة فى مجالات البيئة والطاقة والهجرة والتجارة والاستثمار، وأن الاتحاد الأوروبى له مصلحة حيوية فى مساعدة دول البحر المتوسط لمواجهة التحديات التى تواجهها.

– أن الهدف يجب أن يكون هو العمل نحو تحقيق مشاركة بين أوروبا ودول البحر المتوسط غير الأوروبية، تبدأ بإنشاء منطقة تجارة حرة بين المجموعتين تدعمها مساعدات مالية ملموسة من جانب الاتحاد الأوروبى، وتتطور فيما بعد من خلال **تعاون سياسي واقتصادى أكثر وثوقًا يتفق عليه الطرفان فى مرحلة تالية.**

– توسيع نطاق الحوار ليشمل قضايا الأمن، بحيث يؤدى إلى استحداث إجراءات لتعزيز السلام، والتقدم نحو إنشاء منطقة أوروبية متوسطية تتصف بالسلام والاستقرار،

بدءًا من حوار سياسى مبنى على احترام الديمقراطية وحقوق الإنسان. ولهذا البعد السياسى موقع هام من السياسة الأوروبية الجديدة كما سوف يتضح بعد قليل.

– حث الدول المتوسطية، كل على حده، على تحرير تجارتها مع الاتحاد الأوروبى، فى إطار منظمة التجارة العالمية، وهو ما يتطلب قيام هذه الدول بتحديث اقتصاداتها وزيادة قدراتها التنافسية، خلال فترة انتقالية طويلة يقوم الاتحاد الأوروبى خلالها بتقديم المساعدة إليها فى إعادة الهيكلة وإعادة البناء الاقتصادى. ومن المأمول أن يؤدى هذا إلى إنشاء أكبر منطقة تجارية فى العالم، تغطى الاتحاد الأوروبى ودول شرق أوروبا ووسط أوروبا (غير الأعضاء حاليًا) وكل دول البحر المتوسط غير الأعضاء فى الاتحاد الأوروبى.

– الدخول فى مجالات متعددة للتعاون مع دول البحر المتوسط يمكن تحديدها بصفة مشتركة مع تلك الدول. هذه المجالات يمكن أن تشمل التعاون الصناعى، الطاقة، البيئة، تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، الخدمات، رأس المال، العلوم والتكنولوجيا، التعاون اللامركزى، مكافحة تهريب المخدرات، الهجرة غير المشروعة والسياحة.

– ويتطلب هذا زيادة المساعدات المالية والفنية، بما فى ذلك إنشاء برنامج شامل للمساعدات فى الشرق الأوسط، خصصت له موارد يبلغ إجماليها ٥ر٥ بليون إيكو للفترة ١٩٩٥/١٩٩٩. وقد عاد المجلس فى اجتماعه بمدينة كان فى يونيو ١٩٩٥ فحدد المساعدات بمبلغ ٧ر٤ بليون إيكو.

ووضع مؤتمر إسين برنامجًا يتضمن الحركة على مستويين: ثنائى وإقليمى. وفى الأول تختلف الأسس: فبينما يجرى العمل من أجل منح كل من قبرص ومالطة (إضافة إلى سويسرا) عضوية كاملة فى الاتحاد، أقيم اتحاد جمركى مع تركيا، بينما تقرر توثيق العلاقات مع إسرائيل، واتباع أسلوب خاص فى التعامل معها[١٨]. من جهة أخرى جرى التفاوض مع الأقطار العربية على **اتفاقيات منفردة** وفقًا لكل حالة: فتقرر تجديد الاتفاقات القائمة مع تونس والمغرب على أساس الشراكة معهما، والتمهيد لإعادة الاتفاق مع الأردن والجزائر ومصر على أسس مختلفة[١٩]، بينما تأجل النظر فى أمر سوريا ولبنان فى إطار الضغط السياسى عليهما بالنسبة لمفاوضات السلام، وقد وقعت اتفاقية الشراكة مع تونس فى ١٩٩٥/٧/١٧، ومع المغرب فى ١٩٩٥/١١/١٤.

إعلان برشلونة:

على الصعيد الإقليمى عقد اجتماع فى ٢٧-١٩٩٥/١١/٢٨، فى **برشلونة** بإسبانيا، لوزراء خارجية دول الاتحاد الأوروبى (١٥ دولة) والدول العربية السبع المرتبطة باتفاقيات معه (ويلاحظ أن الأردن شارك بحكم علاقاته السابقة رغم أنه ليس دولة متوسطية، بينما غابت ليبيا، وشاركت موريتانيا غير المتوسطية بصفة مراقب) إضافة إلى السلطة الفلسطينية، وإسرائيل وتركيا وقبرص ومالطة. وجرت مناقشة للآفاق بعيدة المدى للمشاركة بين أوروبا ودول المتوسط فى مجالات التعاون الاقتصادى والسياسى، بما يساعد على التوصل إلى اتفاق على سلسلة من الخطوط العريضة للسياسة الاقتصادية والسياسية لأوروبا ودول المتوسط استعداداً للقرن القادم. وهذه الخطوط العريضة يمكن أن توضع فى شكل **ميثاق جديد** بحيث يكون متوافقًا مع الجهود التى يدعمها الاتحاد الأوروبى فى منظمة الأمن والتعاون الأوروبي[٢٠]، وأن تجرى متابعتها من خلال **إطار مؤسسى** يتم تصميمه من خلال الاستعانة بالخبرات الملائمة المستوحاة من عملية الأمن والتعاون الأوروبى.

وعبّر «**إعلان برشلونة**»[٢١] عن رغبة الأطراف المعنية فى إقامة علاقاتها على أساس تعاون وتضامن شاملين، وتجاوب مشترك للتحديات التى تفرضها القضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية المستجدة على جانبى المتوسط، وهو ما يتحقق من خلال مشاركة تراعى خصائص وقيم كل منها، مع العمل على تعزيز العلاقات الثنائية فى نفس الوقت، ودعم الجهود الأخرى الهادفة إلى تحقيق السلام والاستقرار والتنمية فى المنطقة. ويؤكد الإعلان أن تحقيق هدف جعل حوض البحر المتوسط منطقة حوار وتبادل وتعاون، بما يضمن السلام والاستقرار والازدهار، يتطلب سيادة الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان، وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المتواصلة والمتوازنة من أجل محاربة الفقر وتعزيز التفاهم بين الثقافات، باعتبارها كلها من عناصر المشاركة. وهكذا تم تدشين **المشاركة الأوروبية المتوسطية**، التى لها ثلاثة أوجه: تعزيز الحوار السياسى بصورة مستمرة وتطوير التعاون الاقتصادى والمالي؛ وزيادة الاهتمام بالأبعاد الاجتماعية والثقافية والإنسانية.

(**أولاً**) **ففى الجانب السياسى والأمنى**، إضافة إلى تأكيد التمسك بالمواثيق الدولية والإقليمية التى تشارك فيها، أعلن التمسك بسيادة القانون والديمقراطية مع حق كل

من الدول الأطراف فى الاختيار الحر لنظمها السياسية، والاجتماعية، الثقافية، والاقتصادية، والقضائية. كما تأكد احترام حقوق الإنسان والمقومات الأساسية لها، بما فى ذلك حق التعبير والتجمع لأغراض سلمية وحرية التعبير والدين، دون تمييز على أساس من العرق، أو الجنسية أو اللغة أو العقيدة أو النوع، واحترام التعددية، وسيادة التسامح بين مختلف فئات المجتمع. كما يؤكد الإعلان احترام وحدة أراضى كل من الدول الأطراف والامتناع عن التدخل المباشر أو غير المباشر فى الشؤون الداخلية للآخرين، وعن اللجوء إلى القوة أو التهديد بها. كذلك يجرى تعزيز التعاون فى منع ومكافحة الارهاب والجريمة المنظمة، والعمل على الحد من التسليح، ومنع انتشار الأسلحة النووية والكيماوية والبيولوجية، وعلى جعل منطقة المتوسط خالية من أسلحة الدمار الشامل. وينتهى هذا القسم بالإشارة إلى النظر فى إجراءات تعزيز الأمن وبناء الثقة بهدف إيجاد «منطقة سلام واستقرار فى المتوسط» بما فى ذلك التوجه فى الأجل الطويل إلى إمكان **عقد ميثاق أوروبى متوسطى** لتحقيق هذا الهدف.

وهكذا فإن الجانب الأوروبى يسعى الآن إلى إدراج البعد السياسى بمفهومه هو، بعد أن كان يتملص منه فى الحوار العربى الأوروبى. ورغم النص على حق كل دولة فى اختيار نظامها، فإن ما ورد فى الجوانب الثلاثة، وتكرار النص على احترام الديموقراطية وحقوق الإنسان –مع وجاهته– يجعلنا نتساءل عن الحكمة من إدراج ذلك فى اتفاقيات للتعاون مع دول سوابقها عديدة فى التذرع بعدم ديموقراطية النظم لتتحلل من التزاماتها تجاهها، بل وخوض حروب ضدها.

(ثانيا) **وعلى الجانب الاقتصادى والمالى** يستهدف الإعلان خلق منطقة ازدهار مشترك، من خلال تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية متواصلة ومتوازنة، واستمرار الحوار بين الأطراف حول مشكلة الديون بالنسبة لدول المتوسط فى المنابر المعنية بها. ويتبنى الإعلان **الأهداف طويلة الأجل** التالية:

– تسريع معدلات التنمية الاقتصادية الاجتماعية المتواصلة.

– تحسين الأوضاع المعيشية لمواطنى الدول الأطراف، وزيادة التوظيف وتقليص فجوة التنمية بين المنطقتين الأوروبية والمتوسطية.

– تشجيع التعاون والتكامل الإقليميين.

وسعياً إلى بلوغ هذه الأهداف اتفق المشاركون على إقامة **شراكة اقتصادية ومالية** ثلاثية الأبعاد: إنشاء منطقة تجارة حرة؛ وتكثيف التعاون الاقتصادي؛ وزيادة المساعدات المالية.

(١) تحدد عام ٢٠١٠ تاريخاً لإقامة **منطقة للتجارة الحرة** بمقتضى اتفاقيات الشراكة الجديدة مع الدول المتوسطية، مع مراعاة الالتزامات التي تفرضها اتفاقيات مراكش، بما في ذلك اتفاقية الخدمات. فيجرى إزالة القيود التعريفية وغير التعريفية على السلع الصناعية تدريجياً وفق جداول يتفق عليها الشركاء، كما يجرى تحرير السلع الزراعية تدريجياً على أساس تبادلي وفي ضوء السياسات الزراعية المتعددة (وفي هذا تأكيد للسياسة الزراعية الأوروبية المشتركة). وكذلك يتم تحرير الخدمات، بما في ذلك حق إقامة المنشآت. وقرر الشركاء تسهيل الإقامة التدريجية للمنطقة الحرة من خلال:

– اتخاذ إجراءات مناسبة فيما يتعلق بقواعد المنشأ، والشهادات الخاصة به، وحماية حقوق الملكية الفكرية والملكية الصناعية، وسيادة المنافسة.

– اتباع سياسات مبنية على قواعد اقتصاديات السوق، وتكامل الاقتصاد الوطني، أخذاً في الاعتبار احتياجات ومستويات التنمية.

– تعديل وتحديث الهياكل الاقتصادية والاجتماعية، مع إعطاء أولوية لتشجيع وتطوير القطاع الخاص والنهوض بقطاع الإنتاج، وإقامة إطار إداري ملائم لاقتصاد السوق. والعمل في نفس الوقت على التخفيف من العواقب الاجتماعية السلبية التي يمكن أن تترتب على التعديل، باتباع برامج لمنفعة الفئات الأكثر احتياجاً.

– إقامة آليات لتشجيع نقل التكنولوجيا.

وواضح أن هذه الشروط تفرض نظاماً اقتصادياً تحبذه أوروبا على دول المتوسط، على غرار ما فعلت عند ضم دول الجنوب الأوروبي، وتجعل من إقامة منطقة تجارة حرة مع أوروبا هدفاً بحد ذاته، دون إثبات أن إقامة هذه المنطقة هو أفضل الطرق لتنمية الاقتصادات المتوسطية. خلاصة القول إن الأسس والمبادىء المذكورة تعكس سيطرة كاملة لوجهة النظر الأوروبية، بينما غابت عنها رؤية أهل منطقة المتوسط لمشاكلهم ولأهدافهم التنموية، وما تعنيه بالنسبة لإعادة صياغة علاقاتهم مع الاتحاد الأوروبي. ويتم هذا في إطار سياسي تستهدف منه أوروبا حماية أمنها واستقرار أوضاعها السياسية.

(٢) أما بالنسبة **للتعاون الاقتصادى**، وهو العنصر الثانى فى الشراكة، فقد حددت له المجالات الآتية:

– التسليم بأن التنمية الاقتصادية يجب أن تبنى على كل من المدخرات المحلية الموجهة إلى الاستثمار، والاستثمار الأجنبى المباشر، والتأكيد على أهمية خلق مناخ موات للاستثمار، وخاصة إزالة ما يعترضه من عقبات، بما يعزز نقل التكنولوجيا وتشجيع الصادرات.

– التأكيد أن التعاون الإقليمى على أساس اختيارى، وبخاصة بهدف تنمية التجارة بين الشركاء، هو عامل حاسم فى بناء منطقة تجارة حرة.

– تشجيع منشآت الأعمال على الدخول فى اتفاقيات مع بعضها البعض، والعمل على خلق بيئة إدارية مشجعة على هذا التعاون وما ينطوى عليه من تحديث للصناعة، وضرورة وضع برنامج للدعم الفنى للمشروعات المتوسطة والصغيرة.

– تنسيق البرامج متعددة الأطراف القائمة، إضافة لخطة العمل المتوسطية، والعمل على التوفيق بين التنمية الاقتصادية وحماية البيئة، ومراعاة النواحى البيئية فى السياسات الاقتصادية المختلفة بما يخفف من آثارها السلبية.

– الاعتراف بدور المرأة فى التنمية والعمل على رفع إسهامها فى الحياة الاقتصادية والاجتماعية.

– الاهتمام بالمحافظة على الثروة السمكية وإدارتها بصورة سليمة والعمل على تنميتها، والتعهد بتسهيل التدريب والبحث العلمى والعمل على اتخاذ إجراءات مشتركة لهذا الغرض.

– الاعتراف بالدور المحورى لقطاع الطاقة فى المشاركة الأوروبية المتوسطية، وتعزيز التعاون وتكثيف الحوار فى مجال سياسات الطاقة. والعمل على توفير الإطار المناسب لتيسير استثمارات شركات الطاقة ونشاطاتها، وتمكينها من مد شبكات الطاقة والربط بينها.

– إعطاء أولوية للموارد المائية وتنميتها وحسن إدارتها، وتعزيز التعاون فى هذه المجالات.

– التعاون فى تحديث الزراعة وإعادة هيكلتها وتعزيز التنمية الريفية المتكاملة. والتركيز فى هذا الصدد على المعونة الفنية والتدريب، ومساندة خطط الشركاء لتنويع الإنتاج، وخفض الانكشاف الغذائى، وجعل الزراعة أداة لتحسين البيئة، والتعاون فى القضاء على المحاصيل غير المشروعة.

– التعاون فى تحسين البنية الأساسية والنهوض بشبكات الطرق وتكنولوجيات المعلومات وتحديث الاتصالات، ووضع برنامج وفقًا للأولويات فى هذا المجال.

– احترام القانون الدولى البحرى، خاصة فى النقل بين الدول، مع أخذ نتائج المفاوضات الدائرة بهذا الشأن فى منظمة التجارة العالمية.

– تشجيع التعاون بين السلطات المحلية فى الدول الأعضاء وتعزيز التخطيط الإقليمى.

– ولأهمية العلم والتكنولوجيا بالنسبة للتنمية الاقتصادية الاجتماعية، يجرى العمل على تعزيز طاقات البحث والتطوير والإسهام فى تدريب العاملين فى المجالات العلمية والفنية، وإنشاء شبكات علمية لتشجيع مشاريع البحث المشتركة.

– العمل على تنسيق الأساليب الإحصائية وتبادل البيانات.

وهكذا يتكرر النص على دور القطاع الخاص واعتبار المنطقة الحرة هى الهدف، بغض النظر عما يلزم لتحقيق ما تسعى إليه دول الجنوب من تنمية متسارعة ومتواصلة. ويتفق تأكيد دور الاستثمار الأجنبى المباشر مع الفكر السائد حاليًا الذى يطالب بإفساح المجال أمامه وتقليص دور المعونات والقروض. وسوف نتناول أوجه التعاون القطاعى عند مناقشة البرنامج التنفيذى لإعلان برشلونه.

(٣) يشير البيان إلى أهمية **التعاون المالى** لنجاح المشاركة وإقامة منطقة التجارة الحرة وضرورة زيادة المعونات المالية وزيادة القروض من بنك الاستثمار الأوروبى، إضافة إلى معونات ثنائية من الدول الأوروبية، وتوجيهها بصفة أساسية لدعم التنمية الذاتية المتواصلة وتعبئة القدرات الاقتصادية المحلية. وقرر الاتحاد تخصيص ٤٦٨٥ مليون إيكو لها من ميزانيته للفترة ٩٥–١٩٩٩ (بدلاً من ٥ر٥ بليون كما سبق ذكره)، وتوجيهها بموجب برنامج لإدارة المساعدات المالية يراعى فيه مراعاة خصائص كل من الشركاء، على أن يجرى حوار حول السياسات الاقتصادية ووسائل تحقيق الفائدة المثلى للتعاون المالى من

أجل ضمان سلامة الإدارة الاقتصادية. ومعنى هذا أن متوسط ما تحصل عليه كل من الدول المتوسطية الاثنتى عشرة هو ٨٠ مليون إيكو سنويًا، يرفع متوسط المعونات للفرد من ٢ إيكو فى أوائل التسعينات إلى ٤ إيكو، مقارنة بارتفاعه من ٩ إلى ١٣ إيكو للفرد فى دول شرق ووسط أوروبا. وهذا أضأل من أن يعوض تلك الدول عن الأعباء التى تترتب على المشاركة، والآثار العكسية على النشاط الاقتصادى، ناهيك عن فقدان مورد ضريبى هام من تخفيض الرسوم الجمركية على ما يوازى ٤٠٪ من تجارتها يرتبط بالاتحاد الأوروبى. يضاف إلى ذلك جعل المساعدات مجملة غير مخصصة يستفيد منها من يسبق إلى تقديم طلبات تلقى قبولاً لدى الجانب الأوروبى. وإذا كان هذا يكفل تنشيط استخدام المعونات بعد أن اتضح أن اطمئنان الدول إلى أنها مخصصة لها يجعلها لاتهتم بحسن استخدامها، إلا أن هذا يمكن أن ينشىء حالة من المنافسة تؤثر على علاقات الدول المتوسطية العربية ببعضها، وتؤكد سيطرة الاتحاد الأوروبى على توجيهها، دون وجود ضمان لأن يتم ذلك وفق معايير موضوعية لصالح كل من الدول المتلقية للمعونة، ولدعم التكامل فيما بينها[٢٢]. مقابل هذا فإن ربط هذا بمشاورات حول السياسات الاقتصادية يفرض منظور الاتحاد الأوروبى للمصالح الإقليمية ويضمه إلى مجموعة البنك والصندوق ومنظمة التجارة العالمية.

(ثالثًا) جرى التأكيد في النواحى الاجتماعية والثقافية والإنسانية على الحوار بين حضارات منطقة المتوسط، وما يتطلبه هذا من احترام الثقافات والأديان كشرط لازم لتحقيق التقارب وتوثيق التفاهم بين الشعوب. وأشير أيضًا إلى ضرورة تنمية الموارد البشرية بالتعليم والتدريب لاسيما فى النواحى الثقافية، وتشجيع التبادل الثقافى وتعلم اللغات، والنهوض بالنظم الإدارية من أجل تسهيل التلاقى البشرى، والنهوض بالقطاع الصحى كأساس للتنمية المتواصلة. وضرورة مواكبة التنمية الاجتماعية والتنمية الاقتصادية، واحترام الحقوق الاجتماعية بما فيها الحق فى التنمية. والاعتراف بالدور الهام الذى يمكن أن يلعبه المجتمع المدنى فى المشاركة الأوروبية المتوسطية، وفى تحقيق التقارب والتفاهم بين الشعوب. ويتطلب كل ذلك لا مركزية التعاون بتشجيع التلاقى بين المشتغلين فى مختلف المستويات والاعتناء بوجه خاص بتكثيف اللقاءات بين الشباب. ويشير الإعلان إلى خطورة التحدى الذى تشكله معدلات النمو السكانى السائدة ووجوب أن تواجهه سياسات تعمل على تسريع الانطلاق بالاقتصاد. ومرة أخرى يشار إلى دعم المؤسسات الديمقراطية

وتقوية حكم القانون والمجتمع المدنى. ولأهمية الدور الذى تلعبه الهجرة فى علاقات جانبى المتوسط، يجرى التعاون لتخفيف ضغوطها، وحماية جميع الحقوق المعترف بها فى القوانين السائدة فى دول المهاجرين المقيمين بصورة شرعية، وعقد اتفاقيات وترتيبات ثنائية يتولى بها الشركاء استعادة المهاجرين بصورة غير شرعية. ويتضمن هذا الجزء أيضًا التعاون فى مكافحة الإرهاب، ومحاربة تجارة المخدرات والجريمة الدولية والفساد ومقاومة التعصب والتمييز العنصرى والطائفية.

ولاشك أن لمبدأ احترام الثقافات والأديان، ومحاربة العنصرية، أهمية خاصة فى مواجهة تصاعد الدعوات فى الغرب لمعاداة الثقافات الأخرى، لاسيما تلك القائمة على الإسلام. على أن هذا يقتضى قيام الاتحاد الأوروبى ودوله، بالتخلى عن الإصرار على منح إسرائيل وضعًا خاصًا وإقامة علاقات متميزة معها، وعن التمسح فى دعوى رعاية الحق فى التعبير لإتاحة مجال واسع للمتعصبين ضد الإسلام، والمسيئين إليه. ويلاحظ أن أدوات التعاون المقترحة تنطوى على دعم التغلغل فى مجتمعات الجنوب، سواء من خلال التبادل الثقافى والتلاقى البشرى، لاسيما بين الشباب، أو التعاون اللامركزى الذى ينفذ إلى التنظيمات الشعبية المختلفة، وإعطاء دور لوحدات المجتمع المدنى التى تشكل منفذًا إلى فئات عريضة من الجماهير. ومن المهم فى صياغة هذه الأدوات، وما يصحبها من معونات، مراعاة احتياجات الدول المتلقية، لا أن تعكس أولويات الجهات المانحة، ولا إصرارها على تأليب تلك الوحدات على الحكومات واستغلال المعونات التى يتزايد تقديمها إليها مباشرة بدعوى تجاوز الأجهزة البيروقراطية الفاسدة، لكى توجه أنشطتها إلى ما يخدم أهداف الجهات المانحة دون اعتبار لأولويات المجتمع الحقيقية، وتناول الأمور (مثل قضية السلام) من منظور يخالف رؤية أهل المنطقة. كذلك فإن التلاقى اللامركزى يتطلب نضجًا لدى المسئولين فى التنظيمات المختلفة ليكونوا قادرين على التعبير عن فئوية تعكس إدراكًا مشتركًا للصالح القومى، حتى لا تقع فريسة جهود نظائرها فى الدول الأوروبية التى يمكن أن تعمل على توثيق ارتباطها بها أكثر من ارتباطها بالمصالح القومية، كما يلزم النهوض بالوعى القومى للشباب وتزويدهم بدرجة عالية من الانتماء، خاصة فى عصر تشجع فيه الهجرة كمخرج من مأزق التنمية.

ورغم ترديد نغمة الاهتمام بالتنمية، وبخاصة التنمية البشرية، والتأكيد على الحق فى التنمية، إلا أن المقاربات المقترحة تعكس منظور وهموم الاتحاد الأوروبى، أكثر من أولويات

الدول المتوسطية، صاحبة الشأن، التى يتعين عليها بذل جهد لتغليب البعد التنموى للقضية السكانية، تفادياً لتكرار موقف الدول الأوروبية فى مؤتمر السكان والتنمية الذى عقد فى القاهرة منذ حوالى عامين. وتكشف الفقرات الخاصة بالهجرة على أنها الهاجس الأول لدى الطرف الأوروبى، الذى تنبع رؤيته للتعاون أساساً من رغبة فى إيقاف تيار الهجرة من الجنوب إليها، وفق المنظور البديل للتكامل الإقليمى السابق الإشارة إليه. وإذا كان من المفيد أن تتعزز التنمية إلى المستوى الذى يحد من الهجرة، فإن تغليب هذا الهدف على ما عداه قد ينحرف بالتنمية وبمناهج التعاون على تحقيقها[٢٣]. يتضح هذا من الاهتمام باستعادة المهاجرين بصورة غير شرعية دون أن ينص بالمقابل على بذل جهد من جانب الدول المستضيفة لاستيعاب هؤلاء المهاجرين، حتى لا يتحولوا فى مواطنهم إلى عبء يقوى نزعات العنف التى يراد الحد منها. والمهم فى مكافحة الإرهاب القضاء على أسبابه، لاسيما وأن هناك شواهد تدل على أن الدول المتقدمة تستضيف قوى الإرهاب طالما أنها لا تعمل ضدها، فتتخذ منها منصة للانقضاض على الجنوب مستفيدة مما تحصل عليه من تكنولوجيات[٢٤].

برنامج العمل لتنفيذ إعلان برشلونة

تضمن إعلان برشلونة برنامج عمل يحدد كيفية تنفيذ ما تضمنه الإعلان. وقد تقرر تشكيل «**لجنة أوروبية متوسطية لعملية برشلونة**»، وتضم الترويكا وممثلا من كبار المسئولين فى كل من الدول المشاركة، تجتمع بصورة منظمة وتتولى الإعداد لاجتماعات وزراء الخارجية. وتقوم الإدارات المختصة فى المفوضية الأوروبية بإعداد تقارير تعرض عليها، بناء على تقارير من مختلف التشكيلات التى تتولى تنفيذ مفردات البرنامج، وذلك لمتابعة التنفيذ والنظر فى تحديث البرنامج. وتقرر أن يعقد الاجتماع التالى لوزراء الخارجية فى دولة متوسطية خلال الربع الأول من ١٩٩٧. وفيما يتعلق **بالبعد السياسى** للإعلان تقرر أن يتابع الحوار فى اجتماع لكبار المسئولين فى الربع الأول من ١٩٩٦، وأن تنشأ خلال العام الحالى شبكة من معاهد السياسة الخارجية فى المنطقة. ويتوقع أن يتمخض هذا عن بعض المقترحات التى ينظر فيها الاجتماع المقبل لوزراء الخارجية. وواضح أن هذا التنظيم يتفادى إنشاء أجهزة مؤسسية جديدة، ولكنه فى الوقت نفسه يعطى إدارات مفوضية الاتحاد الأوروبى وضعاً متميزاً من خلال تكليفها بإعداد التقارير التى تنظر فيها اللجنة المشتركة. من جهة أخرى فإن قدرة كل من الدول الأعضاء على

توجيه الحوار السياسى تتوقف على مدى كفاءة مراكز السياسة الخارجية لديها وعلى حسن تقدير هذه المراكز للقضايا ووجهات النظر التى تمكن الدولة من الاستفاة من الحوار، خاصة فى إطار كان الاتحاد الأوروبى هو الذى صاغه.

وفى **الجانب الاقتصادى** تقرر عقد اجتماعات على مستويات الوزراء وكبار المسئولين ومؤتمرات وحلقات نقاش فى مختلف المجالات الاقتصادية. ففى مجال إنشاء **منطقة تجارة حرة** الذى يعتبر حجر الزاوية فى إعلان برشلونة، تقرر تنسيق القواعد والإجراءات فى الشؤون الجمركية، وقيام المنظمات الأوروبية للمعايير بإعداد اجتماعات بغرض التنسيق بين المعايير. كما يجرى العمل على إزالة العوائق الفنية غير الضرورية أمام تجارة المنتجات الزراعية، والاتفاق على إجراءات الصحة النباتية والقواعد البيطرية والتشريعات المتعلقة بالمواد الغذائية، والتعاون بين أجهزة الإحصاء لتوفير بيانات بصورة منسقة. وواضح أن إشراف منظمات المعايير الأوروبية على تنسيق المعايير سوف يؤدى إلى سيادة المعايير الأوروبية، التى قد تكون مبنية على دراسات أعمق وثمرة لتجارب أطول مما لدى الدول المتوسطية، إلا أن هذا يعنى توافق المعايير مع أوضاع الصناعة الأوروبية، وهو ما يكسبها ميزة فى التبادل المحرر. من جهة أخرى فإن البرنامج ينص على إمكان عقد ترتيبات إقليمية جزئية، وعدم اتخاذ إجراءات تضر بما يمكن التوصل إليه فى المنابر الأخرى. ومعنى هذا أنه يمكن مثلاً أن يمضى الاتحاد المغربى فى خطوات تكاملية خاصة بدول المغرب منفردة؛ ولكنه يعنى أيضًا أنه يمكن لإسرائيل بمساعدة الولايات المتحدة المضى فى مشروعها الشرق أوسطى دون أن يعتبر ذلك معارضًا للمنطقة الأوروبية المتوسطية. وعلى العرب أن يمضوا فى تكاملهم، وفقًا لهذه القاعدة، وأن يتخذوه أساسًا لتحركاتهم، مقابل التحرك الأوروبى المستند إلى منظور الاتحاد الأوروبى.

ويتعرض برنامج العمل إلى نواحى التعاون الأخرى، مشيرًا إلى صياغة **استراتيجية لتخطيط إقليمى** يشمل المنطقة ويراعى احتياجات الدول المشاركة وخصائصها. ومعنى هذا أننا سوف نجد أنفسنا فى سياق استراتيجية تُغلّب المنظور الأوروبى، ما لم يقم العرب مجتمعين، برسم استراتيجية إقليمية عربية، تساعد على إعادة انتشار السكان والأنشطة الاقتصادية على نحو سليم، وربط الأنشطة الاقتصادية بقاعدة الموارد بعد تطويرها. ومن المجالات الأخرى التى يتضمنها البرنامج، **الاستثمار**، حيث يؤكد على إزالة العقبات من طريقه والعمل على تشجيعه بمختلف الوسائل، بما فيها إسهام القطاع المصرفى. ويلاحظ

أن معظم الدول المتوسطية تتطلع إلى اجتذاب الاستثمارات الأجنبية، بينما تسعى عابرات القوميات إلى الانطلاق من أوروبا إلى تلك الدول. كما أن اتفاقيات مراكش (الجات) فتحت الباب أمام انتشار البنوك عبر حدود الدول، وهو ما تسعى أوروبا إلى الاستفادة منه. وفى هذا الإطار يأتى النص الخاص بالاستثمار المباشر، وعلى أن يتم من خلال البنوك التى سوف تسعى إلى تعزيز تواجدها فى الدول المتوسطية (وغيرها). وعلينا أن نأخذ فى الاعتبار أن الاتحاد الأوروبى وضع قواعد مشددة للسماح للبنوك الأجنبية بالعمل فيه. وما لم تسع الدول العربية إلى النهوض بقطاعها المصرفى (المشترك) فسوف تتحكم البنوك الأوروبية فى حركة الاستثمارات الأجنبية.

ونظراً لأن جوهر المنطقة الحرة هو المنتجات الصناعية فإن **النهوض بالصناعة** له أهمية كبيرة. غير أنه لا يوجد حديث عن «تقسيم العمل» أى إعادة توزيع الصناعات بين دول المنطقة، أو إعادة تأهيل الصناعات لكى تستفيد من السوق الكبيرة، وهو جوهر عمليات التكامل الاقتصادى الإقليمى، اكتفاء بإعطاء دور رئيسى للقطاع الخاص فى تحقيق التنمية وخلق فرص العمل، وإعادة هيكلة المنشآت القائمة، سواء فى القطاع العام أو بعمليات التخصيصية، وتهيئة القطاع الصناعى للتعامل مع البيئة الدولية المتغيرة، بما فى ذلك العمل بموجب المعايير الأوروبية أو الدولية، ومراعاة شهادات الجودة ومطابقة المواصفات، وتعزيز التعاون بين المنشآت الصغيرة والمتوسطة، وتوفير الظروف الملائمة لتطويرها، مع الاستفادة من تجارب الاتحاد الأوروبى فى هذا المجال. ويأتى فى هذا السياق تعزيز التشابك مع الشركات الأوروبية الكبرى التى تعمل على تحقيق التكامل الداخلى حتى يكون للتصدير (إذا صح أن الشركة سوف تعزز إمكانياته) أثر إيجابى على تنشيط الفروع الصناعية المرتبطة بالقطاعات التصديرية. ومن المهم أن نميز بين أمرين بالنسبة للتعاون الإقليمي: الأول هو ما تتيحه الشراكة من فرص تتعذر بدونها، وما يجب أن يستهدفه التعاون بين الشركاء لتعزيز هذه الفرص؛ والثانى مجالات التعاون التى يساعد بها الشركاء الأكثر تقدماً أولئك الأقل تقدماً من أجل تقليص الفجوة بينهما. ومن الواضح أن ما يتضمنه برنامج العمل قد أغفل هذا كلية، ووضع قواعد تسهل للصناعة الأوروبية التغلغل فى الدول المتوسطية، وإعادة هيكلة صناعات هذه الدول وفقًا لمتطلبات التنمية الأوروبية.

وفى قطاع **الزراعة** يتناول البرنامج التعاون فى مجالات يمكن أن يفيد بعضها فى حل عدد من المشاكل، وبخاصة بالنسبة للانكشاف الغذائى والتنمية الريفية المتكاملة وتنويع المحاصيل والمعونة الفنية والتدريب، بالإضافة إلى التعاون بين المناطق الريفية فى الدول

المشاركة، وتطوير المناطق التى تزال منها المحاصيل غير المشروعة. وإذا كانت هذه الأمور تعكس اختيارات الدول المتوسطية بدرجة أكبر، فإن الطرف الأوروبى يصر بالمقابل على استبعاد قطاع الزراعة من التحرير الكامل للتبادل التجارى. كما أنه من المهم فى مجال التعاون الزراعى أن يؤخذ فى الاعتبار الخصائص المجتمعية للريف فى دول الجنوب، وهو ما يفوق فى أهميته شؤون البيئة والمحاصيل غير المشروعة، كما أنه فى نفس الوقت أمر لازم لسد جانب هام من دوافع الهجرة التى يوليها الاتحاد الأوروبى اهتمامًا خاصًا، والتى تنعكس سلبًا على الأداء فى القطاع الصناعى.

أما فى قطاع **النقل** فإن التعاون يتناول بطبيعة الحال توثيق الترابط بين مجموعتى الدول، وبين جميع الدول، مع التنسيق بين مختلف وسائط النقل، وتيسير نفاذ الخدمات البحرية (التى تسيطر عليها الشركات الأوروبية) إلى أسواق الدول الأعضاء، وإزالة العقبات غير الضرورية، وتنسيق نظم النقل البحرى والجوى، وتطوير الموانىء والمطارات. فضلاً عن تطوير الطرق البرية فى منطقة المتوسط، شرقًا وغربًا وعلى الساحل الشرقى للمتوسط، والربط بين شبكات النقل لضمان التشغيل المشترك. ورغم أهمية البنية الأساسية على نحو يزيد من الربط بأوروبا، فإن هذا يساعد على مزيد من توثيق العلاقات معها، بينما تحتاج الدول المتوسطية لتحسين روابطهما مع باقى العالم بنفس القدر.

فإذا انتقلنا إلى قطاع **الطاقة** وجدنا أن الاتحاد الأوروبى قد نجح فى فرض وجهة نظره، وهى كما نعلم مناقضة لوجهة نظر الدول العربية، سواء المنتجة للطاقة أو المستهلكة لها ولكن عند مستويات متواضعة من النمو. ففى عقب إقرار ميثاق الاتحاد الأوروبى قامت المفوضية الأوروبية فى أوائل ١٩٩٠ بإعداد مشروع ميثاق يحدد أهداف ووسائل تحقيق تعاون لكل أوروبا فى مجال الطاقة فى شكل مدوَّنة سلوك تتبعها الدول التى توقعه. ووجهت الدعوة إلى الدول الأوروبية خارج الاتحاد الأوروبى، بما فيها الاتحاد السوفيتى (السابق)، للتفاوض حوله. وانتهى الأمر إلى عقد مؤتمر فى لاهاى اختتم فى ١٩٩١/١٢/١٧ بتوقيع ٣٨ دولة على «**ميثاق الطاقة الأوروبى**» الذى ينشىء تعاونًا أوروبيًا طويل الأجل فى أوروبا فى قطاع الطاقة، يقوم على تعادل الحقوق والالتزامات، ويأخذ فى الاعتبار علاقات التكامل القائمة، ويسعى إلى خلق إدراك بالمسئولية المشتركة فى توفير العرض وشؤون البيئة. وينص هذا الميثاق على توسيع التجارة فى مواد الطاقة، خاصة عن طريق حرية السوق، وحرية النفاذ إلى الموارد وتطوير البنية الأساسية، وتنسيق سياسات الطاقة، والتعاون فى نقل التكنولوجيا وتوفيق المواصفات وقواعد الأمان. وتحقيق كفاءة الطاقة

وسلامة البيئة. ويقضى هذا الميثاق بعقد بروتوكولات قطاعية تضع الأسس العملية للتعاون. من جهة أخرى تم، فى إطار التعاون فى حوض المتوسط، عقد مؤتمر رفيع المستوى فى تونس فى ١٩٩٥، تلاه عملية متابعة فى أثينا، ومؤتمر للطاقة فى مدريد فى ١٩٩٥/١١/٢٠. وبهذه الخلفية كان أول ما نص عليه برنامج العمل حث دول المتوسط على **الالتحاق بميثاق الطاقة الأوروبى**. كما نص على تشجيع الحوار بين المنتجين والمستهلكين وعلى التعاون فى تخطيط الطاقة وفى التنقيب والتكرير والنقل والتوزيع والتوليد وربط شبكات النقل والقضايا المتعلقة بالبيئة، وبحوث الطاقة الجديدة والمتجددة والبحوث المشتركة، والتدريب والمعلومات. وإذا كان بعض نواحى التعاون يعتبر مفيداً، فإن الالتزام بالميثاق الأوروبى يعنى هيمنة أهداف الدول الأوروبية، وهى ليست بالضرورة الأنسب بالنسبة للدول العربية. يضاف إلى ذلك أن أهداف التعاون تحددت بخلق ظروف مواتية للاستثمار ولنشاط شركات الطاقة، وهو ما يعنى عابرات القوميات أكثر مما يعنى دول الجنوب التى يهمها سيادة أسعار عادلة للطاقة وحسن توظيفها لخدمة التنمية. وقد أثمر التفاوض حول الغاز البدء فى ربط الإقليمين بأنابيب لنقل الغاز العربى إلى أوروبا.

وفى مجال **الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات** ينصب التعاون على توفير البنية الأساسية الملائمة وتوثيق الروابط بالشبكات الأوروبية، والتأكيد على إمكانية النفاذ إلى الخدمات. وتقرر عقد مؤتمر إقليمى فى ١٩٩٦ لاستطلاع المشاريع التوضيحية لمزايا مجتمع المعلومات. ولاشك أن الدخول إلى هذه التكنولوجيات الفائقة يعتبر من الأمور الحيوية لمستقبل التنمية العربية، غير أن صياغة البنية الأساسية على نحو يتفق والمعايير الأوروبية قد يزيد من صعوبة الاتصال والمعلومات مع مناطق أخرى ورفع تكاليف التبادل معها، وهو ما يتطلب أن يتم هذا التعاون فى إطار منظور تنموى متكامل تبنيه الدول العربية. ويرتبط بهذا الموضوع قضية **العلم والتكنولوجيا**، حيث يشير البرنامج إلى معالجة قضية اتساع الفجوة الأوروبية المتوسطية والعمل على تقليصها بما يراعى صالح الطرفين، وتكثيف التبادل ونقل التكنولوجيا على النحو الذى يقلص هذه الفجوة، وتدريب الأفراد العلميين والفنيين من خلال زيادة المشاركة فى مشاريع البحث المشتركة. ويجرى العمل على تنفيذ ما تم إقراره فى الاجتماع الوزارى الذى عقد فى صوفيا انتينوبوليس فى مارس ١٩٩٥ من خلال لجنة متابعة. ورغم ما فى هذا التعاون من فائدة، فإن من المهم ألا يتحول إلى مزيد من الابتعاد عن التطورات العالمية، ويجب أن تكون لدول المتوسط حرية اختيار المشاريع البحثية وفق الأولويات المتوسطية، حتى لاتتحول إلى أداة تشكيل اقتصادات الدول المتوسطية وفقًا لمتطلبات التطور الأوروبى.

ويشير البرنامج إلى الميثاق المتوسطى **للسياحة** الذى تم إقراره فى اجتماع وزراء السياحة فى الدار البيضاء فى العام الماضى، ويؤكد على التعاون فى مجالات المعلومات والترويج والتدريب. وقد كان من الضرورى أن يتعرض البرنامج إلى قضية **البيئة** التى أصبحت فى مقدمة أولويات الدول المتقدمة. وينص البرنامج على التعاون فى التعرف على المشاكل البيئية للدول المتوسطية وتحديد أساليب تناولها، على أن تتولى المفوضية الأوروبية رسم برنامج قصير ومتوسط الأجل لمعالجة عدد من المشاكل ذات الأولوية، وإدارة حوار حوله وربطه ببرنامج العمل وبالمواثيق الدولية ذات العلاقة، والعمل على وضع وتنفيذ التشريعات والإجراءات اللازمة. ومرة أخرى يتم تحديد الأولويات وصياغة برامج العمل من المنظور الأوروبى، نتيجة لغياب الرؤية الجماعية العربية والمتوسطية.

ومن القضايا التى اكتسبت أهمية خاصة فى الآونة الأخير، قضية **المياه**، التى عقد بشأنها خلال عام ١٩٩٢ «**ميثاق مياه متوسطى**» ولذلك تضمن البرنامج تعاونًا فى هذا المجال يأخذ فى الاعتبار الاحتياجات الجارية والمستقبلية، ويشمل ترشيد تخطيط المياه وإدارتها والعمل على إيجاد مصادر جديدة للمياه، والتعاون فى البحوث بما فيها المزارع السمكية والتدريب وفى البحث العلمى. كما يتضمن التعاون الحفاظ على **الثروة السمكية** وحسن إدارتها، فى إطار «المجلس العام للأسماك» لمنطقة المتوسط. وجرى عقد مؤتمر سمكى فى ١٩٩٤ تقررت متابعته عن طريق اجتماعات تعقد فى العام الحالى. ولعلنا نتذكر أن المغرب ظل فى مفاوضات لمدة عامين حول تجديد الاتفاقية التى كانت تنظم الصيد الأوروبى، وبخاصة الإسبانى، فى المياه الإقليمية المغربية. ولجأ الاتحاد الأوروبى إلى تعليق التوقيع على اتفاقية الشراكة المغربية كأداة للضغط على المغرب لترضخ لوجهة النظر الأوروبية. ويعتبر هذا نموذجًا لمراعاة الاتحاد الأوروبى لمطالب فئات الضغط فى دوله الجنوبية، وتغليبها على مصالح التنمية فى الدول المتوسطية، إضافة إلى فتح أسواقها الصناعية أمامه.

ويتطرق البرنامج كذلك إلى البعد الثالث وهو **النواحى الاجتماعية**. ويأتى فى المقدمة التعاون فى مجال **تنمية الموارد البشرية**، من خلال حوار مستمر حول السياسات التعليمية فى الدول المتوسطية، يبدأ بالتدريب المهنى وتكنولوجيات التعليم والجامعات ومؤسسات التعليم العالى والبحث، مع التركيز على دور المرأة. ويتم التعاون من خلال سلسلة من الاجتماعات واللقاءات بين المسئولين عن هذه الأنشطة، ومن خلال

البرنامج الطلابى المتوسطى الذى ينظمه الاتحاد الأوروبى. غير أن القضية بالنسبة للمرأة فى الدول المتوسطية تتجاوز مجرد إسهامها الاقتصادى إلى تعزيز دورها التنموى.

وتقوم المفوضية بتنظيم لقاءات سنوية بين ممثلى **السلطات المحلية** للمدن والأقاليم من أجل تبادل الخبرة فى التحديات التى تواجههم والتفاهم حول أساليب تعزيز التعاون الأوروبى المتوسطى. ورغم أهمية التعاون بين السلطات المحلية فإنه يمكن أن ينشىء قدراً أكبر من الارتباط بالتعاون الأوروبى المتوسطى لدى فئات يمكن أن تعمل كقوى ضغط محلية من أجل تحقيق مزيد من هذا التعاون. كذلك تعقد لقاءات دورية فى إطار **الحوار بين الثقافات والحضارات**، وتوثيق العلاقات الثقافية، بما فى ذلك الإنتاج المشترك فى المسرح والسينما. كما يجرى مواصلة اللقاءات بين أتباع الديانات التى تسود فى المنطقة، والتى بدأت بمؤتمر ستوكهولم (١٥-١٧/٦/١٩٩٥) ثم توليدو (٤-٧/١١/١٩٩٥) من أجل إزالة التعصب وخلق التسامح والتعاون على المستويات الشعبية. ويلعب **الإعلام** دوراً هاماً فى تعزيز التفاهم الثقافى، ويقوم الاتحاد الأوروبى من خلال برنامجه الإعلامى المتوسطى بتنظيم التعاون فى هذا المجال. كذلك تنظم برامج تبادل بين **الشباب** لإعداد الجيل القادم لتعاون أوثق، تتناول التدريب المهنى، لاسيما لغير المؤهلين، وللمشتغلين بالرعاية الاجتماعية فى مجال الشباب. وتتولى المفوضية الأوروبية إعداد مقترحات محددة فى هذا الشأن للعرض على الاجتماع التالى لوزراء الخارجية فى العام القادم. ونظراً للأهمية التى يعلقها الغرب على «**المجتمع المدنى**» فإن البرنامج يستهدف اتخاذ ما يلزم لتسهيل التبادل بين العلماء والأكاديميين ورجال الأعمال والطلاب والرياضيين. كما تجرى لقاءات بين المشتغلين بشؤون **التنمية الاجتماعية** من أجل العمل على احترام الحقوق الاجتماعية الأساسية. ويمتد التعاون أيضاً إلى قطاع **الصحة** بهدف زيادة الوعى والمعلومات وتطوير برامج الرعاية الصحية والوقاية وخدمات الأمومة والطفولة، وتنظيم الأسرة ونظم رقابة الأوبئة والسيطرة على الأمراض المعدية، وتدريب المشتغلين بالصحة والإدارة الصحية. كذلك تطرق البرنامج لقضايا **الهجرة والإرهاب** نظراً للأهمية التى يعلقها الاتحاد الأوروبى عليهما، والتى أدت إلى هذا التحول فى سياسة الاتحاد الأوروبى تجاه الدول المتوسطية.

وظلت الآراء متفاوتة حول إقامة **تنظيم مؤسسى** خاص بالشراكة الأوروبية المتوسطية. فالبعض يرى إقامة منظمة شبيهة بمفوضية الاتحاد الأوروبى، بينما يفضل آخرون الاكتفاء بسكرتارية دائمة صغيرة الحجم، يمكن زيادتها فيما بعد. وقد عهد إعلان

برشلونة إلى اللجنة الاقتصادية والاجتماعية للجماعة الأوروبية بأن تنظم لقاءات مع الأجهزة المماثلة فى الدول المتوسطية، بدءًا بلقاء فى ١٢-١٣/١٢/١٩٩٥. كما أنه عهد إلى البرلمان الأوروبى باتخاذ مبادرات من أجل استمرار الحوار البرلمانى الأوروبى المتوسطى. ويذكر فى هذا الصدد أن مدينة فاليتا شهدت اجتماعًا فى ١-٤/١١/١٩٩٥ حول الأمن والتعاون فى حوض المتوسط. وهكذا نجد أن الاتحاد الأوروبى استغل وجود مؤسساته الإقليمية ليجعل منها أداة لتوجيه مسيرة الشراكة مع الدول المتوسطية، وهو ما يدعم إخضاع هذه المسيرة للرؤية الأوروبية، نظرًا لأن الدول المتوسطية ليست لها ولاية على تلك الأجهزة. ومع الزمن وتطور منطقة التجارة الحرة بعد استكمال اتفاقيات المشاركة القطرية، سنجد أن المنطقة المتوسطية ستكون مدارة من جانب أجهزة الاتحاد الأوروبى. فإذا أنشئت أجهزة خاصة بالتكامل الأوروبى المتوسطى فى المستقبل، فسوف تكون هذه الأجهزة وليدة النشاط الأوروبى الحالى، كما أن الدول الأوروبية، بحكم أغلبيتها العددية سيكون لها القول الفصل فى تسيير شؤون منطقة التجارة الحرة، وفى أجهزة فض النزاعات التى سوف تظهر الحاجة إليها. وهكذا فإن اتفاقات الشراكة القطرية التى تعرضها أوروبا حاليًا على كل من دول المتوسط، تعقد فى خلفية سوف تتطور وفق إعلان برشلونة، ووفقًا للتطورات التى يمكن أن تطرأ عليه مستقبلاً، وهو ما يجب مراعاته عند مناقشاتها.

يضاف إلى ذلك أن الاتحاد الأوروبى هو بذاته كيان متطور. فمن ناحية هو مقبل على وحدة نقدية قد تتأخر عما هو مقرر لها، ولكنها قادمة على أى حال. وهو بصدد تعزيز الوحدة السياسية وبناء أجهزته الأمنية، وإن كانت دول الشمال بزعامة بريطانيا تفضل إيكال هذا الأمر إلى الولايات المتحدة، خوفًا من أن تتزعم ألمانيا وفرنسا بناء فيلق أوروبى يتدخل فى الشؤون الأوروبية من منظورهما. كما أن الاتحاد الأوروبى يتوسع داخل القارة الأوروبية ذاتها بعدة طرق. فهو قد أنشأ ما يسمى «المجال (أو الفضاء) الأوروبي» الذى انضمت إليه كل الدول الأوروبية الغربية التى ظلت خارجة عن نطاقه، والتى كانت أعضاء فيما يسمى «منطقة التجارة الحرة الأوروبية» (وتشمل أيسلندة والسويد وسويسرا وفنلندا والنرويج والنمسا اعتبارًا من أول ١٩٩٢). ثم ضم إلى عضوية الاتحاد اعتبارًا من أول عام ١٩٩٥ ثلاثًا من هذه الدول (الثلاث الأخيرة منها)، ويدرس حاليًا ضم الباقين وكذلك كل من قبرص ومالطة من الدول المتوسطية. وقد أقر إقامة اتحاد جمركى مع تركيا التى كانت تتطلع منذ ١٩٥٧ إلى عضوية كاملة، ولكنه رفضها لعدة أسباب، فى مقدمتها التباين

الثقافى والتخوف من الهجرة التركية التى تسبب قلقًا لعدد من الدول، وبخاصة ألمانيا. كما أن ألمانيا (تؤيدها بريطانيا وهولندا) تفضل على التوسع المتوسطى الانتشار شرقًا إلى الدول الشيوعية السابقة التى سوف تنضم إلى المجال الأوروبى. وعلينا أن نحسب حساب انضمام كل هذه الدول معنا إلى منطقة تجارة حرة كبرى.

الجيل الثانى من الاتفاقيات : اتفاقيات الشراكة

مشروع الاتفاقية المصرية

قام الاتحاد الأوروبى بطرح الأسس التى تقوم عليها اتفاقيات مشاركة جديدة تحل محل الاتفاقيات السابقة، وأعد صيغة شبه نمطية عليها، انطلقت المفاوضات حولها، بعد أن قررت الدو ل المتوسطية الموافقة على المبدأ، والسعى إلى مجرد تحسين الشروط. وسوف نعرض ملخصًا لمشروع الاتفاقية التى يجرى التفاوض عليها مع مصر لتحل محل الاتفاقية المعقودة بين الطرفين فى ١٩٧٧/١/١٨[٢٥]، ثم نتناول الدراسات التى تعرضت لتقييم الاتفاقية التونسية التى تم التوقيع عليها فعلاً[٢٦].

وتضمنت الأسس التى طرحها الجانب الأوروبى، مبدأ تبادل الالتزامات (المعاملة بالمثل)، وتهيئة إطار مناسب للحوار والتعاون، سواء السياسى بما يسمح بتطور علاقات سياسية وثيقة بين الطرفين، أو الاقتصادى لدعم وتطوير العلاقات الاقتصادية والاجتماعية المتوازنة بين مصر والاتحاد الأوروبى. كما تضمنت الأبعاد الثلاثة للجانب الاقتصادى، بتهيئة الظروف اللازمة من أجل تحرير التجارة بين الطرفين فى السلع والخدمات ورأس المال، وإنشاء منطقة تجارة حرة خلال فترة زمنية محددة؛ تعزيز التعاون فى كل المجالات الممكنة، خاصة العلم والتكنولوجيا والسياسة الاقتصادية والثقافة والبنية الأساسية؛ وتقديم مساعدات مالية وفنية تهدف إلى تطوير قاعدة مصر الاقتصادية والإنتاجية، وكذا تدعيم قدرتها على الاستفادة من تحرير التجارة، وتقليل الصعوبات المؤقتة التى قد تنشأ منه. كما يجرى تعزيز البعد الإقليمى للعلاقات الثنائية لزيادة التكامل الاقتصادى والسياسى فى منطقة البحر المتوسط ككل. ويأتى هذا فى إطار تشجيع التعاون الإقليمى (المتوسطى) بهدف تقوية التعايش السلمى والاستقرار الاقتصادى والسياسى.

والاتفاقية غير محدودة المدة، وتصبح نافذة فى أول الشهر الثانى التالى لتبادل الطرفين الإخطار بالتصديق. ولكل من الطرفين طلب إيقاف العمل بها بعد مهلة مدتها ستة

شهور. وقد قبل الجانب المصرى هذه الأسس، وركز مفاوضاته فى البداية على قضيتين رئيسيتين: الشروط التى تقام على أساسها منطقة التجارة الحرة، وبخاصة تحسين شروط شهادات المنشأ؛ والسعى إلى زيادة المساعدة. ومع تقدم المفاوضات تركزت نقاط الخلاف فى معاملة المنتجات الزراعية والعمالة المصرية المهاجرة.

أهداف الاتفاقية:

تنص المادة الأولى من مشروع اتفاقية المشاركة على الأهداف التالية:

* دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية لمصر.
* توفير إطار ملائم للحوار السياسى بما يساعد على توثيق العلاقات السياسية بين الطرفين.
* تهيئة الظروف المؤدية إلى التحرير التدريجى للتبادل التجارى فى السلع والخدمات ورأس المال.
* تعزيز نمو علاقات اقتصادية واجتماعية متوازنة بين الطرفين من خلال التحاور والتعاون.
* تشجيع التعاون الإقليمى بغرض تدعيم التعايش السلمى والاستقرار الاقتصادى والسياسى.
* تحقيق التعاون فى مجالات أخرى ذات أهمية متبادلة للطرفين.

الترتيبات المؤسسية:

يقوم مجلس على مستوى وزارى هو **مجلس المشاركة** Association Council بدراسة الأمور الرئيسية التى تتعلق بتطبيق الاتفاقية، وأى قضايا ثنائية أو دولية ذات اهتمام مشترك. وبجانب إصدار توصيات، له سلطة اتخاذ قرارات، بالاتفاق بين الطرفين، وتكون قراراته ملزمة للطرفين. ويتكون المجلس من أعضاء مجلس الاتحاد الأوروبى وأعضاء مجلس الجماعة الأوروبية من طرف، وأعضاء فى الحكومة المصرية من طرف آخر، أو من ينيبونهم عنهم. ويجتمع مرة كل سنة، وعند الاقتضاء، بدعوة من رئيسه، يرأسه بالتناوب أحد أعضاء الطرفين. كما تنشأ **لجنة مشاركة** Association Committee تكون مسئولة عن تنفيذ الاتفاقية، وللمجلس أن يفوضها فى أى من

سلطاته بصورة كلية أو جزئية. وتتشكل بنفس الصورة ولكن على مستوى المسئولين، وتضع لوائح إجراءاتها ويرأسها بالتناوب أحد أعضاء ممثلى الطرفين. ولها سلطة اتخاذ القرارات المتعلقة بإدارة الاتفاقية، والأمور التى يفوضها فيها المجلس. وتصدر القرارات بالاتفاق وتكون ملزمة للطرفين اللذين يتعين عليهما اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذها. وللمجلس المشاركة أن يكون مجموعات عمل أو أى تشكيل آخر يجده ضروريًا لتنفيذ الاتفاقية. كما يتخذ ما يلزم لتسهيل الاتصال بين البرلمان الأوروبى ومجلس الشعب المصرى، وكذلك بين اللجنة الاقتصادية والاجتماعية للجماعة وجهة تعيّنها مصر. ولكل من الطرفين أن يحيل إلى المجلس أى خلاف يثور حول تطبيق الاتفاقية أو تفسيرها، وله أن يبت فيه بقرار منه يكون ملزمًا للطرفين، وإلا التجأ إلى التحكيم.

محتويات مشروع الاتفاقية:

يتضمن الاتفاق المعروض من الاتحاد الأوروبى ٨٩ مادة مقسمة إلى ثمانية موضوعات، بالإضافة إلى أربعة إعلانات مشتركة، وأربعة بروتوكولات، فضلاً عن أربعة ملاحق مكملة للاتفاق. وتشتمل المواضيع الثمانية على: (١) الحوار السياسى. (٢) القواعد الأساسية للحركة الحرة للمنتجات. (٣) حق ممارسة النشاط وإمداد الخدمات. (٤) انتقال رؤوس الأموال، والمنافسة والشؤون الاقتصادية الأخرى. (٥) التعاون الاقتصادى. (٦) التعاون الاجتماعى والثقافى. (٧) التعاون المالى. (٨) الأحكام المؤسسية والعامة والختامية.

وتتناول الإعلانات المشتركة تفسيرات لبعض المواد، وهي: (١) إعلان مشترك حول الملكية الفكرية والصناعية والتجارية. (٢) إعلان مشترك حول التعاون الإقليمى. (٣) إعلان مشترك حول التعاون اللامركزى. (٤) إعلان الجانب الأوروبى حول قواعد تراكم المنشأ.

وتتضمن الملاحق: (١) المنتجات الصناعية المصرية ذات المكون الزراعى. (٢) المنتجات الصناعية الأوروبية ذات المكون الزراعى. (٣) المنتجات الصناعية الناشئة فى أوروبا الخاضعة لتخفيض الرسوم الجمركية. (٤) الملكية الفكرية والصناعية والتجارية.

وتتضمن البروتوكولات: (١) القواعد المطبقة على المستوردين فى الاتجاه الأوروبى للمنتجات الزراعية الناشئة فى مصر. (٢) القواعد المطبقة على المستوردين فى مصر للمنتجات الزراعية الناشئة فى الاتحاد الأوروبى. (٣) تعاريف قواعد المنشأ للمنتجات وطرق ووسائل التعاون الإدارى. (٤) التعاون الثنائى ما بين السلطات التنفيذية المختصة فى شؤون الجمارك.

الجوانب السياسية والاجتماعية:

أشارت المادة الثانية إلى أن الطرفين يبنيان سياساتهما الداخلية والخارجية على احترام حقوق الإنسان والمبادىء الديموقراطية **كقاعدة أساسية لجميع بنود الاتفاقية**. ورغم الإشارة إلى الميثاق العالمى لحقوق الإنسان فإن تضمين هذه المادة يفسح الطريق مستقبلاً لإدعاء أن أحداثًا تمثل إهدارًا لهذه القاعدة، ويتيح للجانب الأوروبى فرصة التذرع بذلك ليتنصل من التزاماته بدعوى أن مصر قد نقضت الاتفاقية(٢٧).

وكما هو الحال فى إعلان برشلونة، عولجت قضايا انتقال العمالة من خلال الهجرة كأحد مواضيع البعد الاجتماعى، الذى يقوم أيضًا على حوار مستمر بين الطرفين، الذى يتناول أيضًا التفهم المتبادل للثقافات والحضارات، وإشاعة التسامح والقضاء على التمييز. وهكذا أعطيت أولوية لمشاريع تهدف إلى خلق وظائف وتطوير التدريب فى المناطق التى ترتفع فيها معدلات الهجرة، إعادة إدماج المهاجرين بصفة غير قانونية الذين يجرى ترحيلهم. كما أدرجت الأبعاد السابق الإشارة إليها فى إعلان برشلونة حول تعزيز دور النساء فى التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وجهود مصر فى مجال تنظيم الأسرة وبرامج حماية الأمومة والطفولة، وتحسين نظم الضمان الاجتماعى والرعاية الصحية، وتحسين الأحوال المعيشية فى المناطق المحرومة والمكتظة بالسكان، وتنفيذ وتمويل برامج التبادل بين مجموعات من الشباب من الجنسين بغرض خلق قدر أكبر من التفاهم والتسامح. ويمكن تنسيق هذه المشاريع مع المنظمات الدولية المعنية. وينشىء مجلس المشاركة بنهاية السنة الأولى فريق عمل مهمته متابعة ما تقدم بصورة مستمرة.

وحرصًا على توثيق المعرفة والتفهم المتبادلين يعمل الطرفان على إقامة دعائم راسخة لحوار ثقافى متواصل. وتحقيق تعاون ثقافى طويل الأجل فى أى مجال يرونه مناسبًا. وتعطى عناية خاصة فيما يتم الاتفاق عليه من أنشطة للشباب ولمهارات التعبير عن النفس والإيضاح للغير، فيما يتعلق بالحفاظ على التراث ونشر الثقافة، ويتفق الطرفان على أن برامج التعاون الثقافى المعمول بها حاليًا فى الدول أعضاء الجماعة يمكن شمول مصر بها. ومن المعلوم أن هذه البرامج تسعى إلى تعزيز شعور مواطنى أعضاء الاتحاد الأوروبى بأوروبيتهم، وتحقيق مشاعر «التماسك والاندماج» وفقًا للأصول الثقافية المشتركة، المكونة لأسس الحضارة الأوروبية، وهو ما يتجاوز تحقيق التعايش بين حضارتين مختلفتين.

الجوانب الاقتصادية:

أولاً – إقامة منطقة التجارة الحرة

١– تحرير حركة السلع:

تنشأ منطقة تجارة حرة تدريجيًا على مدى ١٢ سنة من بدء تنفيذ الاتفاقية. ويتم إلغاء جميع القيود الكمية على واردات كل من الطرفين من الطرف الآخر بمجرد سريان الاتفاقية، وكذلك الرسوم والقيود على الصادرات. كما يتعهد الطرفان بعدم فرض قيود مستقبلاً على الواردات، وبعدم اتخاذ أى إجراء مالى داخلى يؤدى إلى التمييز فى التعامل بين المنتجات المستوردة من الطرف الآخر ونظيرتها المحلية. ولا تحول الاتفاقية دون الدخول فى ترتيبات تكاملية أخرى (اتحادات جمركية أو مناطق تجارة حرة أو اتفاقات تجارة حدودية) إلا فيما يتعارض معها. ويجرى التشاور فى مجلس المشاركة حول مثل هذه الترتيبات وحول القضايا الهامة فى التبادل مع أطراف ثالثة. ولا تمنح دول الاتحاد وارداتها من مصر معاملة أفضل مما تمنحه لبعضها البعض. أما فيما يتعلق بالرسوم على الاستيراد فإن هناك اختلافًا فى معاملة أنواع السلع المختلفة.

فبالنسبة إلى **السلع الصناعية**، يتفق على ألا تفرض أى رسوم جمركية جديدة عليها. وتسمح الاتفاقية بانسياب الواردات إلى الاتحاد الأوروبى من المنتجات التى منشؤها مصر مع إعفائها من الرسوم الجمركية ومن أى أعباء أخرى ذات أثر مماثل، والتى تكون لها طبيعة الإيرادات العامة للدولة. وفى هذا لا يقدم الاتحاد الأوروبى ما يفوق ما تضمنته اتفاقية ١٩٧٧. الجديد هو قيام مصر بعمل نفس الشىء بالنسبة للواردات من المنتجات التى منشؤها دول الجماعة الأوروبية على أن يكون الإلغاء تدريجيًا وعلى فترات زمنية حسب نوعيات الصناعة. فتلغى مصر الرسوم على سلع صناعية غير حساسة non-sensitive بمجرد سريان الاتفاقية، ويتضمن الملحق الثالث جدولاً زمنيًا للتخفيض التدريجى للسلع الأخرى إلى أن تحرر بالكامل، بحيث يتم الإلغاء لبعض السلع خلال الخمس سنوات الأولى، والباقى بنهاية الفترة الانتقالية(١٢ عامًا)[٢٨].

من جهة أخرى يتضمن الملحق الأول للاتفاقية قائمة بالسلع الصناعية ذات المكون الزراعى التى لم تكن مشمولة بالاتفاقية السابقة، مثل مستحضرات الدقيق والخضر المحفوظة. ويحسب الاتحاد الأوروبى على وارداته من مصر من هذه السلع رسمًا يعادل الفرق بين قيمة المكون الزراعى المستورد من أطراف ثالثة وقيمة نفس المواد فى سوق

الاتحاد إذا كانت هذه أعلى. كما تفرض مصر رسمًا مماثلاً بالنسبة للمكون الزراعى لسلع يتضمنها الملحق الثانى وفق قاعدة مماثلة، على أن تقوم بتخفيض الرسوم الجمركية على المكون الصناعى وفقًا لما هو وارد بالجداول[٢٩]. هذا ويحق لمصر خلال السنوات الخمس الأولى أن تفرض رسمًا جمركيًا لايتجاوز ٢٥٪ من قيمة الواردات من منتجات تماثل منتجات صناعات جديدة أو بصدد إعادة هيكلتها أو تواجه بعض المصاعب، بشرط ألا تتجاوز القيمة الكلية للواردات ١٥٪ من جملة الواردات، وبشرط منح الواردات الأوروبية معاملة أفضل. ويمكن للجنة المشاركة أن تجيز مد العمل بهذا الاستثناء، لفترة لاتتجاوز نهاية المرحلة الانتقالية.

وبالنسبة **للمنتجات الزراعية** يقترح الجانب الأوروبى إجراء تحرير أكبر على نحو تدريجى للتجارة بينهما لقائمة مسجلة فى الملحق الثانى للاتفاقية. ويعطى هذا الطرف الأوروبى مخرجًا لفرض قيود متذرعًا بسياسته الزراعية، ويجرى الاتفاق مبدئيًا على قواعد التحرير لفترة السنوات الخمس الأولى وفق البروتوكولين الأول والثانى. وخلال سنة ٢٠٠٠ يقوم الطرفان بمراجعة الوضع من أجل تعزيز الإجراءات التى يطبقها الطرفان اعتبارًا من ٢٠٠١. وبغير إخلال بنصوص الاتفاق، ومع الأخذ فى الاعتبار حجم التجارة بين الطرفين من المنتجات الزراعية، يفحص الطرفان فى مجلس المشاركة إمكان تبادل منح تنازلات امتيازية أخرى على أساس كل منتج على حدة بين الطرفين. وقد أدى هذا التهرب من التحرير الكامل للسلع التى تتمتع فيها مصر بميزة نسبية رغم التمسك بالتحرير الكامل للمنتجات الصناعية التى يتمتع فيها الطرف الأوروبى بميزة نسبية إلى إطالة المفاوضات حول صيغة البروتوكولين المذكورين، وقوائم السلع المشمولة بالملحق(٢).

وتتضمن الاتفاقية قواعد وقائية فى مواجهة الحالات التى قد يتضرر فيها اقتصاد أحد الطرفين أو أحد قطاعاته أو أقاليمه من استيراد منتج ما بكميات تؤثر فيها، وفى مواجهة الإغراق وفق اتفاقية الجات.

٢- قاعدة المنشأ:

حتى تستفيد السلع المنتجة فى أحد الطرفين من قواعد الإعفاء لدى الطرف الآخر، يجب إثبات أنها من منشأ الطرف المعنى. ويتضمن البروتوكول الثالث للاتفاقية القواعد التى طرحها الاتحاد الأوروبى فى هذا الصدد. فالبضائع **الناشئة بالكامل** داخل أحد

الطرفين تشمل المنتجات الأولية، مثل المنتجات المستخرجة من باطن الأرض أو من قاع البحر، والحاصلات النباتية والحيوانية التى ترعرعت داخله ومنتجاتها، وحصيلة الصيد، بما فى ذلك الصيد بواسطة السفن المملوكة له، والمواد المستخرجة من البحار أو من قاعها خارج المياه الإقليمية إذا كان للطرف المعنى الحق الكامل فى العمل فيها منفردًا. كما تشمل المخلفات والخردة الناجمة عن التصنيع، وبقايا المنتجات المستعملة التى تصلح فقط لاستعادة ما بها من مواد أولية أيًا كان مصدرها، بما فى ذلك الإطارات المطاطية المستعملة.

أما المنتجات الصناعية فإن القاعدة هى اعتبار منشئها داخل أحد الطرفين إذا كانت قد جرت معالجتها أو تجهيزها **بدرجة كافية**. ولتحديد هذه الدرجة جرى تسجيل مفردات السلع (فى الملحق رقم (٢) المكون من ٨١ صفحة) وفق التصنيف المنسق Harmonized System الذى يطبقه الاتحاد الأوروبى منذ ١٩٨٨ ويربط بين التبنيد الجمركى وطبيعة العملية الإنتاجية، وبيان الشرط الخاص بكل بند الذى تعتبر بمقتضاه المنتجات الداخلة ضمنه ناشئة داخل الطرف المعنى. ويتخذ هذا الشرط أحد شكلين. الأول هو اتباع عمليات معينة لإنتاج المنتج، وطبيعى أن كلاً من قواعد التصنيف وطبيعة العمليات تتحدد وفق نظم الإنتاج الأوروبية. الثانى هو عدم تجاوز قيمة الأعمال التى تمت داخل حدود الطرفين على المنتج قبل وصوله إلى صورته النهائية نسبة معينة، تتراوح عادة بين ٤٠ و٥٠٪ من قيمته. فإذا حقق المنتج هذا الشرط فإنه يعتبر بكامله من مصدر محلى بالنسبة لأى مرحلة تصنيعية تالية. وتتضمن مواد أخرى الحدود التى تعتبر فيه بعض المستلزمات محايدة أيًا كان مصدرها، والعمليات التى لاتكفى لإكساب المنتج صفة المنشأ المحلى، حتى ولو استوفت شروط النسب السابقة.

وحتى يستفيد المنتج من صفة المنشأ يجب تسجيل البيانات الواردة فى استمارة حركة مثل تلك التى يستخدمها الاتحاد الأوروبى لهذا الغرض والمسماة EURI، وقيام المصدّر بتقديم طلب وفق صيغة تضمنها البروتوكول رقم (٣). وعلى المصدّر أن يقدم ما قد تطلبه السلطات الجمركية لإثبات منشأ البضائع واستيفاء كل ما ينص عليه هذا البروتوكول، كما أن للسلطات الجمركية للطرف المستورد أن تطلب من السلطة الجمركية لدولة المصدّر التثبت من صحة البيانات. فإذا حدث خلاف بين هاتين السلطتين أحيل الأمر إلى اللجنة المشتركة المختصة. وتتناول ٢١ مادة من البروتوكول كيفية التعامل مع شهادة

المنشأ والوثائق المتعلقة بها. وتشكل **لجنة تعاون جمركى** تتولى التعاون الإدارى اللازم لضمان سلامة تنفيذ البروتوكول والقيام بأى مهام أخرى يعهد بها إليها. وتتكون اللجنة من خبراء تعينهم مصر ومن خبراء تعينهم كل من الدول أعضاء الاتحاد ومن موظفين مسئولين عن القضايا الجمركية فى مفوضية الاتحاد. ولمجلس المشاركة أن يعدل نصوص هذا البروتوكول.

وواضح مما تقدم أن القواعد الخاصة بالمنشأ تؤدى إلى إنشاء حالة عدم تكافؤ بين الطرفين. فمن ناحية تحدد العمليات الإنتاجية على نحو يتفق وأساليب الإنتاج الأوروبية، وهو ما قد يعوق مصر عن استخدام أساليب إنتاجية أكثر ملاءمة. وبحكم أن الاتحاد يتكون من ١٥ دولة، إضافة إلى فارق الحجم، فإن النسبة التى يشترط على مصر محليًا استيفاؤها تفوق ما يتوجب على أى دولة عضو فى الاتحاد تحقيقه، إذ أن هذه الأخيرة تستطيع استكمال النسبة باستيراد مستلزمات منشأها عضو آخر فى الاتحاد. ويتعين على مصر أن تستكمل النسبة باستيراد المستلزمات من الاتحاد الأوروبى، وهو ما يفرض أيضًا استخدام تقنيات غير ملائمة بالضرورة، مما يعنى مزيدًا من تحويل التجارة. من جهة أخرى فإن اتباع الأساليب المطبقة فى الاتحاد الأوروبى، سواء من حيث التصنيف أو الاستمارات المستخدمة، أو تثبت السلطات الجمركية من صحة المعلومات، يعطى المستوردين الأوروبيين فرصة واسعة للتحايل، بينما لا يستطيع الطرف المصرى المجاراة فى الإجراءات، خاصة وأنها تتطلب الإلمام بأساليب ولغات ١٥ دولة فى آن واحد.

هذا وينص الإعلان الرابع على استعداد الاتحاد الأوروبى **لتركيم المنشأ** فى حالة عقد اتفاقية تجارة حرة بين مصر ودولة متوسطية أخرى. فالمنطقة الحرة التى تضم الاتحاد ومصر غير المنطقة التى تضمه وتونس، وبالتالى لاتعتبر المكونات التى تستوردها إحدى الدولتين من الأخرى داخلة فى نطاق المنشأ. و**المشكلة** التى تواجهها مصر (والدول المتوسطية الأخرى) هى الآتي: إما ألا يحدث تركم، الأمر الذى يعوق التكامل بين الدول العربية المتوسطية، بما فى ذلك التكامل فى نطاق الاتحاد المغربى الذى انتسبت إليه مصر مؤخرًا؛ أو أن تطبق قاعدة التركيم أوتوماتيكيًا، وفى هذه الحالة تجد مصر أنها دخلت من الباب الخلفى فى اتفاقية منطقة حرة مع إسرائيل. يضاف إلى هذا أن لكل من اتفاقيات الشراكة التى تعقدها الدول المتوسطية صيغتها الخاصة التى تعكس أوضاع الدولة المعنية

وكفاءة مفاوضيها. وبالتالى فإن قضية التركيم لا يتوقع أن تتحقق بصورة مباشرة. والمتوقع أن يتم فى مرحلة لاحقة التنسيق بين المناطق المتوسطية فى منطقة واحدة، وهو ما قد يرجىء قضية التركيم بعض الوقت. أى أنها يمكن أن تظل حائلة دون تكامل عربى، سواء على المستوى المتوسطى أو على المستوى الشامل. وعلى الدول العربية أن تبادر إلى تنظيم منطقة تجارة حرة عربية (فى إطار تكامل أوسع مدى) وأن تدخل كمجموعة فى اتفاق منطقة حرة مع الاتحاد الأوروبى وذلك بهدفين: الأول ألا تؤدى الشراكة المتوسطية إلى عزل الدول المتوسطية عن باقى الوطن العربي؛ والثانى ألا تتسرب إسرائيل إلى التجمع العربى دون ضوابط تراعى المصلحة العربية.

٣- ممارسة النشاط وانتقال عناصر الإنتاج:

يندرج الجانب الاقتصادى لاتفاقيات الشراكة، كما هو الحال لإعلان برشلونة، ضمن صيغة التكامل البديلة السابق الإشارة إليها. فمن ناحية تعطى حقوق متبادلة لمواطنى الطرفين لتأسيس الشركات فى إقليم الطرف الآخر، وتحرير تقديم الخدمات بواسطة شركات تابعة لأحد الأطراف إلى مستهلكيها فى الآخر. ونظرًا لحداثة العهد بتنظيم التجارة الدولية فى الخدمات، فإن الاتفاقية لم تضع قواعد محددة بهذا الشأن، وتركتها إلى مجلس المشاركة ليقوم بوضع التوصيات المناسبة بشأنها، أخذًا فى الاعتبار الخبرة المكتسبة فى تنفيذ اتفاقية الخدمات التى تضمنتها اتفاقيات مراكش. ويقوم المجلس بمراجعة هذه القواعد خلال خمس سنوات. كذلك تكفل مصر ودول الاتحاد التسديد الكامل لأى مدفوعات على الحسابات الجارية بعملات قابلة للتحويل، ويعملان منذ بدء سريان الاتفاقية على تحقيق التداول الحر لرأس المال للاستثمارات المباشرة التى تجرى فى الشركات التى تتكون وفقًا لقوانين الدول المضيفة، وتصفية هذه الاستثمارات أو إعادتها إلى أوطانها وكذا أى ربح نابع منها. ويعقد الطرفان مشاورات من أجل تسهيل حركة رأس المال بين الاتحاد الأوروبى ومصر، وتحريرها بالكامل حالما تسمح الظروف بذلك. ولكل من الطرفين أن يتخذ إجراءات تقيد المدفوعات إذا ثبت أن ذلك ضرورى بموجب الشروط التى تفرضها اتفاقية الجات ولوائح صندوق النقد الدولى لمواجهة مشاكل فى موازين المدفوعات، ويخطر الطرف بذلك وبجدول زمنى يحدد مواعيد إزالة هذه القيود. من جهة أخرى فإن انتقال العمال أو بالأحرى إيقاف الهجرة ترك، كما رأينا، إلى ما يسمى الحوار الاجتماعى.

٤- المنافسة والشؤون الاقتصادية الأخرى:

يعتبر مخالفًا لاتفاقية الشراكة كل ما يترتب عليه تأثير على التجارة البينية من اتفاقيات تعقد بين المنشآت أو قرارات تصدر عن اتحادات بينها بهدف إعاقة أو تشويه المنافسة، واستحواذ منشأة أو أكثر على **وضع مسيطر** داخل أراضي كل من الطرفين، وكل أنواع المعونات العامة التي تعمل على محاباة منشأة معينة أو إنتاج سلعة بعينها. ويطبق على مثل هذه الممارسات ما تنص عليه المواد ٨٥ و٨٦ و٩٢ من المعاهدة المنشئة للجماعة الأوروبية، والمواد ٦٥ و٦٦ من معاهدة جماعة الفحم والصلب فيما يتعلق بالسلع المشمولة بها(٣٠). ويقوم مجلس المشاركة خلال خمس سنوات بوضع نظم تنفيذ القواعد السابقة. وأثناء هذه الفترة يلتزم الطرفان بمواد الجات (رقم ٦ و١٦ و٢٣) المنظمة لعملية مكافحة الإغراق والإعانات الحكومية، بينما تعامل مصر معاملة مناطق الاتحاد الأوروبي التي تعاني من انخفاض حاد في مستوى المعيشة أو من بطالة كبيرة. كما أنه يصرح لها بصورة استثنائية مما تنص عليه معاهدة الفحم والصلب، بأن تمنح صناعة الصلب إعانات عامة لإعادة الهيكلة، بشرط أن تؤدي هذه المعونات إلى سلامة أوضاع المنشآت المعنية وفقًا لأوضاع السوق العادية، وفي الحدود اللازمة لذلك مع العمل على تخفيفها تدريجيًا، شريطة أن يكون برنامج إعادة الهيكلة مرتبطًا بخطة شاملة لترشيد الطاقة الإنتاجية المصرية. وفيما يتعلق بالسلع الزراعية التي تزال عنها الرسوم الجمركية مباشرة (أي غير الواردة في الملحق ٣) يجري تقييم الممارسات المنافية للاتفاقية بسبب تكتلات بين المنشآت وفقًا للمادتين ٤٢ و٤٣ لمعاهدة الجماعة الأوروبية وللقاعدة ٦٢/٢٦ التي أقرها مجلسها في ١٩٦٢/٤/٢٠. ويعمل الطرفان على تطبيق القواعد التي أقرها الاتحاد الأوروبي بالنسبة لجودة المنتجات الصناعية والزراعية الغذائية، وأساليب تقييم المطابقة، ويعمل الطرفان على عقد اتفاقيات الاعتراف المتبادل بما يتم من تقييم للمطابقة. أما بالنسبة للتوريدات العامة فسوف تتخذ إجراءات بهدف تحريرها بصورة تبادلية، ويضع مجلس المشاركة القواعد المنظمة لذلك. وبعبارة أخرى فإن القواعد التي تبناها الاتحاد الأوروبي منذ نشأته، والتي تحددت على ضوء ما ورد في معاهدة روما من مواد أخرى توازنها، تطبق على مصر دون نظر إلى فارق الأوضاع أو إلى عدم تكافؤ عناصر الاتفاقية. كما أن هذا يضع الدول المتوسطية تحت إشراف المفوضية الأوروبية كما يتضح من الرجوع إلى نصوص المواد المذكورة (انظر الملحق رقم ١ أدناه).

وتضيف القواعد الخاصة بحماية كافية **لحقوق الملكية الفكرية والصناعية والتجارية** مزيداً من أوجه الالتزام بنظم الاتحاد الأوروبى. ويحدد **الإعلان الأول** الملحق بالاتفاقية هذه الحقوق بأنها تشمل حقوق التأليف بما فى ذلك برامج الكمبيوتر وما يتصل بها، وبراءات الاختراع، والتصميمات الصناعية، والعلامات الجغرافية بما فيها تأكيدات المنشأ والعلامات التجارية والخدمية، وتفاصيل الدوائر المتكاملة وكذلك الحماية من المنافسة غير العادلة وحماية المعلومات عدا المفصح عنه من المعرفة الفنية. وينص **الملحق الرابع** على أن تقوم مصر بنهاية العام الثالث من بدء سريان الاتفاقية بالانضمام إلى عدد من المواثيق المطبقة فى الدول الأعضاء فى الاتحاد الأوروبى، وتشمل:

* ميثاق روما لحماية الممثلين والمخرجين والصوتيات والهيئات الإذاعية (١٩٦١).
* معاهدة بودابست للاعتراف بإيداع الأجسام الدقيقة لغرض إجراءات براءات الاختراع (١٩٧٧، معدلة فى ١٩٨٠).
* معاهدة التعاون فى براءات الاختراع (واشنطون ١٩٧٠، معدلة فى ١٩٨٤).
* الميثاق الدولى لحماية السلالات الجديدة من النباتات (جنيف ١٩٩١).
* اتفاقية نيس المتعلقة بتصنيف البضائع والخدمات بهدف تسجيل الماركات (جنيف ١٩٧٧).

ويمكن أن يضيف مجلس المشاركة مواثيق أخرى إلى هذه.

كما يؤكد الطرفان أهمية الالتزامات المترتبة على المواثيق الدولية التالية:

* ميثاق باريس لحماية الملكية الصناعية (ستوكهولم ١٩٦٧، المعدل فى ١٩٧٩).
* ميثاق برن لحماية الأعمال الأدبية والفنية (باريس ١٩٧١).
* إتفاقية مدريد بشأن التسجيل الدولى للماركات (ستوكهولم ١٩٦٧، المعدل فى ١٩٧٩).
* البروتوكول الخاص باتفاقية مدريد بشأن التسجيل الدولى للماركات (مدريد ١٩٨٩).

ثانياً - التعاون الاقتصادى

يعمل الطرفان على تشجيع التعاون الاقتصادى بينهما بهدف مساندة التنمية فى مصر، وتنمية وتحرير التجارة مع الاتحاد الأوروبى ومنطقة المتوسط. وبالتالى فإنه يشمل أساساً القطاعات التى تعانى من صعوبات داخلية أو تتأثر بعملية التحرير الشامل التى تقوم بها مصر، وبوجه خاص تحرير التجارة مع الاتحاد الأوروبى. وتعطى الأولوية

للقطاعات القادرة على تحقيق القدر الأكبر من التقارب بين اقتصادى الطرفين، لاسيما تلك التى تسهم على نحو أفضل فى خلق الوظائف والنمو الاقتصادى. ويؤخذ فى الحسبان فى برامج التعاون القطاعى المحافظة على البيئة والتوازن البيئى. ويتم تطوير التعاون من خلال إقامة حوار اقتصادى منظم بين الأطراف يغطى جميع مجالات السياسة الاقتصادية الكلية، والتبادل المستمر للمعلومات والأفكار فى كل مجال من مجالات التعاون. ويشمل:

التعاون الإقليمى – التعليم والتدريب – التعاون العلمى والتكنولوجى – البيئة – التعاون الصناعى – الاستثمار وتشجيعه – المعايرة وتقييم المطابقة – تقارب القوانين – الخدمات المالية – الزراعة والأسماك – النقل – البنيات الأساسية للمعلومات والاتصالات – الطاقة – السياحة – الجمارك – التعاون فى مجال الإحصاءات – غسيل الأموال – مكافحة المخدرات.

ففى مجال التعاون الإقليمى يجرى تشجيع العمليات التى تعززه وكذلك قيام **تكامل اقتصادى** بين مصر والبلدان الأخرى فى المنطقة، كما يؤكد **الإعلان الثانى** الملحق بالاتفاقية الالتزام بعملية السلام فى الشرق الأوسط، واستعداد الاتحاد الأوروبى لمساندة مشروعات التنمية المشتركة التى تقدمها مصر والأطراف الأخرى فى المنطقة، فى حدود ما تجيزه الإجراءات الفنية والمالية للاتحاد. ويتضمن التعاون العلمى والتكنولوجى إتاحة برامج الاتحاد للبحث والتطوير أمام مصر وفق القواعد الجارية لإشراك أطراف خارجية فيها، وإشراك مصر فى شبكات التعاون اللامركزى. ويتعرض التعاون فى مجال البيئة لمشاكل التصحر وإدارة الموارد المائية، وبعض المشاكل المتعلقة بالزراعة والتصنيع. أما التعاون الصناعى فينصب على التعاون فى الحوار حول السياسة الصناعية والتنافسية فى اقتصاد مفتوح وتطوير القطاع الخاص. ويؤكد الإعلان المشترك الثالث أهمية برامج التعاون اللامركزى تشجيعًا لتبادل المعلومات ونقل المعرفة فى منطقة المتوسط، ومع الاتحاد الأوروبى.

وينعكس الاهتمام بنفاذ الأجهزة الأوروبية إلى الاقتصاد المصرى على البنود المتعلقة بالاستثمار وتشجيعه، والمعايرة وتقييم المطابقة التى تسعى إلى تطبيق القواعد الأوروبية، وتقريب القوانين المصرية من قوانين الاتحاد من أجل تسهيل تنفيذ الاتفاقية، خاصة فيما يتعلق بالتشريع الجمركى، وقوانين الشركات، وقوانين البنوك، والخدمات المالية والمعايير

والقواعد الخاصة بها، وقواعد المنافسة، وحماية صحة الأفراد والحيوانات والنباتات، والقواعد الفنية للمعايير والنقل والبيئة. كما أن التعاون فى مجالات النقل والبنيات الأساسية والطاقة يأتى فى سياق ما سبقت الإشارة إليه من ربط الاقتصاد المصرى بأوروبا وتحقيق ما تريده أوروبا من ربط شبكات الطاقة بشبكات الاتحاد الأوروبى، وتسهيل نقل الغاز والنفط والكهرباء. ونفس الأمر ينطبق على التعاون فى مجال الإحصاءات حيث يجرى التركيز على الإحصاءات الخاصة بالتجارة والسكان والهجرة. وبعبارة أخرى فإن التعاون يسعى إلى إعادة صياغة الاقتصاد المصرى على النهج الأوروبى بغرض تسهيل تنفيذ الاتفاقية وإفساح المجال أمام وحدات النشاط الاقتصادى الأوروبى للعمل فى بيئة مألوفة لديها، وهو ما ينفى أن تكون الأولوية الأولى لتنمية الاقتصاد المصرى، وتوفير متطلباتها.

ثالثًا – التعاون المالى

للمساعدة على تحقيق أهداف الاتفاقية تقدَّم لمصر مجموعة من أدوات التعاون المالى، وذلك وفق إجراءات يتفق عليها الطرفان. ويركز التعاون المالى على عدد من المجالات تشمل بوجه خاص:

دعم الإصلاحات التى تستهدف تحديث الاقتصاد المصرى –النهوض بالبنية الأساسية– تشجيع الاستثمار الخاص والأنشطة المولدة لوظائف – مراعاة عواقب الدخول التدريجى لمصر فى منطقة تجارة حرة، وبخاصة العمل على النهوض بالصناعة وإعادة هيكلتها – مواكبة السياسات المنفذَّة فى القطاع الاجتماعى.

وتقوم الجماعة الأوروبية بدراسة سبل دعم السياسات الهيكلية التى تطبقها مصر بهدف تحقيق التوازن فى متغيراتها المالية الكلية، والعمل على خلق بيئة مواتية لتسريع النمو مع تحسين الرفاه الاجتماعى للسكان. وتجرى الدراسة فى ضوء الأدوات المالية التى تطبقها الجماعة فى سبيل دعم برامج التكيف الهيكلى للدول المتوسطية، بالتعاون الوثيق مع السلطات المصرية والجهات المانحة الأخرى، لا سيما المؤسسات المالية العالمية (البنك والصندوق). ولضمان اتباع منهج متناسق لمعالجة أى مشاكل اقتصادية ومالية غير عادية تترتب على تنفيذ الاتفاقية، يوجه الطرفان فى الحوار الخاص بالتعاون الاقتصادى عناية خاصة إلى متابعة اتجاهات التجارة والتدفقات المالية بينهما. ويوضح هذا مدى الاهتمام بالتكيف الهيكلى، وكذلك بعواقب المنطقة الحرة، وهو سلاح ذو حدين كما أشرنا سابقًا.

أثر منطقة التجارة الحرة

انصب اهتمام الرأى العام المصرى على جانب واحد من مشروع اتفاقية الشراكة الأوروبية، هو الآثار المترتبة على تحرير التجارة أمام الاتحاد الأوروبى، حيث انزعج رجال الأعمال من فقدان ما يتمتعون به من حماية، خاصة وأنهم لم يفيقوا بعد من آثار اتفاقيات مراكش التى ختمت أعمال جولة أوروجواى للجات. فمن ناحية تحدث هذه الاتفاقيات انخفاضاً فى متوسط الرسوم الجمركية على واردات الدول المتقدمة من الدول النامية من ٨ر٦٪ إلى ٣ر٤٪[٣١]. وأعلى معدل لها هو ٦ر١٤٪ على المنسوجات (التى تشكل بنداً هاماً فى صادرات الدول المتوسطية إلى أوروبا) وسوف ينخفض إلى ٣ر١١٪، بينما ينخفض المعدل على المعادن ومنتجاتها من ٦ر٢٪ إلى ٨ر٠٪. وإلى جانب ما تعنيه هذه المعدلات من تدنى وقع التحرير على الدول الأوروبية التى تعتمد إيرادات ميزانياتها على الضرائب المباشرة بدرجة أكبر من الاعتماد على الرسوم الجمركية كما هو الحال فى الدول المتوسطية، والنامية عامة، فإنها تعكس السلوك الوقائى الذى تتبعه الدول المتقدمة إزاء المنتجات التى تتمتع فيها الدول النامية بمزايا نسبية. ويتراوح المتوسط البسيط للرسوم على الواردات غير النفطية من الدول المتوسطية بين ٣ر٠٪ للجزائر و٤ر٢٪ لتونس، بينما يتراوح الهامش التفضيلى (بالنقط) بين ٢ر١ لتونس و٩ر٢٪ للمغرب. والاستثناء الوحيد هو لبنان التى بلغ الهامش ٦ر٠٪ فى غير صالحها، مما رفع متوسط الرسوم عليها إلى ٥ر٤٪[٣٢].

وفى حالة مصر نجد أن رسوم الاتحاد الأوروبى على الواردات منها تراوحت بين ٢٪ و١٠٪ قبل التخفيض، باستثناء ما يلى[٣٣]:

الأرز ٣٣٠٪ - السكر والعسل ١٤٪ - الأسماك ٤ر١٣٪ - الملابس ٢ر١٣٪ - الفواكه ٦ر١١٪ - الخضراوات ٢ر١١٪ - ١٠٪ المشغولات القطنية. وسوف تخفض هذه المعدلات إلى ٢١١، ١٠، ٥ر١١، ٧ر١١، ٧ر٨، ٣ر٨، ٨٪ على التوالى. من جهة أخرى فإن متوسط التعريفة الإسمية على الواردات المصرية من الاتحاد الأوروبى هو ٢٩٪، والمتوسط المرجح بكميات الواردات فى أوائل التسعينات هو ٢٦٪، مقابل ٢٩٪ للواردات من باقى أنحاء العالم. فإذا استبعدنا العوائق غير الكمية التى يفترض إزالتها بموجب اتفاقيات مراكش، فإن فارق وقع التيسير يبدو كبيراً فى غير صالح مصر. ويمكن القول مثلاً إنه إذا قامت مصر بترك عملتها تنخفض بنسبة ١٠٪، وهى نسبة أقل مما يطالب به صندوق النقد

الدولى، فسوف تحصل على ما يتجاوز التيسير الممنوح لصادراتها بموجب الاتفاقية، بما فى ذلك السلع التى لاتستوفى شروط المنشأ، دون أن تكون ملزمة بتقديم أية تيسيرات إلى دول الاتحاد الأوروبى أكثر مما تتطلبه اتفاقيات مراكش، والتى سوف يتزايد وقعها فى السنوات المقبلة. ويلاحظ فى هذا الصدد أن من المتوقع أن ترتفع نسبة الواردات الأوروبية من ٤٢٪ إلى ٦٤٪ بنهاية الفترة الانتقالية.

ونظراً لأن تخفيض الرسوم على المستلزمات المستوردة يعتبر تخفيضاً لتكاليف المنتجات المصنعة، فإنه يمكن تخفيض الرسوم على الواردات المناظرة لها بما يعادل وقع ذلك التخفيض (أى مقداره مرجحاً بنسبة المستلزمات المستوردة إلى التكاليف) دون التأثير فى مستوى الحماية، وهو ما يعتبر معدل الحماية الفعال Effective Rate of Protection (ERP). غير أنه من الممكن المحافظة على هذا المستوى برفع كفاءة المستلزمات المحلية، لاسيما الخدمات. وتشير بعض التقديرات[٣٤] إلى أن متوسط معدل الحماية الحالى، البالغ ٣٠٪ يعادل فى الواقع ١٤٪ إذا ما رفعت كفاءة قطاعات الخدمات المحلية. وتميل الدراسات المبنية على ترجيح مدخل تحرير التجارة إلى تحبيذ اتفاقية المشاركة، ليس فقط لأنها تزيد من التوجه نحو التحرير، بل وأيضاً لأنها تتضمن مجالات أخرى للتعاون لا توفرها منظمة التجارة العالمية. وطبيعى أن مناقشة هذه الآثار يجب أن تتم وفقاً للتدرج الذى سوف يتقرر خلال الفترة الانتقالية. وقد تحدد هذا فعلاً فى الاتفاقية التونسية، لذلك فسوف نتناوله فيما يلي:

تقييم آثار منطقة التجارة الحرة: الاتفاقية التونسية

يبدأ التحرير بموجب الاتفاقية التونسية بالسلع الوسيطة والرأسمالية ذات أدنى رسوم استيراد (بمتوسط ٦ر٢١٪) وهى تمثل ٦٧٪ من إجمالى صادرات تونس إلى الاتحاد الأوروبى، ويؤجل التحرير على السلع الاستهلاكية التى يتمتع بعضها بحماية مرتفعة (بمتوسط ٨ر٣٣٪). وواضح أن هذا المنهج يساعد على تخفيض معدل الحماية الفعال على نحو ما أشرنا من قبل [٣٥]. غير أن القضية تبقى هى مدى تأثر الاقتصاد التونسى نتيجة التيسير الممنوح للمنتجين الأوروبيين. ونشير أولاً إلى أن التخفيض الكبير فى الرسوم، إضافة إلى انخفاض تكاليف النقل الذى سوف يتعزز مستقبلاً، يفسح المجال لتحويل التجارة لصالح منتجين أوروبيين أقل كفاءة من منافسين عالميين. يضاف إلى ذلك كبر الأثر المترتب على فقدان الرسوم الجمركية فى دولة من أشد الدول المتوسطية اعتماداً على دول الاتحاد الأوروبى فى وارداتها (٦٧٪ مقابل ٤٩٪ لجميع الدول المتوسطية، خلال

الفترة ٩٠-١٩٩٤)، وهو ما يقدر بحوالى ١٥٪ من الإيرادات العامة. غير أن الأثر الأهم هو ما يترتب على نفاذ الإنتاج الأوروبى إلى السوق التونسية، حيث يقدر[٣٦] أن حوالى ثلث الناتج المحلى الإجمالى الصناعى سوف يهدد بالفقدان، وأن ثلثًا آخر سوف يحتاج إلى إعادة هيكلة. وتتطلب هذه التعديلات الهيكلية استثمارات ضخمة، لا يستطيع الاقتصاد الوطنى تدبيرها، كما أن المعونات المعروضة محدودة، ويوجه جانب هام منها إلى أوجه تعاون أخرى. ومن ثم تصبح الحاجة ماسة إلى استثمارات أجنبية ضخمة، ترفع نسبة الاستثمار الأجنبى المباشر من ٦٪ إلى ٤٠٪ من الاستثمار الخاص، أو من ٧ر٠٪ إلى ٦ر٨٪ من الناتج المحلي[٣٧]، وهى نسب شديدة الارتفاع، خاصة إذا قارناها بتجارب الدول النامية عامة، والتى سبقت الإشارة إليها. ويتعرض المغرب أيضًا لآثار مماثلة.

وبعبارة أخرى فإن الآثار على النشاط الإنتاجى متعددة، وتشمل:

* التخلى عن أنشطة صناعية تعجز عن الوقوف فى وجه المنافسة بعد فقدانها الحماية.

* إغلاق وحدات إنتاجية غير كفئة، فى قطاعات قادرة على المنافسة.

* إعادة هيكلة وحدات قادرة على اكتساب وضع تنافسى.

* توسع منشآت وقطاعات تحقق متطلبات التنافس، مستفيدة من اتساع السوق وخلق التجارة.

وبقدر تعلق الأمر بارتفاع الكفاءة، فإن هذه الآثار تبدو مرغوبة. غير أننا نلاحظ أن الأثر الأخير لم يتحقق فى ظل الاتفاقية السابقة. كما أنه خلال المرحلة الانتقالية سوف يتعرض الاتحاد الأوروبى، أو مجرد المجال الأوروبى للتوسع، وهو ما يضيف دولاً منافسة للدول المتوسطية كما يظهر من تجربة دول جنوب أوروبا. والأرجح أن يجتذب التوسع الاستثمارات الأجنبية، التى تستفيد من النفاذ إلى تونس وباقى أسواق الدول المتوسطية، بالتمركز فى القارة الأوروبية والتصدير إلى هذه الأسواق. ومن ثم فمن غير المتوقع أن تعوض المكاسب من الأثر الرابع الخسائر المترتبة على الأولين، وأعباء الثالث. ويعتبر هذا نموذجًا للآثار الانحسارية التى أطاحت بتجارب الدول النامية (شرق أفريقيا مثلاً) أو جمدتها (التجربة العربية والأمريكية اللاتينية).

ويشار أحيانًا إلى أسلوب المشاركة فى الإنتاج Production Sharing وهو أسلوب

اتبعته تونس (والمغرب) فى صناعات المنسوجات، وبموجبه يتم إرسال مكونات إلى الدول المتوسطية لتدخل عليها عمليات صناعية (تجميعية) ثم يعاد تصديرها إلى أوروبا للاستفادة من توفر شرط المنشأ. غير أن هذا هو ما عنيناه من أن دولة صغيرة تجد نفسها مدفوعة إلى هذا الأسلوب، الذى يزيد من درجة اعتمادها على الشركاء الأكبر، ويرفع من احتمالات تحول التجارة. وإذا ما وضعنا هذا الأسلوب فى إطار نمط التدرج الذى سوف تتبعه تونس خلال المرحلة الانتقالية، فإن المحصلة هى تكريس التخصص فى صناعات استهلاكية محدودة، وعدم القدرة على الدخول فى صناعات إنتاجية، للمكونات (المستلزمات) أو للسلع الرأسمالية، وهو المشكلة التى ظلت تعوق التكامل العربى حتى الآن. ويساهم تركيم المنشأ على مستوى دول المتوسط فى معالجة جانب من هذه المشكلة، ولكن يشترط لهذا أن تعمد هذه الدول إلى تحقيق تتام Complementarity فى الصناعات الوسيطة، بدلاً من التنافس السائد بينها حاليًا فى صناعات نهائية، داخل السوق الأوروبية ذاتها.

وقد شاع مؤخرًا، فى معرض تقييم آثار ترتيبات تحرير التجارة، مثل تلك التى أتت بها جولة أوروجواى، والترتيبات الإقليمية كترتيبات الشراكة الأوروبية، استخدام نماذج التوازن العام، وهى أساسًا نماذج استاتيكية مقارنة تقارن الوضع مع تحرير التجارة وبدونه، وفق فروض أو سيناريوهات مختلفة، حول أسلوب استجابة الاقتصاد الوطنى للتحرير. وغالبًا ما تكون هذه الفروض غير واقعية، كأن يفترض مثلاً تحقق التوظيف الكامل للموارد بدعوى التركيز على عملية التحرير بمفردها[٣٨]. وفى بعض الأحيان يضاف فرض الانتقالية بين القطاعات، سواء للعمل أو رأس المال، أو للاثنين معًا، وبدون اعتبار لتكلفة الانتقال والمدى الزمنى اللازم له. وفى حالة رأس المال، ينظر إلى قيمته كما لو كانت غير معرضة للتأثر بالآثار العكسية التى تتعرض للقطاعات التى يعمل فيها. والأهم من ذلك أن الآثار الدخلية التى تؤدى إلى انكماش الدخل، فالطلب المحلى، فالإنتاج بمقادير مضاعفة، لاتدرج فى النموذج، ما لم يتحول إلى نموذج ديناميكى، يتتبع اختلالات التوازن وليس افتراض التوازن.

فإذا تجاوزنا كل ما تقدم، فإننا نجد أن إحدى الدراسات[٣٩] تستخلص أن «تونس قد لا تجد أنها تكسب الكثير من الناحية الاقتصادية بالدخول فى منطقة تجارة حرة مع الاتحاد الأوروبى.. الآثار التحويلية على التجارة من هذه التخفيضات التمييزية تكون على الأرجح ضارة، لاسيما فى الأجل القصير. فضلاً عن ذلك، فإن منطقة التجارة الحرة لاتبدو بمفردها قادرة على توليد تدفق لرأس المال إلى تونس بقدر يرفع من الرفاه التونسي».

الخاتمـــة :

إن الاتفاقيات المقترحة لاتبدو قادرة على تحقيق كسب حقيقى للدول المتوسطية، ومن ثم فإنها تتناقض مع الهدف المحورى للاتحاد الأوروبى وهو إيقاف تيار الهجرة إليه وتحقيق الأمن والاستقرار فى حوض المتوسط. ومن الغريب أنها تتمسك باتفاقيات مراكش فيما يتعلق بالسياسة الزراعية، وتتجاوزها بالنسبة للنفاذ بمنتجاتها الصناعية إلى الأسواق المتوسطية. ومن الأجدر إعطاء تلك الاتفاقيات فرصة لاستيعاب آثارها ومواجهة متطلباتها، وعلى أوروبا أن تتنافس مع المنتجين من مناطق العالم الأخرى، مستفيدة من انخفاض تكاليف النقل. من جهة أخرى فإن النموذج المطروح، لا يتوقف عند النموذج التكاملى البديل، بل إنه يضيف إليه أبعاداً لايؤخذ بها إلا فى النموذج التقليدى، وهو ما ينشىء اختلالاً فى توزيع المنافع والأعباء.

عزيزى الباحث

نرجو ملاحظة أنه نظراً لبدء الإصدار الفصلى للمجلة، تقرر أن يكون الحد الأقصى لعدد صفحات البحث المقدم للنشر فى المجلة هو ثلاثون صفحة فقط بحجم الكوارتو بدلاً من خمسين صفحة، كما كان فى السابق.

الهوامش والمراجع

١ – لمزيد من التفاصيل انظر الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية: الاعتماد المتبادل والتكامل الاقتصادى والواقع العربى؛ مقاربات نظرية. أعمال المؤتمر العلمى الأول للجمعية، القاهرة ١٥–١٦/٥/١٩٨٩. (مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٠). وخاصة القسم الثانى. انظر أيضًا القسم الأول من الجزء الأول من، محمد لبيب شقير: الوحدة الاقتصادية العربية؛ تجاربها وتوقعاتها. (مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، آيار/ مايو ١٩٨٦).

٢ – Balassa, B. : The Theory of Economic Integration. Allen & Unwin, 1962.

٣ – United States Commission for the Study of International Migration and Cooperative Economic Development: Unauthorized Migration: An Economic Development Response. Washington D. C., July 1990.

٤ – انظر محمد محمود الإمام: مستقبل التنمية العربية والعمل الاقتصادى العربى المشترك. المعهد العربى للتخطيط، الكويت، مايو ١٩٩٣.

٥ – انظر، M. M. El-Imam: New Strategies for Development Cooperation. دراسة مقدمة إلى مؤتمر السكان والهجرة والتنمية فى منطقة المتوسط، الذى عقده المجلس الأوروبى فى بالما دى مايوركا (إسبانيا) ١٥–١٧/١٠/١٩٩٦.

٦ – انظر مثلاً Francois, J. F.: Anchoring Policy Reform: External Bindings and the Credibility of Reform دراسة مقدمة إلى مؤتمر المركز المصرى للدراسات الاقتصادية حول How Can Egypt Benefit from its Partnership Agreement with the EU. القاهرة ٢٦–٢٧/٦/١٩٩٦.

٧ – انظر فى تطور العلاقات الخارجية للجماعة، Dennis Lawson: The Economics of the Common Market Economic Texts, 2nd edition, 1972، صفحات ١٧٦ وما بعدها. انظر أيضًا: M. A. G. van Meerhaeghe: International Economic Institutions. Longman, 2nd edition, 1971، صفحات ٣١٤–٣١٩.

٨ – انظر، عزام محجوب: «مشروع تكوين منطقة تبادل حر بين بلدان المغرب العربى والاتحاد الأوروبي». دراسة مقدمة إلى المؤتمر العلمى الثالث للجمعية العربية للبحوث الاقتصادية حول الوطن العربي ومشروعات التكامل البديلة. بيروت، ١٤–١٦ نوفمبر/ تشرين ثان، ١٩٩٥. (يصدر وشيكًا عن مركز دراسة الوحدة العربية).

٩ – انظر مثلاً، وثائق الحوار العربي الأوروبي، ١٩٧٥–١٩٨٥. تقديم، أحمد صدقى الدجانى. دار

المستقبل العربي، القاهرة ١٩٨٦. وتشير ص ٢٠ (وما بعدها) إلى تحديد أولويات الحوار خلال الاجتماع الأول للجنته العامة، في ١٩٧٤/١٠/٢٠، بمجالات الزراعة، والتصنيع، والإنشاءات، والتعاون المالي، والتعاون الثقافي والفني؛ ثم اقتراح الجانب العربي (ص ٢٧) تخصيص لجنة لمناقشة الجوانب السياسية، وتفضيل الأوروبيين إعطاء فرصة لإثارة القضايا السياسية أمام اللجنة العامة.

١٠ – انظر Stefano Inama: "The European Union/Egypt Cooperation Agreement and the Implications of the New European Union Mediterranean Policy for Egypt". دراسة مقدمة إلى ورشة العمل التي نظمتها وزارة الخارجية المصرية مع الانكتاد حول الفرص التجارية المتاحة لمصر من خلال السياسة المتوسطية الجديدة للاتحاد الأوروبي واتفاق المشاركة وقواعد منظمة التجارة العالمية. القاهرة، ٥–١٩٩٦/٣/٧.

١١ – وجد محجوب (مرجع سابق) أن نسبة مماثلة، محسوبة على أساس مقارنة الصادرات لأوروبا بالصادرات إلى باقي العالم، انخفضت بالنسبة إلى تونس من ٣ر٢٠٪ في الفترة ٧٦–١٩٨١ إلى ٣ر١٢٥٪ في ٨٧–١٩٩٠. ويعود الاختلاف إلى اختلاف فترات المقارنة. ويؤكد هذا أهمية تتبع المسار الزمني الكامل وعدم الاقتصار على فترتين منه في ظاهرة تعاني من التقلب الكبير.

١٢ – على نحو ما حاوله بيلا بالاسا في دراسته: "Trade Creation and Trade Diversion in the European Common Market: An Appraisal of the Evidence". The Manchester School of Economic and Social Studies. 42, no. 2, June 1974، حيث قارن (جدول ص ٩٧) بين المرونات للفترة ٥٣–١٩٥٨ السابقة على قيام الاتحاد الجمركي، والفترة من ٥٩–١٩٧٠ التالية له. فارتفاع مرونة الواردات البينية يعتبر دليلاً على خلق إجمالي للتجارة، بينما ارتفاع مرونة الطلب على الواردات الكلية يعتبر دليلاً على خلق صافٍ لها. أما انخفاض مرونة الطلب على الواردات من خارج الإقليم فهو تحويل للتجارة، باعتبار أنه يعود إلى إزالة الرسوم وليس ارتفاع الكفاءة.

١٣ – انظر Truman, E. M.: "The Effects of European Economic Integration on the Production and Trade of Manufactured Products". pp. 3-40 in Bela Balassa (ed): European Economic Integration. Amsterdam, North Holland. 1975.

١٤ – انظر، Rolf J. Langhammer: "European Economic Inegration and the Arab Countries" صفحات ٢٣٥–٢٦٦ من، Said El-Naggar (ed): Economic Development of Arab Countries; Selected Issues. Seminar held in Bahrain, 1 3/2/1993. International Monetary Fund, 1993.

١٥ – انظر ص ١٤ من، United Nations: World Investment Report 1994. New York & Geneva.

١٦ – أشار حافظ زعفران: «منطقة التبادل الحر والاستثمار الخارجي؛ عناصر تحليلية للمثال التونسي الأوروبي» (دراسة مقدمة إلى المؤتمر العلمى الثالث للجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، مرجع سابق» إلى أن النسبة بلغت فى حالة تونس حوالى ٦٪ من الاستثمار المحلى الخاص، و٧ر٠٪ من الناتج المحلى، وهى نسب تقل عن المتوسطات لأربعين دولة نامية خلال الفترة ٧٠–١٩٩٠ وفق ما ورد في: Pfefferman, G., and A. Madrassy Trends in Private Investment In Developing Countries, 1992 edition. International Finance Corporation, Discussion Paper No. 14. Washington D. C., 1992. ، والتى تراوحت بين ٥ر٤٪ فى ١٩٨٤ و١٠٪ فى ١٩٩٠ من الاستثمار الخاص، بمتوسط بلغ ٧٪، أو ما يعادل ٨ر٠٪ من الناتج المحلى لها.

١٧ – Diwan Ishac, and Lyn Squire: Economic Development and Cooperation in the Middle East and North Africa. MENA Discussion Paper Series No. 9, IBRD. November 1993.

١٨ – انظر صفحة ٣٠٤ من European Union: General Report on the Activities of the European Union 1994. Brussels, Luxembourg, 1995. انظر أيضًا Bull. 12-1994.

١٩ – انظر، رؤوف غنيم: الشراكة المصرية – الأوروبية. ملحق الأهرام الاقتصادى، ١٩٩٥/٧/١٧. وكان يشرف على المفاوضات المصرية الأوروبية فى مراحلها الأولى. حيث ذكر أن الجانب الأوروبى أسقط رأيه الأول فى التحديد الضيق للبعد الإقليمى الذى كان يحصره فى دول المشرق وإسرائيل، وتقبّل مفهوم مصر لشمول منطقة البحر المتوسط. وفى هذا إشارة إلى أن الجانب الأوروبى كان يريد أن يتعامل بأسلوبين مختلفين مع الجانبين الشرقى والغربى للمتوسط.

٢٠ – نشأت التجربة الأوروبية فى الأمن والتعاون كمؤتمر CSCE عقد فى هلسنكى فى ١٩٧٣/٧/٣ حضرته جميع الدول الأوروبية (عدا ألبانيا) والولايات المتحدة وكندا فى ظل مرحلة الوفاق détente وتم توقيع اتفاقيات هلسنكى فى ١٩٧٥/٨/١، وبموجبها جرى الاعتراف بتقسيم ألمانيا والاتفاق على احترام حقوق الإنسان. وبعد تخلى دول أوروبا الشرقية عن نظمها لم ينته العمل بهذا المؤتمر، بل تحول فى نوفمبر ١٩٩٠ بموجب ميثاق باريس لأوروبا الجديدة إلى تنظيم دائم، وأنشأ أجهزة له، بما فى ذلك إقامة مركز لفض النزاعات فى فيينا، وانضمت إليه الجمهوريات المنفصلة عن الاتحاد السوفيتى الذى حلت محله روسيا، وارتفعت العضوية من ٣٤ إلى ٥٤ عضواً، وخمس دول متوسطية مشاركة، هى تونس والجزائر والمغرب ومصر وإسرائيل. وتغير اسم المؤتمر فى ١٩٩٤ إلى منظمة الأمن والتعاون فى أوروبا OSCE، تسعى إلى تجاوز مناقشة المشاكل إلى تنظيم البعثات والمساعدة فى فض أعمال العنف فى أوروبا. وبالتالى فإن التعاون المقصود لا يتناول مختلف جوانب التعاون الاقتصادى، فضلاً عن أن الأساس فيه هو الرابطة الأوروبية التى تدعمها عوامل التقارب الثقافى وتداخل المصالح القطرية والإقليمية.

٢١ – انظر Council of Europe: Barcelona Declaration (1995). والترجمة (غير الرسمية له) الصادرة عن الجامعة العربية.

٢٢ – انظر مثلاً ص ٥٧ من الشاذلى العياري: «إعلان برشلونة: تحليل نقدى على ضوء اتفاقية الشراكة الأوروبية التونسية»، ص ص ٥–٦٥ من بحوث اقتصادية عربية، العدد الخامس، ربيع ١٩٩٦، حيث يقول «على تونس إذن، أن تسعى لإثبات جدارتها، من أجل الحصول على المساعدات المالية التى توفرها المجموعة».

٢٣ – كان هذا هو الموضوع الذى نظم من أجله المجلس الأوروبى مؤتمر السكان والهجرة والتنمية فى منطقة المتوسط فى أكتوبر ١٩٩٦، السابق الإشارة إليه، والذى أوضحنا فيه مدى التناقض بين الأهداف الأوروبية ذاتها ومجافاتها لمتطلبات التنمية للدول المتوسطية، وهى التنمية القادرة على المدى البعيد على تقليص دوافع الهجرة.

٢٤ – لمزيد من التفصيل انظر، محمد محمود الإمام: المحور الثقافي والاجتماعي والإنساني للمشاركة الأوروبية المتوسطية. مقدمة إلى ندوة جامعة الدول العربية حول «مابعد برشلونة». القاهرة، ١–٢/١٩٩٥.

٢٥ –وذلك وفق الصيغة القائمة فى ١٩٩٥/٩/١٩، وما نشر عن تعديلات أدخلت عليها.

٢٦ – انظر فى تفاصيل الاتفاقية التونسية، الشاذلى العياري: «إعلان برشلونة»، مرجع سابق.

٢٧ – انظر ص ٢٦ من المرجع السابق، حيث يؤكد د. العيارى هذا المعنى، مشيراً إلى تعرض حقوق الإنسان والديموقراطية للانتهاك فى كثير من الدول المتوسطية، ولكنه يتساءل عن نوعية الإجراءات التى يمكن أن تتخذ على سبيل «العقوبة»؟!.

٢٨ – انظر صفحات ٣٣–٤٠ من المرجع السابق بشأن التدرج الذى أقرته اتفاقية تونس ومغزاه بالنسبة للاقتصاد التونسى وإيرادات الميزانية العامة.

٢٩ – انظر صفحات ٤١–٤٢ من المرجع السابق بشأن ورود قواعد مماثلة فى الاتفاقية التونسية.

٣٠ – انظر الملحق رقم (١) بشأن نصوص هذه المواد. وترد نصوص مماثلة فى الاتفاقيات الأخرى. انظر ص ٥١ من المرجع السابق بالنسبة لحالة تونس.

٣١ – انظر صفحتى ٥٧ و١٠١ من الدراسات الواردة فى، سعيد النجار (محرر): اتفاقية الجات وآثارها على البلاد العربية. أعمال مؤتمر نظمه صندوق الإنماء والنقد العربيين فى الكويت، ١٧–١٨/١/١٩٩٥، مطابع الشروق، القاهرة، ١٩٩٥.

٣٢ – انظر صفحة ٩٨ من المرجع السابق.

٣٣ – انظر التقديرات الواردة في: Hoekman, Bernard and Arvind Subramanian: Egypt and the Uruguay Round Agreements on 'New' Issues: Laying the Groundwork for the Future. دراسة مقدمة إلى مؤتمر قسم الاقتصاد بكلية

الاقتصاد والعلوم السياسية حول Implications of the Uruguay Round for the Arab Countries. القاهرة، ١٣-١٥/١/١٩٩٦.

٣٤ – المرجع السابق، جدول (١٠).

٣٥ – انظر مـثـلاً، Hoekman, Bernard and S. Djankov: Towards a Free Agreement with the EU: Issues and Policy Options for Egypt. دراسة مقدمة إلى المؤتمر الذى عقده المركز المصرى للدراسات الاقتصادية حول: How can Egypt Benefit from its Partnership Agreement with the EU. فى القـاهرة، ٢٦-٢٧/٦/١٩٩٦.

٣٦ – انظر تقديرات عزام محجوب، وحافظ زعفران، مرجعين سابقين.

٣٧ – المرجعين السابقين.

٣٨ – انظر مثلاً: Brown, Drusilla, K., Alan V. Deardorf, and Robert M. Stern: Some Economic Effects of the Free Trade Agreement Between Tunisia and the EU. دراسة مقدمة إلى مؤتمر المركز المصرى للدراسات الاقتصادية، ١٩٩٦، مرجع سابق. حيث بنى النموذج على أساس توظيف كامل، وتجاهل البطالة التى تبلغ حوالى ٢٠٪، والتى تحدث ضغوطًا للهجرة التى يخشاها الاتحاد الأوروبى.

٣٩ – المرجع السابق.

الملحق رقم (١)

مواد معاهدات الجماعات الأوروبية المتعلقة بالمنافسة

تتعلق **المادة ٨٥** بالاتفاقيات بين المنشآت، والمادة ٨٦ بالوضع المسيطر، والمادة ٩٢ بالإعانات الحكومية، وهي أهم القواعد المنظمة للمنافسة داخل الاتحاد الأوروبي. وتسري هذه المواد أيضًا على دول منطقة التجارة الحرة الأوروبية التي انضمت مع الاتحاد الأوروبي فيما يسمى المجال الاقتصادي الأوروبي، ولكن يشرف على التنفيذ كل من مفوضية الاتحاد وسلطة المنطقة. وتحرم المادة ٨٥ الممارسات من النوع المشار إليه في الفقرة السابقة، مثل الاتفاق على تحديد أسعار البيع أو الشراء أو الشروط الأخرى للتبادل؛ وتقييد أو التحكم في الإنتاج أو الأسواق أو التطوير الفني أو الاستثمار؛ واقتسام مصادر التوريد؛ والمعاملة التمييزية. ومع ذلك يمكن السماح بهذه الممارسات إذا كانت ضرورية لتحسين الإنتاج أو التوزيع أو التقدم الاقتصادي، وهو ما يفتح الباب لبعض الشركات الأوروبية التي يدعي أنها تساهم في النهوض بالقدرات الإنتاجية المصرية! بل إن الدراسات التي أجريت عن الجماعة الأوروبية للنزاعات القضائية التي أثيرت بشأن تطبيق هذه المادة (التي تطبق على مصر لمجرد أنها أصبحت شريكة لأوروبا) تشير إلى أن الغموض يشوبها. أما **المادة ٨٦** فتحرم استخدام أي منشأة لوضع مسيطر تكتسبه في السوق بما يؤثر على التجارة بين الدول الأطراف، بفرض أسعار غير عادلة للبيع أو الشراء أو التحكم في الإنتاج أو الأسواق أو التطوير التكنولوجي على نحو يضير المستهلكين، والمعاملة التمييزية. ويلاحظ أن المادتين ٨٥ و٨٦ تتسمان بالعمومية، بينما تتحدد أدوات تنفيذهما في المواد ٨٧-٨٩ من معاهدة الجماعة، التي تنظم إجراءات جمع البيانات وتبيح للمفوضية التفتيش المفاجيء على المنشآت المعنية حتى لا تقوم بإتلاف الوثائق التي تثبت الوقائع!! وللمفوضية فرض غرامة تصل إلى ١ مليون إيكو أو ١٠٪ من حجم الأعمال في السنة السابقة للشركات المخالفة أيهما أكبر. وجهة الفصل في أمر هذه المخالفات هي محكمة العدل الخاصة بالاتحاد الأوروبي، حيث تكون الأولوية للقانون الأوروبي على القوانين الوطنية.

أما **المادة ٩٢** فتنص على أن أي إعانة تمنحها الدولة وتؤدي إلى تشويه المنافسة أو

تهدد بتشويهها بمحاباتها لبعض المنشآت أو لإنتاج سلع معينة، إذا ما أثرت على التجارة بين الدول الأعضاء، تعتبر مناقضة للسوق المشتركة. ويستثنى من ذلك الإعانات التى تمنح بغرض تنمية المناطق التى تواجه صعوبات اقتصادية أو اجتماعية، أو لتنفيذ مشروع حيوى بالنسبة للمصالح الأوروبية أو لمعالجة خلل كبير فى اقتصاد دولة عضو، أو للنهوض ببعض الجوانب الاقتصادية شريطة ألا يؤدى إلى الإساءة إلى التجارة البينية. وتجبر المادة ٩٣ الدول على أن تملأ استمارة تفصيلية قبل منح إعانة وترسلها إلى المفوضية ولاتقوم بمنح الإعانة قبل موافقتها. وعلى المفوضية إبداء الرأى خلال شهرين.

من جهة أخرى فإن **المادة ٦٥** فى معاهدة جماعة الفحم والصلب، تناظر المادة ٨٥ المشار إليها، ولكنها تتجاوزها لأنها لاتشترط مجرد الإضرار بالتجارة بين الأعضاء، بل تمتد إلى الممارسات التى يكون لها تأثيرات محلية! ولسلطة الجماعة أن تطلب المعلومات وأن تتخذ الإجراءات اللازمة، وهى المرجع الوحيد فى ذلك. أما **المادة ٦٦** فتتطلب موافقة من سلطة الجماعة قبل إحداث اندماج أو تجمع بين منشآت، أو تحكم بعضها فى أخرى. وللسلطة إلغاء مثل هذه التجمعات إذا تمت دون إخطارها وكان لديها اعتراض عليها، أو فرض غرامة على هذه المنشآت إن لم يكن لديها اعتراض! من جهة أخرى فإن **المادة ٤٢** من معاهدة الجماعة تنص على ألا تطبق قواعد المنافسة على السلع الزراعية إلا فى الحالات التى يقرها مجلس الاتحاد، الذى له أيضًا أن يتولى حماية المنشآت التى تتعرض لعوائق هيكلية أو طبيعية، ويجيز المعونات المقدمة وفقًا لخطط التنمية. أما **المادة ٤٣** فتنص على أن يصدر مجلس الاتحاد توجيهات بشأن السياسة الزراعية وهو ما تقرر بالتوجيه ٦٢/٢٦ القاضى بأن تطبق على المنشآت الزراعية قواعد المنافسة الخاصة بالمنشآت سالفة الذكر، مع استثناء الجمعيات التعاونية واتحادات المزارعين.